




No.:

Date:



العدد: ٤ / ١٤١٧

التاريخ: ٢٠٢٢ / ١٢ / ٣١

الى / هيئة الاوراق المالية

الرفض
١/٣

م/ الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية 2021/12/31

يهدىكم مصرف امين العراق للاستثمار والتمويل الاسلامي اطيب تحياته...
نرفق لكم طياً نسخة مصدقة اصلية من الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في

2021/12/31. مع عذرة (٥٠٠) الف دينار
من عبد الرحمن الجبوري

مع التقدير...

هيئة الأوراق المالية
الاسلامية
٢٠٢١ / ١٢ / ٣١

كفاح سهيل عبد الله

المدير المفوض

٢٠٢٢ / ١٢ / ٣١



مصرف امين العراق للاستثمار والتمويل الاسلامي (ش.م.خ)

البيانات المالية للسنة المنتهية

في 31 / كانون الاول / 2021

د. حسيب كاظم جويد المياح

محاسب قانوني ومراقب حسابات

عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

سمير محمد حسين

محاسب قانوني ومراقب حسابات

عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

التقرير السنوي

الرابع لمجلس الادارة وتقرير مراقب الحسابات

والبيانات المالية للسنة المنتهية في 31 / 12 / 2021

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

أعلان دعوة الهيئة العامة

حضرات السيدات والسادة مساهمي مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي ش . م . خ
استناداً الى احكام المادة (87) الفقرة (ثانياً) من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل ، وتنفيذاً
لقرار مجلس الادارة رقم () بجلسته المنعقدة بتاريخ / / 2021 يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع
الهيئة العامة الذي سينعقد في الساعة العاشرة من صباح يوم () الموافق (/ 6 / 2022) في
مقر الشركة الكائن في بغداد - الكرادة - ساحة الوثائق - الادارة العامة الفرع الرئيسي لمناقشة جدول الاعمال
المذكورة ادناه :-

- 1- الاستماع الى تقرير مجلس الادارة حول نشاط المصرف للسنة المنتهية في 2021/12/31 ومناقشته
واتخاذ القرارات اللازمة بشأنه .
 - 2- مناقشة تقرير مراقب الحسابات, ومناقشة الحسابات الختامية للسنة المنتهية في 2021/12/31
والمصادقة عليهما .
 - 3- تعيين مراقبي الحسابات لسنة 2022 , وتحديد أجورهما .
 - 4- مناقشة الارباح والخسائر المتحققة لسنة 2021 .
 - 5- أبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الادارة, وتحديد مكافأتهم للسنة المنتهية في 2021/12/31 .
 - 6- مناقشة تقرير لجنة مراجعة الحسابات استناداً لقانون المصارف العراقي, والنظر في اعادة تعيينها .
- نرجو تفضلكم بالحضور أصالة أو إنابة الغير من المساهمين أو توكيل الغير بموجب وكالة مصدقة من الكاتب
العدل وابرار شهادة الاسهم الاصلية ويجب ان تودع الانابات والوكالات لدى هيئة الاوراق المالية قبل ثلاثة
أيام من الموعد المحدد للاجتماع استناداً للأحكام المادة (91) من قانون الشركات .
شاكرين حسن تعاونكم ... مع التقدير .

رئيس مجلس الادارة

عبد الستار سعدون نجم



التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مصرف أمين العراق للتمويل والاستثمار الاسلامي

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

كلمة السيد رئيس مجلس الإدارة ...

السيدات والسادة أعضاء مجلس الإدارة المحترمين

تحية طيبة ..

بدايةً أشكركم لحضور الأتتماع السنوي لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي، ويسعدني نيابةً عن أعضاء مجلس الإدارة المحترمين أن أقدم لكم التقرير السنوي للسنة المنتهية في 2021/12/31 متضمناً الحسابات الختامية والميزانية العمومية لنتائج أعمال المصرف في ظل الظروف الحالية، وهنا نود أن نشكر أسرة مصرف أمين العراق الإسلامي للارتقاء بمستوى المسؤولية في ظل الأزمات الكثيرة التي يعيشها البلد بعد إنتهاء تداعيات الجائحة الصحية لفيروس كورونا والجهود المتميزة لضمان استمرارية الأعمال مع الألتزام بالتعليمات الصحية الوقائية.. وكذلك حجم التحدي الذي واجهه الأقتصاد المحلي في عام 2021 حيث مر العراق بمرحلة حساسة وتأرجح أسعار النفط بين الهبوط والارتفاع.

في ضوء ذلك ينظر مصرف أمين العراق الإسلامي الى موقفه بالسوق بشيئ من التفاؤل حيث قام بأتمام زيادة رأس مال المصرف بمقدار (50) مليار دينار ليكون رأس المال المدفوع ككل هو (200) مليار وسيتم اقرار الزيادة الأخيرة (50) مليار دينار في أتتماع الهيئة العامة بتاريخ (/ / 2022)

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ليكون اجمالي راس المال المدفوع هو (250) مليار دينار عراقي.. وان المصرف يعمل وفق منهج معتدل في ادارة المخاطر مع الجهود المستمرة للعمل الائتماني بضمانات جيدة ومشاريع متوسطة وصغيرة منتجة, وفق منظومة الاستراتيجيات الخاصة بتقليل المخاطر وتجنبها.

يسعى المصرف جاهداً الى استغلال الموارد المتاحة وتنويع المحفظة الاستثمارية وتوزيعها على عدد من المشاريع الاستثمارية مع تجنب الاستثمارات ذات المخاطر المرتفعة وفقاً لضوابط وتعليمات البنك المركزي العراقي.

كما إن المصرف ومنذ تأسيسه سعى نحو رفع مستوى العمل المؤسسي والاعتماد على المعايير وأطر العمل الإداري ويعمل على تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية وتنفيذ تقنية المعلومات والاتصالات وتطبيق معايير الجودة لرفع الكفاءة والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة.

أن جهود كبيرة تبذل في تطوير الخدمات المصرفية الألكترونية وإصدار بطاقات الدفع الألكتروني وتوطين رواتب الموظفين في دوائر الدولة ومؤسساتها الحكومية والاهلية.

في الختام فأني أتقدم إليكم بجزيل الشكر بأسمى وبأسمى أعضاء مجلس الإدارة على ثقنتكم ودعمكم , كما أوجه شكري الى عملائنا على ثقنتهم العالية التي هي محل ثقنتنا وأعتزازنا , ونعبر عن تقديرنا للمؤسسات الوطنية وعلى رأسها البنك المركزي العراقي ودائرة تسجيل الشركات ' وهيئة الاوراق المالية وكافة الجهات الداعمة للقطاع المصرفي, ونثمن الجهود والعطائات المتتالية من الإدارة التنفيذية وجميع العاملين بالمصرف بإدارته وفروعه .. ولا يسعنا إلا أن نتوجه بالشكر والعرفان الى هيئة الرقابة الشرعية لدورها الفاعل في تحقيق رسالة المصرف وتقديم الحلول بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

شكراً جزيلاً

عبدالستار سعدون نجم

رئيس مجلس الإدارة



التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

تقرير مجلس الادارة

لسنة 2021

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

تقرير مجلس ادارة مصرف امين العراق للأستثمار والتمويل الاسلامي (ش.م.خ) /بغداد

عن نشاط المصرف للسنة المالية المنتهية في 2021/12/31

حضرات السيدات والسادة اعضاء الهيئة العامة والمساهمين المحترمين....

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

يسر مجلس ادارة مصرف امين العراق للأستثمار والتمويل الاسلامي ان يقدم للسادة المساهمين التقرير السنوي الشامل عن اداء المصرف مرفقاً ببياناته المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية 2021 /12/31 و وفقاً لاحكام المادتين (134,117) من قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل والتعليمات الخاصة بالنظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين والقاعدة المحاسبية رقم (10) الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية والرقابية في جمهورية العراق والمعايير المحاسبية الدولية واحكام قانون المصارف المرقم (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم (43) لسنة 2015 وتعليمات البنك المركزي العراقي وقانون مكافحة الارهاب غسل الاموال المرقم (34) لسنة 2015 .

اولاً: معلومات عامة

1. نبذة مختصرة عن المصرف:

أ. تأسيس المصرف:

تأسس المصرف بعد تحوله من شركة تحويل مالي بأسم شركة (مؤتة للتحويل المالي) مساهمة خاصة والتي تم تأسيسها بموجب شهادة التأسيس الصادرة عن دائرة تسجيل الشركات برقم (م ش 29559) في 2005/11/29 الى مصرف (امين العراق للأستثمار والتمويل الاسلامي) بموجب كتاب مسجل الشركات بالعدد (ش/هـ/37128) في 2017/12/12 الخاص بأنتهاء الاجراءات وزيادة رأس مالها من (45) مليار دينار عراقي الى (100) مليار دينار عراقي وكتاب البنك المركزي العراقي المديرية العامة لمراقبي الصيرفة والائتمان الصادر بالعدد 28334/3/9 في 2018/12/09 حول الموافقة النهائية لممارسة العمل المصرفي حيث بدأ المصرف نشاطه الفعلي في 2019/4/1 .

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ب. اهداف المصرف الرئيسية:

- ممارسة الانشطة الاسلامية والمصرفية والاستثمارية وفقا للشريعة الاسلامية السمحاء بأشراف ورقابة البنك المركزي العراقي وبموجب قانون البنك المركزي العراقي المرقم (56) وقانون المصارف العراقية رقم (94) لسنة 2004 وقانون الشركات المرقم (21) لسنة 1997 المعدل وقانون المصارف الاسلامي (43) لسنة 2015.
- السعي المستمر والجاد في تطوير الخدمات المصرفية من خلال اقتناء الانظمة الحديثة والمواكبة للتطورات الحاصلة في دول العالم الاخرى.
- تطوير نوعية المنتجات المصرفية والاسلامية وبما ينسجم مع طبيعة المجتمع وشرائحه المختلفة.
- الحفاظ على الموقع والمكانة المتميزة للمصرف بين اقرانه من المصارف الاسلامية الاخرى.
- المساهمة في دعم السياسة النقدية الموسوعة من قبل البنك المركزي العراقي والمشاريع التنموية والاقتصادية في البلد.

ج. طبيعة الانشطة التي يقوم بها المصرف:

- العمل بالخطوة الاستراتيجية المتمثلة بتأسيس كيان مصرفي رصين مبني على اسس سليمة ليكون قادر على مواجهة اي تحديات او ظروف طارئة حيث استمر مصرفنا بمزاولة كافة الاعمال المصرفية المتطورة وفقا للشريعة الاسلامية والمتمثلة بفتح الحسابات الجارية والتوفير - وقبول الودائع لافراد والشركات بالعملات الدينار والدولار.
- منح التسهيلات الائتمانية وفق صيغ التمويل الاسلامي مثل (المضاربة - المرابحة - المشاركة - الاجارة - الاستصناع) بالاضافة الى الائتمان التعهدي واصدار خطابات الضمان والاعتمادات المستندية.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

- توظيف الاموال في الانشطة الاستثمارية المختلفة القصيرة والطويلة الاجل وفقاً لحدث ما توصلت اليه تقنيات التكنولوجيا في هذا المجال لتعزيز التنمية الاقتصادية وبما يحقق اهداف المصرف.
- خدمات تحويل الاموال عن طريق نظام ويسترن يونين وتعتبر من الوسائل السريعة والمضمونة والامنة لتحويل واستلام الاموال وبسرعة.
- المساهمة في منح التمويلات ضمن المشاريع المتوسطة والصغيرة لما يخدم التنمية الاقتصادية ويحد من ظاهرة البطالة والمساهمة الفعالة بخلق فرص عمل عن طريق مبادرة البنك المركزي العراقي لدعم شرائح المجتمع .

2. التطورات الحاصلة في رأس مال المصرف المدفوع:

| السنة | رأس المال | التغيير |
|-------|--|--|
| 2018 | 100,000,000,000 مليار دينار | |
| 2019 | 100,000,000,000 مليار دينار | استحصال موافقة ممارسة الاعمال في 2019/4/1 |
| 2020 | 100,000,000,000 مليار دينار | الاكتتاب في الزيادة رأس المال الى 150 مليار في نهاية السنة |
| 2021 | 100,000,000,000 مليار دينار 150,000,000,000 مليار دينار | تمت المصادقة على زيادة رأس المال في 2021/1/12 |

- تم انعقاد اجتماع الهيئة العامة في 2021/10/8 على زيادة رأس المال الى 200 مليار دينار وتمت المصادقة عليه من قبل ادارة مسجل الشركات ش/اجور 10445 في 2022/3/16

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

3. خطة المصرف لعام 2021 اعتمدت على:-

1. الأستمرار بسياسة المصرف المتضمنة توسيع قاعدة الزبائن وأستقطاب اكبر عدد من الودائع بمختلف انواعها.
2. الاستمرار بتنويع وتطوير المنتجات المصرفية وطرح منتجات جديدة لغرض تعدد مصادر الايرادات والحفاظ على استقرار الارباح ونموها من خلال الاستفادة من فرص السوق المتاحة.
3. الاستمرار بخطة المصرف بافتتاح واجراءات التوسع الجغرافي في بقية المحافظات وتهيئة كوادر كفوءة لأدارة تلك الفروع.
4. الاستمرار في تعزيز التعاون مع المصارف المحلية وفتح افاق جديدة مع المصارف الخارجية من خلال اقامة علاقات تعاون بما يخدم هذا التوجه.
5. المشاركة في المشاريع الاستثمارية وفي عمليات التمويل الرئيسية ذات الجدوى وبما يخدم التنمية الاقتصادية ويسهم في عملية التطور الاجتماعي والاقتصادي للبلد.
6. الاستمرار في خطة تنمية وتدريب الكوادر المصرفية من خلال تكثيف الدورات التدريبية داخل و خارج المصرف بالاضافة الى ورش العمل التي تعد داخل المصرف.
7. منح التمويلات الاسلامية الى الافراد والشركات بناء على تدفقاتهم النقدية وازضافة الى ما يقدمونه من ضمانات مصرفية ومن خلال دراسة جميع انواع المخاطر.
8. تكريس منهجية عمل تلتزم بالرقابة على المخاطر للحد من المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها المصرف بمختلف انواعها مثل (مخاطر السوق - السيولة - التمويلات الممنوحة - تغير اسعار الصرف - مخاطر التشغيل) و وضع التوصيات والاجراءات المناسبة لمعالجتها اولاً بأول.
9. تطوير الاجراءات المصرفية وفقاً لأستراتيجية المصرف طويلة الامد وبما يتفق مع مبادئ الحوكمة المؤسسية.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ثانياً: مجلس الادارة :

أ. مهامه و واجباته:

- يعمل مجلس الادارة على بناء مؤسسة كبيرة وذات رصانة تقوم على اسس قوية ومتينة وتستند على قاعدة مصرفية سليمة حيث يحرص المجلس على تطبيق سياسات مصرفية علمية وقائمة على مبادئ العمل المصرفي الرصين والسليم من خلال تطبيق كافة القوانين والتعليمات المرعية وفقاً لأحكام ومعايير دليل الحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي وصولاً لبناء كيان اقتصادي سليم لمواجهة كافة التحديات والظروف الاقتصادية والامنية وتجنب المخاطر للارتقاء

1. رسم الأهداف الاستراتيجية للمصرف ومتابعة تنفيذها بدقة وانسيابية من قبل الادارة التنفيذية.
2. المراجعة الدورية لكافة الاجراءات والسياسات الموضوعة للتأكد من مدى فعاليتها ومدى التزام الادارة التنفيذية بتطبيقها.
3. الاطلاع على التقارير الدورية للاقسام الرقابية من خلال اللجان المشكلة والمرتبطة بمجلس الادارة وحسب ما نصت عليه مبادئ الحوكمة المصرفية.
4. الاطلاع على الموازنات التخطيطية المقدمة اليه من الادارة التنفيذية والمصادقة عليها.
5. التأكد من مدى التزام المصرف في الإفصاحات المالية حسب المعايير المالية الدولية والتشريعات ذات الصلة.
6. مراجعة البيانات المالية الفصلية والحسابات الختامية للمصرف والتأكد من استيفاءها جميع الشروط والإيضاحات المالية وعرضها على الهيئة العامة في اجتماعها السنوي للمصادقة عليها.
7. الاطلاع على التقارير الادارية الخاصة بالكوادر الوظيفية وتهيئة العاملين وتحديد اجرهم ومكافئاتهم حسب الخبرات والكفاءات التي يتمتعون بها.
8. يتبنى المجلس المعايير الإرشادية والقواعد الاساسية للحوكمة المصرفية وذلك لقناعته باهميتها في تعزيز اداء المصرف والارتقاء بمنظومة المخاطر وتفعيل دور

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

جميع اللجان المنبثقة من قبل مجلس الادارة على اعمال الادارة التنفيذية ومدى التزامها بالسياسات والاجراءات المقررة من قبل مجلس الإدارة واتخاذ كافة القرارات اللازمة لتطبيقها.

ب. هيكل مجلس الادارة:

يتكون مجلس الادارة من سبعة اعضاء أصليين واحتياط يتمتعون بالخبرة المصرفية والمالية والتجارية حيث تم انتخابهم من قبل الهيئة العامة وفيما يلي جدول باسماء اعضاء مجلس الادارة :-

| ت | الاعضاء الأصليين | المنصب |
|---|----------------------|------------------------|
| 1 | عبد الستار سعدون نجم | رئيس مجلس الادارة |
| 2 | نبراس جبار محمد | نائب رئيس مجلس الادارة |
| 3 | كفاح سهيل عبد الله | المدير المفوض |
| 4 | احمد خالد يوسف | عضو مجلس الادارة |
| 5 | نعمت شفيق توفيق خضير | عضو مجلس الادارة |
| 6 | لينا غانم راضي عبيد | عضو مجلس الادارة |
| 7 | موفق عبد الكريم | عضو مجلس الادارة |

ج. لم يحصل السيد رئيس مجلس الادارة واطرافه اعضاء مجلس الادارة على اي مكافاة خلال عام 2021 باستثناء ما تم اقراره من قبل الهيئة العامة في اجتماعها السنوي.

ح. بلغ عدد الاجتماعات التي عقدها مجلس الادارة خلال عام 2021 (10) جلسة لبحث مختلف القضايا التي تهم سياسة المصرف وتوجهاته.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

خ. اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة:

- لجنة الترشيح والمكافآت:

انبثقت لجنة الترشيح والمكافآت عن مجلس الادارة لمساعدته على القيام بالمهام المذكورة فيه والتي تتفق مع القوانين والقرارات والاحكام النافذة. وقد اوضح ميثاق اللجنة والمهام والصلاحيات الممنوحة لها بشكل مفصل وبين كيفية تشكيلها وشروط انعقاد اجتماعاتها والنصاب القانوني الواجب توفره لعقد اجتماعاتها وآلية اتخاذ القرارات. ونظراً لأن كادر المصرف يعتبر من الركائز الاساسية التي يعول عليها المصرف في أرتقائه وتحقيق الاهداف. فأن من مهام اللجنة الاساسية إعداد السياسات المتعلقة بالعاملين في المصرف وتحديد احتياجات المصرف من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية والعاملين بالمصرف بالشكل الذي يضمن تحقيق اهداف المصرف ويتناسب مع أدائه.

وتتألف هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء:

| الاسم | العضوية | المنصب |
|-----------------|------------------------|-------------|
| لينا غانم راضي | عضو مجلس الادارة | رئيس اللجنة |
| نبراس جبار محمد | نائب رئيس مجلس الادارة | عضو |
| نعمت شفيق توفيق | عضو مجلس الادارة | عضو |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

- لجنة ادارة المخاطر:

تشرف لجنة ادارة المخاطر التابعة الى مجلس الادارة على أنشطة إدارة المخاطر كافة والتي تجري في مختلف أقسام المصرف وعبر تحديد مخاطر العمل الرئيسية حيث تضمن اللجنة وجود أنظمة وسياسات وإجراءات لإدارة هذه المخاطر والحرص على احالة مسائل المخاطر الرئيسية لهذه اللجنة هو ضمان عمل المصرف بطريقة سليمة وأمنة ووفقاً للأنظمة والسياسات التي حددها المصرف من حيث :

1- مراجعة وتدقيق الاستراتيجية والسياسة الخاصة بأدارة المخاطر في المصرف وتم تحديثها بموجب كتاب البنك المركزي العراقي ورفعها الى مجلس الإدارة لغرض المصادقة عليه.

2- مراجعة وتدقيق السياسة الائتمانية والأطلاع على تحديث السياسات والأجراءات لغرض المصادقة عليه.

3- مراجعة السياسة الاستثمارية المعدة من قبل قسم أدارة المخاطر ورفعها الى مجلس الإدارة لغرض المصادقة عليه.

4- الأطلاع على التقارير المقدمة من قبل قسم أدارة المخاطر (مخاطر السوق, مخاطر السيولة, المخاطر التشغيلية ومخاطر عدم الألتزام بالشريعة الاسلامية) .

وتتألف هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء:

| الاسم | العضوية | المنصب |
|----------------------|------------------|-------------|
| موفق عبد الكريم سعيد | عضو مجلس الادارة | رئيس اللجنة |
| نعمت شفيق توفيق | عضو مجلس الادارة | عضو |
| احمد خالد يوسف | عضو مجلس الادارة | عضو |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

- لجنة الحوكمة المؤسسية:

لجنة الحوكمة المؤسسية تتضمن جميع الاساليب والأجراءات الخاصة بكيفية إدارة المجلس والأدارة التنفيذية للمصرف لجميع النشاطات ومراكز العمل. وبالتالي تمثل الأطار الذي ينظم ويحكم العلاقات بين الموظفين العاملين وأعضاء المجلس والمساهمين وأصحاب المصالح وكيفية التفاعل بين كل هذه الاطراف في الاشراف على عمليات المصرف للوصول الى الاهداف التي تؤدي الى مصلحة المصرف وأستغلال كافة الموارد المتاحة وزيادة فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية والشريعة للمصرف.

وتتألف هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء:

| الاسم | العضوية | المنصب |
|----------------------|-------------------|-------------|
| عبد الستار سعدون نجم | رئيس مجلس الادارة | رئيس اللجنة |
| لينا غانم راضي | عضو مجلس الادارة | عضو |
| موفق عبدالكريم سعيد | عضو مجلس الادارة | عضو |

- لجنة التدقيق:

تم تشكيل لجنة التدقيق لمساندة مجلس الادارة في العديد من المجالات ولتتولى المهام والواجبات المنوطة بها حسب ميثاقها الذي يعتبر بمثابة تفويض من مجلس الإدارة للجنة للقيام بالمهام المذكورة فيه والذي يتفق مع القوانين والقرارات والأحكام النافذة في الدولة. هذا وقد اوضح ميثاق اللجنة المهام والصلاحيات الممنوحة لها بشكل مفصل ,كما بين كيفية تشكيلها وشروط انعقاد اجتماعاتها والنصاب القانوني الواجب توفره لعقد هذا الاجتماعات وكيفية اتخاذها لقراراتها تشمل مهام اللجنة مراقبة سلامة ونزاهة البيانات المالية الخاصة بالمصرف ووضع تطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي والتأكد من أستقلاليته الشرعية ومراجعة أنظمة الضبط والرقابة الشرعية المالية إدارة المخاطر بالأضافة الى مراجعة أنظمة وسياسات الرقابة الداخلية

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

الشرعية وتطبيقها والاشراف عليها لضمان حسن اداء أعمالها .

وتتألف هذه اللجنة من ثلاثة اعضاء :

| الاسم | العضوية | المنصب |
|-----------------|------------------|-------------|
| نعمت شفيق توفيق | عضو مجلس الادارة | رئيس اللجنة |
| احمد خالد يوسف | عضو مجلس الادارة | عضو |
| لينا غانم راضي | عضو مجلس الادارة | عضو |

د. سياسة مجلس الادارة حسب دليل الحوكمة المؤسسية

قرر مجلس الادارة المصرف بتشكيل دليل حوكمة مؤسسية خاص بمصرفنا والتي مثلت بالاهتمام الى تحقيق الجودة والتميز في الاداء عن طريق اختيار الاساليب المناسبة والفاعلة في لتحقيق خطط واهداف المصرف . وشملت على مقومات نهوض المصرف على المدى البعيد وتحديد المسؤول والمسؤولية وكذلك حدد بمراقبة اداء المجلس وعلاقته بالإدارة التنفيذية وكذلك حماية حقوق المساهمين وحملة الاسهم والمودعين كذلك استأثرت الحوكمة المعدة باهتمام واسع للمراقبين خارج المصرف (السلطات الرقابية) وكذلك داخل المصرف (الاقسام الرقابية الداخلية) وهنا برز الدور المهم لتطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي. الامر الذي يؤدي الى التقليل من المخاطر التي يتعرض لها المصرف فقد وضع ثلاثة مفاهيم اساسية تتعلق بمتطلبات كفاية راس المال ذات الحساسية العالية تجاه المخاطر والتي تأخذ في الاعتبار مخاطر التشغيل والسوق والائتمان , والتي تكون تحت اشراف مجلس الادارة حيال تلك المخاطر والمتأصلة في الاعمال التجارية , والشفافية في اعداد التقارير المالية مع مراعاة معدل كفاية راس المال وكيفية التعامل مع المشتقات المالية العالية المخاطر .

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

يقع على عاتق مجلس الادارة والادارة التنفيذية في المصرف المسؤولية في فهم انواع المخاطر والتأكد من مستويات راس المال لذا عدت تلك السياسة لحماية حقوق المودعين وغيرها. عملت سياسة المجلس بتطبيق الحوكمة بالفصل بين مسؤوليات ووظائف مجلس الادارة والادارة التنفيذية .

كما عمد مجلس الادارة الى تحقيق التوافق بين مصالح الادارة والمساهمين وكذلك التنافس في الانشطة والخدمات التي يقدمها المصرف منها التوسع في زيادة راس المال , جذب التدفقات النقدية طويلة الاجل والتوسع في منح الائتمان التوسع في رفع معدلات الاستثمار والحفاظ على حقوق الاقلية (صغار المساهمين) زيادة الودائع والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية .

لذا أتبعنا سياسة خاصة بحوكمة المصرف وكالاتي :-

أ- الانضباطية :- اتباع السلوك الاخلاقي المناسب الصحيح .

ب- الشفافية :- تقديم صورة حقيقية لواقع المصرف.

ج- الاستقلالية :- لا توجد اي تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل .

د- المساءلة :- تقييم وتقدير اعمال مجلس الادارة والادارة التنفيذية .

هـ- المسؤولية :- وجود مسؤولية امام جميع الاطراف وذوي المصلحة .

و- العدالة :- احترام حقوق المساهمين ومراعاة مصالح العمل

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ثالثاً: الإدارة التنفيذية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الاسلامي:

- تتولى الإدارة التنفيذية للمصرف برئاسة المدير المفوض تنفيذ السياسات والخطط المرسومة لها من قبل مجلس الإدارة ومتابعة تنفيذها فهي تعمل بكل جهد ومثابرة لتحقيق الاهداف المرسومة لها من قبل مجلس أدارتها في ضوء القوانين والأنظمة والتعليمات المرعية وبالأخص قانون البنك المركزي وقانون المصارف التجارية وقانون المصارف الاسلامية وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015, وفيما يلي اسماء وعناوين وظائف الإدارة العليا للمصرف خلال عام 2021:

| ت | الاسم | العنوان الوظيفي | تاريخ التعيين |
|----|------------------------|--|---------------|
| 1 | كفاح سهيل عبد الله | المدير المفوض | 2020/9/6 |
| 2 | بان قحطان عباس | معاون المدير المفوض | 2021/2/1 |
| 3 | احمد عبد الاله محمد | معاون المدير المفوض | 2021/8/1 |
| 4 | احمد سعد سعد | مدير القسم المالي والحسابات | 2019/4/8 |
| 5 | ابراهيم عبدالهادي نوري | مدير قسم الامتثال الشرعي | 2019/1/2 |
| 6 | احمد خزرج مجيد | مدير الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب | 2019/3/24 |
| 7 | سمير ساجت محمد | مدير ادارة المخاطر | 2019/2/11 |
| 8 | انتصار حمزة عبيد | مديرة القسم الدولي | 2020/9/27 |
| 9 | محمد حبيب عبد الوهاب | مدير قسم تكنولوجيا المعلومات | 2019/2/11 |
| 10 | ياسر علي محمد | مدير قسم الرقابة الداخلية والتدقيق الشرعي | 2019/2/18 |
| 11 | رنا ناهض حسن | مديرة قسم الائتمان | 2020/8/11 |
| 12 | حسين عبد الرضا | مديرة قسم الموارد البشرية | 2021/1/17 |
| 13 | محمد رعد هاشم | مدير قسم الخدمات الالكترونية | 2020/10/19 |
| 14 | زينة عزيز عبيد | مديرة قسم التوعية المصرفية | 2019/2/3 |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

رابعاً: نبذة مختصرة عن العاملين في المصرف:

يسعى مصرفنا الى توظيف واستقطاب الكفاءات والخبرات المتخصصة كل حسب تخصصه بالإضافة الى رفع مستوى أداء الموظفين من خلال اشراكهم في الدورات التدريبية لغرض تأهيل الكوادر وتنمية قدراتهم على القيادة والتطوير وأدارة جميع الاعمال بأحترافية ومهنية وفيما يلي ملخص عن عدد العاملين وشهاداتهم العلمية:-

أ. بلغ عدد العاملين في المصرف (106) في نهاية عام 2021 موزعين على الادارة العامة والفروع وكما يلي:-

| ت | الوظيفة | العدد |
|---|------------------------|---|
| 1 | المدير المفوض | 1 |
| 2 | معاون المدير المفوض | 2 |
| 3 | مدراء الدوائر والاقسام | 9 |
| 4 | مدير فرع | 3 |
| 5 | معاون مدير فرع | 3 |
| 6 | الموظفين | 88 |
| 7 | حرس وخدمات | شركة جنة العراق الامنية للخدمات الأمنية |
| | المجموع | 106 |

ب . فيما يلي اهم الدورات التدريبية التي اقيمت خلال عام 2021:-

| الدورات التدريبية | عددتها |
|-------------------|--------|
| دورات خارج المصرف | 77 |

التقرير السنوي لمصرفه أمين العراق الإسلامي

خامساً: الهيكل التنظيمي لمصرف العراق للأستثمار والتوريد الإسلامي

التقرير السنوي لمصرفه أمين العراق الاسلامي

عدد الشهادات حسب التحصيل الدراسي

| العدد | التحصيل الدراسي | ت |
|---------|-----------------|---|
| لا يوجد | دكتوراه | 1 |
| لا يوجد | ماجستير | 2 |
| 78 | بكالوريوس | 3 |
| 9 | دبلوم | 4 |
| 14 | اعدادية | 5 |
| 4 | متوسطة | 6 |
| 12 | ابتدائية | 7 |
| لا يوجد | بدون شهادة | 8 |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

• تحليل المركز المالي واهم المؤشرات للسنة المالية المنتهية كما في 2021/12/31 .

1 - تحليل النقد والسيولة كما في 2021/12/31

| النقد في الخزينة | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
|--|----------------|----------------|-------------|
| نقد في الخزينة بالدينار العراقي | 20,527,260,750 | 35,098,407,500 | 42% |
| نقد في الخزينة بالعملة الاجنبية المقيمة بالدينار العراقي | 2,873,369,060 | 19,337,891,260 | 85% |
| مجموع النقد في الخزائن | 23,400,629,810 | 54,436,298,760 | 57% |
| لارصدة لدى البنك المركزي العراقي | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
| الحساب الجاري الطليق | 21,879,473,000 | 83,486,061,093 | 74% |
| لاحتياطي الالزامي لدي بالبنك المركزي | 2,388,423,000 | 5,319,226,240 | 55% |
| مجموع الارصدة لدى البنك المركزي | 24,267,896,000 | 88,805,287,333 | 73% |
| لارصدة لدى البنوك والمؤسسات | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
| لارصدة المدينة للمصارف العاملة في العراق | 22,765,401 | 22,575,661 | -1% |
| لارصدة المدينة لدى المصارف خارج العراق | 128,112,009 | 396,704,255 | 68% |
| مجموع ارصدة البنوك المحلية والخارجية | 150,877,410 | 419,279,916 | 64% |

حيث يحرص المصرف على توفير السيولة المالية المناسبة لمواجهة الالتزامات المالية والظروف الاقتصادية وبما يحافظ على متانة المركز المالي .

2 - التسهيلات المصرفية .

هنالك زيادة في منح الائتمان النقدي بنسبة 168 % عن العام السابق حيث بلغ اجمالي التسهيلات الائتمانية النقدية بالصافي (13,774) مليون دينار بينما كانت في العام السابق (4,880) مليون دينار , وبلغت قيمة التسهيلات للائتمان التعهدي هو (12,239) مليون دينار بالنسبة للعام السابق (25,079) مليون دينار واجمالي القروض من مبادرة البنك المركزي العراقي هو (4,202) مليون دينار .

| التمويل النقدي الاسلامي | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
|---|----------------|----------------|-------------|
| المرايحات افراد | 512,988,108 | 403,516,499 | -27% |
| المرايحات شركات | 4,024,946,042 | 8,766,621,702 | 54% |
| المشاركات شركات | 4,604,360,000 | 4,604,360,000 | 0% |
| التمويل النقدي مبادرة البنك المركزي العراقي | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
| تمويل الافراد | 424,028,232 | 4,202,349,215 | 90% |
| تمويل الائتمان التعهدي | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
| خطابات الضمان الداخلية | 24,805,193,570 | 12,030,528,184 | -106% |
| الاعتمادات المستندية مؤجلة الدفع | 273,885,600 | 208,879,572 | -31% |
| الاستثمارات | 2020 | 2021 | نسبة التغير |
| شركات تابعة | 25,000,000,000 | 19,500,000,000 | -28% |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

3- معدل كفاية رأس المال

وضعت لجنة بازل بالقواعد والانظمة والمؤشرات المالية والمحاسبية والخاصة بالجهاز المصرفي كحد ادنى كفاية رأس المال بنسبة (8 %) وبحسب بازل (3) كما ان تعليمات البنك المركزي العراقي اعتبرت الحد الادنى المطلوب بنسبة (12%) في حين بلغ معدل كفاية رأس المال في المصرف هي (234%) حسب جدول الاوزان المرجحة لدرجة المخاطر لبنود الميزانية العامة .

4- الحسابات الجارية وذات الطبيعة الجارية والودائع :-

حرص المصرف بالاحتفاظ على حجم الودائع من خلال قنوات الإنتاج المقدمة

لهم للسنة الماضية بتفاوت بسيط وكما مبين أدناه:-

| اسم الحساب | 2021 دينار | 2020 دينار | نسبة التغير |
|---|----------------|----------------|----------------|
| حسابات جارية دائنة | 22,153,921,985 | 12,088,854,380 | 45% |
| تأمينات مستلمة ومقبوضات لقاء العملية المصرفية | 7,083,747,225 | 5,329,009,512 | 25% |
| الحسابات ذات الطبيعة الجارية | 21,148,868,355 | 243,349,895 | 99% |
| المجموع | 50,386,537,565 | 17,661,213,787 | 65% |

5. المساهمة (الاستثمار) في شركات طويلة الاجل :-

| ت | اسم الشركة | مقدار المساهمة (دينار) | رأس مال الشركة (دينار) | نسبة الملكية |
|---|------------------------------|------------------------|------------------------|--------------|
| 1 | شركة اساور الزمرد | 8,000,000,000 | 8,000,000,000 | 100% |
| 2 | ش جنة العراق للخدمات الامنية | 9,500,000,000 | 10,000,000,000 | 95% |
| 3 | ش جنة العراق للخدمات المالية | 10,000,000,000 | 10,000,000,000 | 100% |
| | المجموع | 27,500,000,000 | 28,000,000,000 | 98.5% |

ملاحظة :- * 1 - شركة اساور الزمرد تم ايقاف نشاط الشركة خلال العام 2021 من

قبل البنك المركزي العراقي واعادة النشاط خلال عام 2022

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

6- المؤشرات المالية والعامّة لاداء المصرف خلال عام 2021 :-

| رقم الدليل | أسم الحساب | 2021 | 2020 |
|----------------------|--|-------|-------|
| نسبة كفاية رأس المال | بنود الميزانية العامة | %234 | %158 |
| نسبة السيولة | حساب النقود / الودائع | % 98 | %395 |
| LCR | نسبة تغطية السيولة | % 253 | %341 |
| NSFR | نسبة التمويل المستقر | % 279 | %213 |
| سياسات توظيف الاموال | أ- صافي الاستثمارات/أجمالي الودائع | % 56 | %0.96 |
| | ب- الائتمان النقدي/أجمالي الودائع | % 31 | %240 |
| | ت- استثمارات +ائتمان نقدي/أجمالي الودائع | % 87 | %277 |
| نسبة الرافعة المالية | أجمالي الودائع/أسمال + احتياطي رأس المال | % 28 | %12 |
| نسب كلف النشاط | أ- مجموع إيرادات العمليات المصرفية/أجمالي الودائع | % 12 | %5 |
| نسبة الربحية | أ- اجمالي الارباح المتحققة / رأس المال المدفوع | %0 | %2- |
| | ب- الارباح الصافية المعددة للتوزيع على المساهمين / رأس المال المدفوع | %0 | %0 |
| | ب- مجموع المصروفات/مجموع الإيرادات | % 99 | %199 |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

سادساً: الهيئة الشرعية:

ترتبط الهيئة الشرعية بمجلس الادارة مباشرة وهي تتمتع باستقلاليتها عن الادارة التنفيذية في أداؤها لأعمالها.

الاهداف الاساسية لهيئة الرقابة الشرعية:-

1. التحقق من ان ادارة المصرف أدت مسؤوليتها في تطبيق أحكام الشريعة الاسلامية في معاملاتها المصرفية.
2. التحقق من ان اي منتج او خدمة او نشاط يبديه المصرف يكون منسجماً مع الشريعة الاسلامية.
3. تحقيق الدور التكاملي الرقابي مع الدوائر الرقابية الاخرى بهدف الوصول الى بناء قاعدة رقابية فاعلة.

مهام هيئة الرقابة الشرعية:-

1. مراجعة التعليمات واجراءات العمل والقرارات الائتمانية الصادرة من ادارة المصرف والمصادقة عليها.
2. الاجابة على جميع الاستفسارات والاسئلة المحالة اليها من الادارة التنفيذية.
3. الاطلاع على جميع العقود التي يبرمها المصرف والمصادقة عليها بما ينسجم مع الشريعة الاسلامية.
4. المشاركة في حملات التوعية بالنسبة للمؤسسات المالية الاسلامية.
5. الزيارات الميدانية للتأكد من المعاملات المالية ومدى التزامها بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية المقررة من قبل الهيئة.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ممن تتكون الهيئة الشرعية:-

تتكون الهيئة الشرعية في مصرفنا من 3 اعضاء من اصحاب الخبرة في الفقه الاسلامي و 1 من اصحاب الخبرة المصرفية وهم السادة المدرجة اسمائهم ادناه:-

| التسلسل | الاسم | المنصب | تاريخ التعيين | التخصص العلمي |
|---------|----------------------|-------------|---------------|--|
| 1 | منذر زعلان خضير | رئيس الهيئة | 2018/12/9 | دكتوراه فلسفة في العلوم الاسلامية (الحديث النبوي الشريف) |
| 2 | حسن سهيل عبود | عضو | 2018/12/9 | دكتوراه فلسفة العلوم الاسلامية (فقه مقارن) |
| 3 | اسماعيل خليل ابراهيم | عضو | 2018/12/9 | دكتوراه فلسفة في العلوم الاسلامية (الحديث النبوي الشريف) |
| 5 | رؤى جمال سهيل | عضو | 2018/12/9 | بكلوريوس علوم التسويق |

سابعاً: البنوك المرادسة :

رغبة من ادارة المصرف في التوسع في اقامة علاقات دولية واقامة علاقات رصينة مع عدد من المصارف العربية والاقليمية والعالمية تم فتح الحسابات مع البنوك المرادسة التالية اسمائهم:-

| | | |
|---|-----------------------|-------------------|
| 1 | البنك العربي الافريقي | BANK ARAB AFRICAN |
| 2 | بنك مصر | BANQUE MISR |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ثامناً: فروع المصرف ومواقعها :

| العنوان | عائدية البناية | اسم الفرع |
|-------------------------|----------------|-----------|
| بغداد / حي الوحدة | ملك | الرئيسي |
| بغداد / شارع الكفاح | ملك | الكفاح |
| بغداد / شارع النهر | مؤجرة | النهر |
| الانبار - شارع المحافظة | مؤجرة | الانبار |

تاسعاً: السياسة الائتمانية للمصرف :

حرص المصرف على وضع سياسة ائتمانية متوازنة على اسس ومعايير عالمية وفق ما تمليه عليه الشريعة الاسلامية مع الأخذ بنظر الاعتبار القرارات والتعليمات الصادرة من البنك المركزي العراقي وفي هذا الاطار اعتمد المصرف سياسة منح الائتمانات والتمويلات الاسلامية على مبدأ التعامل مع الائتمانات ذات المخاطر المنخفضة والضمانات الجيدة وضمن الضوابط والقواعد المصرفية.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

عاشراً: قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب :

تسعى ادارة المصرف الى التأكد من امتثال المصرف وسياسته الداخلية واجراءات العمل المعتمدة لجميع الخدمات المقدمة من قبله مع القوانين والانظمة والتعليمات والممارسات المصرفية السليمة وقواعد الشريعة الاسلامية الصادرة من الجهات الرقابية والارشادية على المستويات المحلية والاقليمية والدولية فمن خلال ذلك يكون المصرف قد قام بالدور المنوط به كجزء من المنظومة المحلية والدولية التي تبذل الجهود الحثيثة في مجال مكافحة جريمة غسل الاموال وتمويل الارهاب لما لذلك من اهمية في حمايته من المخاطر التي من الممكن التعرض لها في حال تم استغلال خدماته في مثل هذه العمليات ولقد التزم المصرف في هذا السياق بتبني اجراءات عمل واضحة للتعرف على العملاء بحيث تشمل هذه الاجراءات على المتطلبات اللازمة لتعزيز قاعدة اعرف زبونك (KYC).

الحادي عشر: سياسة الخصوصية في المصرف :

يطبق المصرف سياسة صارمة ويتبع اجراءات مشددة على ابقاء معلومات الزبائن سرية وامنة ويؤكد على اتباع تدابير واجراءات تضمن سرية المعلومات الشخصية التي يحصل عليها المصرف من تعامل الزبائن فيما بينهم والتي هي بجوزته بشكل آمن وتضمن حمايتها من فقدان والضياع والوصول العشوائي اليها بطريقة الدخول غير المصرح به او اساءة الاستخدام من اي شخص او الأفصاح بها الى جهة خارجية لا يسمح بها القانون.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

ومن الاجراءات المتبعة في مصرفنا للحفاظ على سرية المعلومات لعملائه ما يلي :

1. أنظمة الحماية الالكترونية الحديثة والمتطورة التي يستخدمها المصرف للوقاية من عمليات القرصنة الالكترونية التي لا تسمح لغير المخولين بالدخول على الانظمة.
2. الموظفون أن موظفي مصرف أمين العراق الاسلامي مؤهلين ومدربين وملتزمين بالعمل المصرفي الاسلامي وتحكمهم مبادئ الشريعة الاسلامية من منطلق الامانة والسرية.
3. لا يجوز الكشف عن المعلومات المقدمة الى المصرف لأي جهة او منظمة إلا بعد الحصول على موافقة الزبون المسبقة او بموجب نص قانوني او قرار صادر من محكمة عراقية.

الثاني عشر : سياسة التواصل مع المساهمين :

يهتم المصرف دائماً بالحفاظ على الية تواصل واضحة وسريعة مع المساهمين وتوفير المعلومات اللازمة لمتخذي القرارات سواء على مستوى الهيئة العامة او الادارة التنفيذية او مجلس الادارة معتمد بذلك على وسائل الاتصال الحديثة وكذلك النشر في الصحف المحلية والموقع الالكتروني للمصرف بما يضمن اوصول الرسائل الى المساهمين او لغرض تلقي الاستفسارات من المساهمين حول وضع المصرف ومجمل نشاطه وخطته المستقبلية والاجابة عليها في الوقت الملائم.

الثالث عشر : الافصاح والشفافية :

يقوم مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الاسلامي بالافصاح وفق المعايير المحلية والدولية للتقارير المالية وتعليمات البنك المركزي العراقي والصادرة بمقتضى قانون المصارف النافذ والتشريعات ذات العلاقة وأية متطلبات من اي جهة رقابية حيث يلتزم المصرف بالافصاح عن المعلومات الهامة حال حدوثها وفقاً لما تقتضيه تعليمات سوق العراق وهيئة الاوراق المالية . كذلك يقوم المصرف بتهيئة كافة المعلومات للمساهمين والاجابة على استفساراتهم من خلال التقارير السنوية للقوائم المالية.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

الرابع عشر: نظام الضبط والرقابة الداخلية :

ان مجلس الادارة مسؤول عن وضع وتطبيق انظمة الرقابة الداخلية وكذلك الضبط الداخلي من خلال اشرافه على وضع سياسات واجراءات فعالة من اجل حماية اموال المودعين وحقوق الملكية للمساهمين وقد سعى مجلس ادارة المصرف بتعيين الكفاءات في دائرة الرقابة والتدقيق الداخلي وتتولى هذه الادارة مهمة متابعة وتدقيق السياسات والاجراءات وبيان مدى انسجامها وتوافقها مع القوانين والانظمة والتعليمات النافذة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة وتقديم التوصيات المناسبة بخصوصها حيث تم منح هذه الادارة استقلالية وصلاحيات تدقيقية لتمكن من تقديم تقاريرها الدورية وحسب ما جاء في دليل الحوكمة المؤسسية الصادر من البنك المركزي العراقي.

الخامس عشر: دائرة الامتثال :

تقوم هذه الدائرة بمراجعة كافة الاعمال والانشطة المصرفية او التي تمارس في المصرف للتأكد من امتثال كافة الدوائر والاقسام للقوانين والتعليمات النافذة واهمها قانون المصارف الاسلامية وقانون المصارف وقانون البنك المركزي العراقي وقانون الشركات وقانون غسل الاموال وتمويل الارهاب وغيرها من القوانين الدولية بما فيها قانون الامتثال الضريبي كما يتم التأكد من الامتثال لقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة الصادرة من الجهات ذات العلاقة وتجنب الوقوع في الاخطاء والمخالفات بالتنسيق والتعاون مع دوائر واقسام وفروع المصرف وان هذه الدائرة تعمل باستقلالية تامة وصلاحيات واسعة فهي تراقب وتراجع وتدقق وترفع التقارير الدورية والفصلية الى مجلس الادارة وكذلك البنك المركزي العراقي وعملا بتعليمات البنك المركزي العراقي فان مسؤول وحدة مراقبة الامتثال يحضر جميع اجتماعات مجلس الادارة.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

السادس عشر: الانظمة الالكترونية والتقنيات الحديثة:

على هذا الصعيد, تتمثل استراتيجية المصرف في الاستثمار في التقنيات الحديثة المتوافرة واتاحة المزيد من الخيارات والمرونة لتلبية احتياجات الزبائن فضلا عن القدرة على تقديم منتجات جديدة بسرعة وكفاءة اكبر وفي هذا الاطار, فقد ادخل المصرف الانظمة التالية:

| |
|--|
| اسم النظام |
| النظام المصرفي الالكتروني IMAL PATH SOLUTION - |
| نظام WESTERN UNION |
| نظام (AML) والتقارير الخاصة بغسل الاموال |
| الموقع الالكتروني للمصرف WIBE SITE |
| الموقع البديل ALTERNATE SITE |
| بدالة التلفون المقسم CALL SWITCH |
| نظام المقاصة الالكتروني (ACH) |
| نظام التسويات الاجمالي (RTGS) |
| نظام ال (SWIFT) |
| نظام الرواتب |
| نظام البصمة الالكترونية |
| نظام المراسلات الداخلية (WEBMAIL SERVER) |
| نظام ال (FATCA) قيد التنصيب |
| نظام (KASPER SKY - ANTIVIRUS) |
| نظام WINDOWS UPDATE SERVICE WSUS |
| (WINDOWS DOMAIN CONTROLLER) |
| نظام مشاركة الملفات |
| MASTER CARD DATA NAVIGATOR الخاص ببطاقات |
| نظام اصدار بطاقات (PREPAID) قيد التنصيب - نظام الرسائل world chick الانشطة |
| |

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

السابع عشر: السياسات المحاسبية:

تم اعداد القوائم المالية للمصرف وفقا للمعايير والتقارير الدولية المنبثقة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية و وفقا لمبدأ التكلفة التاريخية ومتطلبات قوانين وتعليمات البنك المركزي العراقي.

ملخص السياسات المحاسبية المتبعة لدينا:

تحقيق الايرادات من:-

- المرابحة: حيث يتم ادراج ايرادات المرابحة على مدى فترة العقد وفق اساس زمني محدد وبناءا على المبلغ المتبقي من تكلفة المرابحة.
- المشاركة: يتم حساب الدخل من المشاركة على اساس تخفيض رصيد المشاركة على اساس زمني محدد بناءا على المبلغ المتبقي من تكلفة المشاركة.
- الاجارة: يتم ادراج الايرادات وفق اساس زمني على مدى فترة العقد.
- المضاربة: حيث يتم ادراج ارباح الدخل او الخسائر على التمويل بالمضاربة على اساس استحقاق اذا كان بالامكان قياس الدخل او الخسائر بدقة عالية وخلاف ذلك يتم ادراج الدخل عندما يتم توزيعه من قبل المضارب بينما تسجل الخسائر في بيان الدخل للمصرف عند اعلانها من قبل المضارب.
- يتم احتساب الايرادات الناجمة عن التمويلات الاسلامية بالصافي بعد تنزيل مخصص الائتمان المشكوك في تحصيله.
- المخصصات: يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على المصرف التزامات فيتبع المصرف سياسة التحوط لأية خسائر متوقعة ناشئة عن احداث سابقة وان تسديد الالتزامات سيكون محتمل.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

- مخصص تدني التسهيلات الائتمانية: يتم احتساب المخصص ضمن الاسس الموضوعه من قبل البنك المركزي العراقي لمعايير التقارير المالية الدولية.
- مخصصات الضرائب: يتم تحميل السنة المالية بما يخصها من مصروف ضرائب ووفقاً للانظمة والقوانين والمعايير المحاسبية.
- الاعتراف بالمصروفات: يتم الاعتراف بالمصروفات على اساس مبدأ الاستحقاق.
- فرضية الاستمرارية: قامت الادارة باجراء تقييم لتحديد مدى قدرتها على الاستمرار وابدت ارتياحها لامتلاك الموارد الكفيلة لذلك في المستقبل اضافة الى ذلك بان المصرف لا يعتقد بوجود امور غير مؤكدة ماديا بشكل قد ينتج عنه شك في قدرة المصرف على الاستمرار لذلك اتبع المصرف في اعداد البيانات المالية على اساس مبدأ الاستمرارية.



عبد الستار سعدون نجم

رئيس مجلس الادارة



التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

تقرير لجنة مراجعة وتدقيق الحسابات لعام 2021

السيدات والسادة مساهمي مصرف امين العراق للأستثمار والتمويل الاسلامي المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته....

استنادا لاحكام المادة (24) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 باشرت لجنة مراجعة وتدقيق الحسابات باعمالها وقامت بفحص وتدقيق ومراجعة البيانات المالية للمصرف للفترة من 01/01 ولغاية 2021/12/31 وتقرير الادارة السنوي وتبين انه معد وفقا لمتطلبات واحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل والانظمة والتعليمات الصادرة بموجب قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم (43) لسنة 2015 وتعليمات البنك المركزي العراقي والمعايير الدولية وتبين للجنة ما يلي:-

1. ان البيانات المالية وتقرير مجلس الادارة وما تضمنه من بيانات وايضاحات ومعلومات محاسبية ومالية هو مطابق لواقع عمل المصارف للفترة المنتهية في 2021/12/31.
2. تم مراجعة الخطة السنوية للتدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها والاطلاع على تقارير الادارة التنفيذية حول وضع الموارد البشرية.
3. الاطلاع والموافقة على خطة التدقيق المقدمة من قبل قسم الرقابة والتدقيق الشرعي.
4. الاطلاع ومراجعة التقارير المقدمة من قبل الادارة التنفيذية الى البنك المركزي العراقي.
5. تم مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيينات والترقية.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

6. تمت مراجعة الانشطة المتعددة والمتنوعة للمصرف ونؤيد امثال المصرف للقوانين والانظمة والتعليمات المتعلقة بغسل الاموال وتمويل الارهاب وحسب قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) في 2015 وبموجب التقارير المرسله الى البنك المركزي العراقي.

7. تتم عملية ادارة المخاطر وفقا لضوابط سليمة وموضوعية ومبينة على اساس تتوافق مع القوانين المتبعة.

8. الاطلاع على ملاحظات اللجان الرقابية والتفتيشية التابعة للبنك المركزي العراقي ومتابعة الاجراءات المتخذة بشأنها ونؤيد قيام المصرف بتصفية كافة الملاحظات.


نعمت شفيق توفيق

رئيس اللجنة

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه

الى/ مساهمي مصرف امين العراق للاستثمار والتمويل الاسلامي
تقرير هيئة الرقابة الشرعية - للسنة المنتهية 2021/12/31

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وفقاً لنص المادة (14-1) من متطلبات هيئة الرقابة الشرعية الصادرة من البنك المركزي العراقي , يجب علينا تقديم التقرير التالي:-

لقد راقبنا المبادئ المستخدمة والعقود المتعلقة بالمعاملات والتطبيقات التي طرحتها المؤسسة المصرفية خلال الفترة المنتهية 2021/12/31 كما قمنا بالمراقبة الواجبة لابداء الرأي عما اذا كانت المؤسسة قد التزمت بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية في معاملاتها وخدماتها المصرفية , إما مسؤوليتنا فتنحصر في إبداء رأي مستقل بناءً على مراقبتنا لعمليات المؤسسة , وفي اعداد التقارير لكم.

لقد قمنا بمراقبتنا التي اشتملت على فحص التوثيق والاجراءات المتبعة من المؤسسة على اساس اختبار كل نوع من انواع العمليات.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي

لقد قمنا بتخطيط وتنفيذ مراقبتنا من اجل الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي اعتبرناها ضرورية لتزويدنا بأدلة تكفي لإعطاء تأكيد معقول بأن المؤسسة لم تخالف أحكام الشريعة الاسلامية.

- أننا في مجلس هيئة الرقابة الشرعية راقبنا وراجعنا اعمال وانشطة ونماذج عقود المصرف المعروضة علينا في الفترة السابقة وبعد دراسة هذه المعاملات والعقود ابدت الهيئة رأيها فيها واقترتها بعد تصحيح بعض العقود والمعاملات وجعلها متوافقة مع احكام الشريعة الاسلامية وبعد هذه المراقبة والمراجعة والتصحيح تبين لنا في الهيئة الشرعية سلامة جميع عقود ومعاملات المصرف وانشطته متوافقة مع الشريعة الاسلامية والمعايير الشرعية الدولية وحرص مصرف الاسلامي على الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية في معاملاته وانشطته وعقوده وكذلك التزامه بالقرارات والارشادات التي صدرت من الهيئة الشرعية .
- تقع على ادارة المصرف بجميع فروع مسؤولة تنفيذ وتطبيق قرارات مجلس هيئة الرقابة الشرعية واطلاعها على كل العمليات والمستجدات التي تتطلب اصدار قرارات من الهيئة الشرعية بشأنها، وتنحصر مسؤولية مجلس هيئة الرقابة الشرعية في مراقبة سلامة تنفيذ القرارات من الناحية الشرعية وابداء الرأي فيها بناء على التقارير الشرعية والبيانات المالية للمصرف.
- عقد مجلس هيئة الرقابة الشرعية لمصرف امين العراق الاسلامي خلال السنة المنتهية في 2021/12/31 سبعة اجتماعات موثقة بالمحاضر درس فيها مجموعة من العقود والخدمات والاتفاقيات التي ابرمتها ادارة المصرف حيث ابدت الهيئة رأيها فيها واقترت ما هو صحيح منها ومعالجة وتصحيح المعاملات التي سجلت الهيئة عليها بعض الملاحظات الشرعية وبما يتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية .
- اطلع مجلس هيئة الرقابة الشرعية على تقارير قسم الرقابة الداخلية الشرعية لأعمال ادارة وفروع مصرف امين العراق الاسلامي وتأكد من توافق هذه التقارير مع مبادئ واحكام الشريعة الاسلامية.

التقرير السنوي لمصرف أمين العراق الاسلامي


- في رأينا ان العقود والتعليمات والمعاملات التي ابرمها مصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل خلال السنة المنتهية والتي اطلعنا عليها تمت وفقاً لمبادئ واحكام الشريعة الاسلامية.
- في رأينا ان توزيع الارباح وتحميل الخسارة على حسابات الاستثمار كان متوافقاً مع الاساس الذي تم اعتماده من قبلنا وفقاً لمبادئ واحكام الشريعة الاسلامية .
- ونحن في مجلس هيئة الرقابة الشرعية نثمن جهود ادارة المصرف وحصرها على التطبيق العملي لاحكام الشريعة الاسلامية في جميع معاملاتها المالية .

نسال الله العلي القدير ان يحقق لنا الرضا والسعادة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.


د. منذر زعلان خضير العيسلي

رئيس الهيئة الشرعية



الى / السادة مجلس ادارة مصرف امين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي
م/ تقرير لجنة الحوكمة المؤسسية

نهديكم اطيب التحيات...

من خلال رؤية الحوكمة المؤسسية الصادرة في عام 2018، والتي يجب ان تتضمن جميع الإجراءات والأساليب الخاصة بكيفية ادارة المؤسسة او الشركة من خلال ادارة المجلس والجهة التنفيذية لجميع الأنشطة والاعمال بالمصرف للوصول الى الأهداف والغايات التي ينشدها الجميع (الأدارات، المساهمين، اصحاب المصالح) باستغلال الموارد المتاحة، ومن خلال زيادة فاعلية الأقسام الرقابية والشرعية.

وفي ضوء ذلك واستنادا الى التقارير الشهرية والفصلية التي تقدمها هذه الأقسام نرى ضرورة ان يتم ما يلي:

1. ما زال المصرف يبحث ويحاول التعاقد مع مراقب خارجي للمصرف وفقا لمتطلبات البنك المركزي العراقي وامثالا لمفاهيم دليل الحوكمة المؤسسية نرى ان يتم حسم ذلك باسرع وقت.
2. يجب تحديد وتجنب كافة العقبات التي تؤدي الى عدم تحقيق المصرف لاهدافه وانجاز مشاريعه مثل تجنب الغرامات المالية التي تدفع للبنك المركزي العراقي ومنها الغرامة اليومية المترتبة على المصرف بسبب الموافقة على عدم المشاركة في راس مال شركة التكافل الوطنية، نوصي بضرورة المساهمة تجنباً للأستمرار بدفع الغرامات او اية امور اخرى.
3. مجلس ادارة مصرف امين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي ملتزم بعقد اجتماعاته وفق محاضر تخص العمل المصرفي ومتابعة كافة التغييرات والأنشطة الحديثة واتخاذ القرارات والتوصيات والمعالجات وفق رؤية الحوكمة المصرفية.

4. تم التوجيه بضرورة التزام المصرف باشتراك موظفيه كل حسب تخصصه بالدورات التي تقام في البنك المركزي العراقي او اي من الجهات الاستشارية التي تقدم دورات تطويرية لمواكبة التطور بالعمل المصرفي.
5. تتابع لجنة الحوكمة بالمصرف ضرورة تنفيذ كافة متطلبات دليل الحوكمة وتوفير السبل والدوات والآليات، التي من شأنها تسهيل عملية التطبيق مع مواكبة التحديثات التكنولوجية العالمية.
6. يجب على الإدارة التنفيذية الأمثال للملاحظات والفقرات التي تطرح في التقارير الفصلية للأقسام الرقابية وتجنب المخالفات.

سيتم تزويدكم باخر النشاطات للجنة الحوكمة المؤسسية في التقرير القادم بأذن الله.
راجين تفضلكم بالاطلاع.. مع جزيل الشكر والتقدير.



لينا غانم راضي

عضو



موفق عبدالكريم سعيد

عضو



عبدالستار سعدون نجم

رئيس اللجنة

تقرير لجنة مراجعة وتدقيق الحسابات 2021

السيدات والسادة مساهمي مصرف امين العراق للإستثمار والتمويل الإسلامي المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

إستناداً لأحكام المادة (24) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 باشرت لجنة مراجعة وتدقيق الحسابات بأعمالها وقامت بفحص وتدقيق ومراجعة البيانات المالية للمصرف للفترة من 01/01 ولغاية 2021/12/31 وتقرير الإدارة السنوي وتبين انه معد وفقاً لمتطلبات واحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجب قانون المصارف (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الإسلامية رقم (43) لسنة 2015 وتعليمات البنك المركزي العراقي والمعايير الدولية وتبين للجنة ما يلي :-

1. ان البيانات المالية وتقرير مجلس الادارة وما تضمنه من بيانات وايضاحات ومعلومات مالية ومحاسبية هو

مطابق لواقع عمل المصرف للسنة المالية المنتهية في 2021/12/31.

2. تم مراجعة الانشطة المتعددة والمتنوعة للمصرف ونؤيد امتثال المصرف للقوانين والانظمة المتعلقة بغسل

الاموال وحسب قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015 وكافة اللوائح

التنظيمية بذلك.

3. تم مراجعة الخطة السنوية للتدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها والأطلاع على تقارير الإدارة التنفيذية حول

وضع الموارد البشرية.

4. الأطلاع والموافقة على خطة التدقيق المقدمة من قبل قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي.

5. الأطلاع ومراجعة التقارير المقدمة من قبل الإدارة التنفيذية الى البنك المركزي العراقي.

6. تم مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيينات والترقية

7. تتم عملية ادارة المخاطر وفقا لضوابط سليمة وموضوعية ومبنية على اسس تتوافق مع القوانين المتبعة.
8. الأطلاع على ملاحظات اللجان الرقابية والتفتيشية التابعة للبنك المركزي العراقي ومتابعة الاجراءات المتخذة بشأنها ونؤيد قيام المصرف بتصفية كافة الملاحظات.

نعمت شفيق نوفيق

رئيس لجنة مراجعة وتدقيق الحسابات



دليل الحوكمة المؤسسية مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

هذه الوثيقة ملك مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي، ولا يُسمح بنسخ أو نشر أو تحريف أو شطب أي من محتويات هذه الوثيقة دون إذن خطي مُسبق من مجلس إدارة المصرف أو المدير المفوض وتحت طائلة المساءلة القانونية.

دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

قائمة المحتوى

| | |
|----|--|
| ٤ | سجل الوثيقة..... |
| ٦ | المقدمة..... |
| ٧ | المادة رقم (١) : التعريفات..... |
| ١٢ | المادة رقم (٢) : مرجعيات الدليل..... |
| ١٣ | المادة رقم (٣) : نطاق التطبيق:..... |
| ١٣ | المادة رقم (٤) : : المبادئ الأساسية للحوكمة المؤسسية:..... |
| ١٣ | المادة رقم (٥) : الاتزام بالحوكمة المؤسسية:..... |
| ١٣ | المادة رقم (٦) : نشر دليل الحوكمة المؤسسية:..... |
| ١٣ | المادة رقم (٧) : تشكيلة المجلس:..... |
| ١٣ | المادة رقم (٨) : مؤهلات عضو المجلس:..... |
| ١٣ | المادة رقم (٩) : شروط استقلالية عضو مجلس الادارة:..... |
| ١٩ | المادة رقم (١٠) : اجتماعات المجلس:..... |
| ٢١ | المادة رقم (١١) : مهام ومسؤوليات المجلس:..... |
| ٢٥ | المادة رقم (١٢) : مهام ومسؤوليات رئيس المجلس:..... |
| ٢٧ | المادة رقم (١٣) : اختيار وتعيين المدير المفوض:..... |
| ٢٨ | المادة رقم (١٤) : مهام ومسؤوليات أمين سر المجلس:..... |
| ٣١ | المادة رقم (١٥) : اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة:..... |
| ٣١ | ٤. اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة:..... |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|--|
| ٤٣ | المادة رقم (١٦) : هيئة الرقابة الشرعية: |
| ٥١ | المادة رقم (١٧) : : الادلة التنفيذية: |
| ٥٥ | المادة رقم (١٨) : اللجان المنبثقة عن الادلة التنفيذية: |
| ٥٨ | المادة رقم (١٩) : تضارب المصالح: |
| ٦٠ | المادة رقم (٢٠) : نشاط التدقيق الداخلي: |
| ٦٢ | المادة رقم (٢١) : نشاط التدقيق الشرعي الداخلي: |
| ٦٥ | المادة رقم (٢٢) : علاقة المجلس بالواقف الخرجي: |
| ٦٦ | المادة رقم (٢٣) : علاقة المجلس بإدلة المخاطر: |
| ٦٩ | المادة رقم (٢٤) : علاقة المجلس بإدلة الامتثال: |
| ٧٠ | المادة رقم (٢٥) : علاقة المجلس بإدلة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: |
| ٧١ | المادة رقم (٢٦) : علاقة المجلس بأصحاب المصالح: |
| ٧٣ | المادة رقم (٢٧) : الافصاح والشفافية: |
| ٧٥ | المادة رقم (٢٨) : حقوق المساهمين: |
| | المادة رقم (٢٩) : اعتماد الدليل: |
| | لجنة اعداد الدليل |
| | المراجعة : لجنة الحوكمة المؤسسية |
| | أقرار المصادقة على دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي |
| | |



سجل الوثيقة
البيانات الأساسية للوثيقة



| اسم الوثيقة | رمز الوثيقة | نوع الوثيقة |
|---|-------------|---|
| دليل الحوكمة المؤسسية. | 13.0 | دليل. |
| الإسناد والمرجعية | | المسؤول عن الوثيقة |
| <ul style="list-style-type: none"> ➤ دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر عن البنك المركزي العراقي. ➤ أفضل الممارسات الدولية | | <ul style="list-style-type: none"> ➤ لجنة الحوكمة المؤسسية المنبثقة عن لمجلس الإدارة التنفيذية العليا. |
| المراجعة | | إعداد الوثيقة |
| <ul style="list-style-type: none"> ➤ لجنة الحوكمة . ➤ لجنة التدقيق. ➤ هيئة الرقابة الشرعية. | | <ul style="list-style-type: none"> ➤ الإدارة التنفيذية العليا. |
| مجال التطبيق | | المصادقة |
| <ul style="list-style-type: none"> ➤ قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي. ➤ مراكز العمل والأنشطة في المصرف. ➤ جميع العاملين في المصرف. | | <ul style="list-style-type: none"> ➤ مجلس الإدارة. |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

ينطلق التوجه الاستراتيجي لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل

الإسلامي على تبني الرصد الاستراتيجي للتطورات الدولية من منظور تعزيز نظام الحوكمة المؤسسية لتطبيق أفضل الممارسات في الصناعة المصرفية الإسلامية وتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية من خلال تطبيق التطورات الهيكلية والتشريعية والرقابية التي تهدف إلى الحد من المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف، حيث تهدف الحوكمة إلى تحديد طبيعة العلاقة ما بين مجلس إدارة المصرف والإدارة التنفيذية بما يؤدي إلى حماية أموال المستثمرين والمساهمين وأصحاب المصالح فضلاً على التركيز على الإفصاح والشفافية، ومن هذا المنطلق فقد تم إعداد هذا الدليل بما يتفق مع أفضل الممارسات المتعارف عليها دولياً واستناداً إلى دليل الحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي وإلى القوانين العراقية ذات العلاقة والمعايير الدولية الصادرة عن المؤسسات والهيئات الدولية (مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، ولجنة بازل للرقابة المصرفية، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AAOIFI)، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) لمساعدة المصرف على تعزيز الأطر العامة للحوكمة والإدارة الرشيدة، فضلاً عن مساعدة أعضاء مجالس الإدارة والإدارة التنفيذية للإشراف ومتابعة أنشطة وعمليات المصرف، بما يضمن حماية حقوق المستثمرين والمساهمين وأصحاب المصالح.

المادة رقم (١) : التعريفات

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا الدليل المعاني المُحددة لها فيما بعد ما لم تدل القرينة أو السياق على غير ذلك:

| الرقم | المصطلح | التعريف |
|-------|----------------------------|--|
| .١ | المصرف | مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي. |
| .٢ | المجلس | مجلس إدارة مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي. |
| .٣ | الحوكمة المؤسسية للمصرف | <p>هي مجموعة الأنظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمصرف وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى تتناول الحوكمة النظام الذي عن طريقه يوجه مجلس الإدارة المصرف ويراقب أنشطته والذي يؤثر على:</p> <ul style="list-style-type: none">➤ تحديد استراتيجية المصرف.➤ إدارة منظومة المخاطر للمصرف.➤ أعمال وأنشطة المصرف.➤ التوازن بين الالتزام بالمسؤولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين وأخذ مصلحة أصحاب المصالح الأخرى |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | | |
|---|--------------------------|-----------|
| <p>في الحساب.</p> <p>➤ امتثال المصرف بالقوانين والتعليمات والضوابط السارية.</p> <p>➤ ممارسات الإفصاح والشفافية.</p> | | |
| <p>الهيئة العامة لحملة الاسهم.</p> | <p>الهيئة العامة</p> | <p>.٤</p> |
| <p>البنك المركزي العراقي.</p> | <p>البنك المركزي</p> | <p>.٥</p> |
| <p>تشمل الموظفين رفيعي المستوى كما ورد في المادة (١) من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة (٢٠٠٤) وتوافقاً معه تشمل , المدير المفوض للمصرف أو المدير الإقليمي أو معاون المدير المفوض أو معاون المدير الإقليمي والمدير المالي ومدير قسم العمليات المصرفية الدولية ومدير قسم الخدمات المصرفية المحلية، ومدير قسم إدارة المخاطر ومدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي ومدير قسم الخزينة ومدير قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال ومدير الفرع الرئيسي ، بالإضافة لأي موظف في المصرف له سلطة تنفيذية موازية لأي من السلطات المذكورة ويرتبط وظيفياً مباشرة بالمدير المفوض.</p> | <p>الإدارة التنفيذية</p> | <p>.٦</p> |
| <p>ذي مصلحة في المصرف مثل المودعين أو أصحاب حسابات</p> | <p>أصحاب المصالح</p> | <p>.٧</p> |

| | | |
|---|---|-----------|
| <p>الاستثمار المشترك، أو المساهمين أو الموظفين أو الدائنين أو العملاء أو الجهات الرقابية المعنية.</p> | | |
| <p>هيئة الرقابة الشرعية في مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي.</p> | <p>الهيئة</p> | <p>٨</p> |
| <p>"نشاط مستقل وموضوعي، يقدم تأكيدات وخدمات استشارية بهدف إضافة قيمة للمصرف وتحسين عملياتها. يساعد هذا النشاط في تحقيق أهداف المؤسسة من خلال إتباع أسلوب منهجي منظم ومنضبط لتقييم وتحسين فاعلية عمليات إدارة المخاطر والرقابة والحوكمة".</p> | <p>التدقيق الداخلي</p> | <p>٩</p> |
| <p>توفر الحد الأدنى من المتطلبات لأعضاء مجلس إدارة المصرف، وهيئة الرقابة الشرعية في مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي وأعضاء الإدارة التنفيذية.</p> | <p>الملاءمة Appropriate</p> | <p>١٠</p> |
| <p>أي شخص طبيعي أو اعتباري أو مجموعة مرتبطة ممن يعتزمون المساهمة في رأس مال المصرف بنسبة تتجاوز (١٠%) من رأس المال المكتتب به للمصرف، ويجب إشعار البنك المركزي بهذه الحيازة قبل (١٠) أيام كحد أدنى من أجل الحصول على موافقة البنك المركزي قبل</p> | <p>الحيازة المؤهلة Qualifying Holding</p> | <p>١١</p> |



| | | |
|--|--|------------|
| <p>القيام بتنفيذ الحيازة فرداً أو مجموعة مرتبطة.</p> | | |
| <p>جميع الأشخاص الموضحين في أدناه:</p> <ul style="list-style-type: none"> ➤ الشخص ذو الصلة بموجب المادة (١) من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤. ➤ المدير المفوض أو معاونه بعد تركه للعمل لمدة سنتين. ➤ المدقق الخارجي (مراقب الحسابات الخارجي) طول مدة خدمته وسنتين بعد انتهاء عقده مع المصرف. ➤ أي شخص طبيعي أو اعتباري يرتبط بالمصرف بعلاقة تعاقدية خلال مدة العقد. | <p>الشخص ذو العلاقة Related Person</p> | <p>.١٢</p> |
| <p>هي مجموعة الأفراد أو الشركات التي تربطهم علاقات قرابية أو مصالح اقتصادية مؤثرة.</p> | <p>المجموعة المرتبطة Associated Group</p> | <p>.١٣</p> |
| <p>هو عضو مجلس الإدارة الذي يتمتع باستقلالية كاملة عن الإدارة وعن المصرف، وتعني الاستقلالية توافر القدرة للحكم على الأمور بحيادية بعد الأخذ بالحسبان جميع المعلومات ذات العلاقة دون أي تأثير من الإدارة أو من جهات خارجية أخرى.</p> | <p>العضو المستقل Independent Member</p> | <p>.١٤</p> |



| | | |
|---|--|------------|
| <p>هو عضو مجلس الإدارة الذي يكون عضواً في الإدارة التنفيذية للمصرف ويشارك في الإدارة التنفيذية له إذ يتقاضى راتباً شهرياً مقابل ذلك.</p> | <p>العضو التنفيذي Executive Member</p> | <p>.١٥</p> |
| <p>هو عضو مجلس الإدارة الذي يكون مرتبطاً على سبيل المثال لا الحصر (نو العلاقة) إذ يقدم الرأي والمشورة الفنية ولا يشارك بأي شكل من الأشكال في إدارة المصرف ومتابعة أعماله اليومية ولا يستلم راتباً شهرياً.</p> | <p>العضو غير التنفيذي Non-executive Member</p> | <p>.١٦</p> |
| <p>هو عبارة عن أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة خلال اجتماع الهيئة العامة، إذ يكون لكل مساهم عدد من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يمتلكها، وقد يقوم بالتصويت بها كلها لصالح مرشح واحد لعضوية مجلس الإدارة أو توزيعها بين من يختارهم من المرشحين دون حدوث تكرار لهذه الأصوات. وإن الهدف الأساسي من هذا الأسلوب هو زيادة فرص حصول مساهمي الأقلية على تمثيل لهم.</p> | <p>التصويت التراكمي Cumulative Voting</p> | <p>.١٧</p> |



المادة رقم (٢) : مرجعيات الدليل

| | |
|-----|--|
| ١. | دليل الحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي. |
| ٢. | قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة (٢٠٠٤). |
| ٣. | قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة (٢٠٠٤). |
| ٤. | قانون المصارف الإسلامية رقم (٤٣) لسنة (٢٠١٥). |
| ٥. | مؤسسة التمويل الدولية (IFC). |
| ٦. | مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB). |
| ٧. | هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI). |
| ٨. | منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD). |
| ٩. | لجنة بازل للرقابة المصرفية. |
| ١٠. | مجلس معايير المحاسبة الدولية. |
| ١١. | المعايير الدولية للإبلاغ المالي. |

المادة رقم (٣) : نطاق التطبيق:

نطاق التطبيق

يطبق هذا الدليل على مجلس إدارة المصرف واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية العليا واللجان المنبثقة عليها وكافة المستويات الإدارية في المصرف.

المادة رقم (٤) : المبادئ الأساسية للحوكمة المؤسسية:

| الرقم | المبادئ الأساسية للحوكمة المؤسسية |
|-------|--|
| ١. | معاملة جميع أصحاب المصالح (Stakeholders) بعدالة وشفافية وإفصاح تمكنهم من تقييم وضع المصرف بما في ذلك أدائه المالي. |
| ٢. | وجود هياكل تنظيمية تتوزع فيها الصلاحيات والمسؤوليات بتحديد ووضوح مع تأمين أطر فعالة للرقابة. |
| ٣. | المساءلة في العلاقة بين الإدارة وأصحاب المصالح. |
| ٤. | الحرص على تحقيق مبادئ الملائمة وتوفير مستوى مناسب من المؤهلات العلمية |

 دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|--|----|
| والعملية والكفاية والنزاهة والأمانة وحسن السمعة لأعضاء المجلس وأعضاء الهيئة وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا في المصرف. | |
| لا يجوز الجمع بين مناصبي رئيس المجلس والمدير المفوض . | ٥. |

المادة رقم (٥) : الاتزام بالحوكمة المؤسسية:

| | |
|---|----|
| تشكيل لجنة منبثقة عن المجلس، تسمى "لجنة الحوكمة المؤسسية". | ١. |
| تضمن تقرير مجلس الإدارة السنوي بتقرير للجمهور يبين مدى الالتزام بتطبيق الحوكمة المؤسسية وفي حال عدم تطبيق بعض المواد الإفصاح عن على أن أسباب عدم الالتزام بأية مادة لم يتم تطبيقها. | ٢. |
| الإفصاح عن المعلومات التي تهتم "أصحاب المصالح". | ٣. |

المادة رقم (٦) : نشر دليل الحوكمة المؤسسية:

نشر دليل الحوكمة على الموقع الإلكتروني للمصرف والتأكيد على الاطلاع عليه من قبل الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة كافة.

 دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

مجلس الإدارة

المادة رقم (٧) : تشكيلة المجلس:

| الرقم | الأطر العامة في تشكيلة المجلس. |
|-------|---|
| ١. | انتخاب أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الهيئة العامة وذلك لمدة لا تتجاوز أربع سنوات بعد أخذ موافقة البنك المركزي، ويجوز إعادة انتخاب العضو لدورة ثانية كحد أقصى. |
| ٢. | أن يكون عدد أعضاء المجلس (٧) أعضاء على الأقل يتم انتخابهم في اجتماع الهيئة العامة طبقاً لمنظومة التصويت التراكمي، على أن لا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن (٤) أعضاء أو ثلث أعضاء المجلس، مع عضو يمثل الأقلية من المساهمين حيث يجوز أن يكون هذا العضو من ضمن الأعضاء المستقلين. |
| ٣. | ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس. |
| ٤. | يتولى نائب رئيس المجلس مهام الرئيس عند غيابه أو تعذر رئاسته اجتماع المجلس. |
| ٥. | يفضل أن يكون أحد أعضاء المجلس من العنصر النسوي كحد أدنى. |

المادة رقم (٨) : مؤهلات عضو المجلس:

مع مراعاة استيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ وقانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ وتهديلاته تختار الهيئة العامة للمصرف أعضاء المجلس بأكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت لعمل المصرف وذلك وفق الشروط الآتية:

| الرقم | شروط اختيار عضو مجلس الادارة ومجلس الادلة ككل |
|-------|--|
| ١. | أن لا يقل عمر العضو عن (٣٠) ثلاثين سنة. |
| ٢. | ان يتمتع باهلية قانونية وان يكون شخصا لائقا وصالحا . . |
| ٣. | أن لا يكون محامياً أو مستشاراً قانونياً أو مدققاً لحسابات المصرف. |
| ٤. | أن يكون ثلثي أعضاء مجلس الإدارة من ذوي المؤهلات والشهادات الجامعية الأولية والخبرة بالعمل المصرفي. |
| ٥. | ان لا يكون عضواً في مجلس إدارة أي مصرف آخر داخل العراق أو مديراً مفوضاً له أو مديراً إقليمياً أو موظفاً فيه. |
| ٦. | يجوز أن يكون عضو مجلس الإدارة من غير المقيمين ومن غير العراقيين. |

المادة رقم (٩) : شروط استقلالية عضو مجلس الادارة.

| الرقم | شروط استقلالية عضو مجلس الادارة |
|-------|---|
| ١. | أن لا يكون شريكاً أو موظفاً لدى المدقق الخارجي للمصرف خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ انتخابه عضواً في المجلس، وألا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة. |
| ٢. | أن لا يكون محامياً أو مستشاراً قانونياً للمصرف أو مدققاً لحسابات المصرف. |
| ٣. | أن لا يكون حاصللاً هو أو أي شركة هو عضو في مجلسها أو مالکها أو مساهماً رئيساً فيها على ائتمان من المصرف تزيد نسبته على (٥%) من رأس مال المصرف، و ألا يكون ضامناً لائتمان من المصرف تزيد قيمته على النسبة ذاتها. |
| ٤. | أن لا يكون عضواً في مجالس أكثر من خمس شركات مساهمة أو عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلاً لشخص اعتباري في بعضها الآخر. |
| ٥. | أن لا يكون إدارياً أو موظفاً لدى مصرف آخر أو مديراً مفوضاً لدى مصرف آخر. |
| ٦. | أن لا يكون موظفاً في المصرف أو أحد الأطراف المرتبطة به خلال السنوات الثلاث السابقة. |



| | |
|----|---|
| ٧. | ألا تكون له اي صلة قرابة بأي من أعضاء المجلس أو الإدارة العليا أو أي من الاطراف المرتبطة بهم حتى الدرجة الرابعة. |
| ٨. | أن لا يكون مساهماً رئيساً في المصرف أو من يمثله. |
| ٩. | أن لا يملك بشكل مباشر أو غير مباشر (تشتمل على ملكية أفراد العائلة المساهمين أو أطراف ذات علاقة) أكثر من ٥% من أسهم اي شركة من أي نوع. |

المادة رقم (١٠) : اجتماعات المجلس:

| الرقم | الضوابط العامة لاجتماعات المجلس: |
|-------|---|
| ١. | يجب أن لا تقل اجتماعات المجلس عن (٦) اجتماعات في السنة كلما دعت الحاجة لذلك. |
| ٢. | تتعقد اجتماعات المجلس في مقر إدارة المصرف، وإذا تعذر عقدها في مقر الإدارة يجوز نقلها لأي مكان آخر داخل العراق بشرط حضور جميع أعضاء المجلس أو الاعتذار الكتابي لغير الحاضرين. |
| ٣. | على أعضاء المجلس حضور اجتماعه حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو المجلس الحضور من خلال الفيديو أو الهاتف وذلك بعد موافقة رئيس المجلس، ويمكن استخدام هذه الطريقة في حالة عدم حضور العضو لمرتين كحد أعلى خلال السنة. |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|---|--|
| <p>٤. في حال بلغ عدد الغياب (٣ مرات أو أكثر خلال السنة) وجب على رئيس المجلس إخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسباً.</p> | |
| <p>٥. يكتمل نصاب اجتماع مجلس الإدارة في حالة حضور (٥٠%) من الأعضاء أو (٤) أعضاء أو أيهما أكثر.</p> | |
| <p>٦. تعتمد القرارات التي يتخذها المجلس بغالبية أصوات الأعضاء الحاضرين، فإذا كان التصويت متعادلاً فيكون صوت رئيس المجلس مرجحاً.</p> | |
| <p>٧. تصدر قرارات المجلس بتوقيع كامل أعضائه الحاضرين شخصياً (أو من خلال الفيديو أو الهاتف) وأمين سر المجلس على محضر الاجتماع، وتختتم بختم المصرف خلال مدة لا تزيد عن (١٠) أيام عمل ويكون المجلس مسؤولاً عن قراراته ومتابعتها.</p> | |
| <p>٨. على أمين سر المجلس تدوين محاضر اجتماعات المجلس ولجانه بصورة دقيقة وكاملة، وتدوين أية تحفظات أثيرت من أي عضو، وأن يحتفظ المصرف بجميع هذه المحاضر، وأن يتم تسجيل المحاضر مرئياً وصوتياً وأن تحفظ لديه.</p> | |
| <p>٩. على الإدارة التنفيذية تقديم معلومات تفصيلية لأعضاء المجلس بما سوف يعرض في الاجتماع قبل (٥) أيام عمل على الأقل من تاريخ موعد اجتماع المجلس، وعلى رئيس المجلس التحقق من ذلك قبل الاجتماع.</p> | |



المادة رقم (١١) : مهام ومسؤوليات المجلس:

| الرقم | المهام الواجب أدائها والمسؤوليات الواجب تحملها |
|-------|--|
| ١. | اعتماد استراتيجية المصرف شاملة الرؤية والرسالة والغايات والأهداف الاستراتيجية والقيم الجوهرية للمصرف في ضوء توجهات الهيئة العامة، ثم توجيهه ، مراقبة أداء الإدارة التنفيذية بما يخص تطبيق الاستراتيجية. |
| ٢. | الإشراف على الإدارة التنفيذية ومتابعة أدائها، والتأكد من سلامة الأوضاع المالية للمصرف ومن ملاءمته واعتماد سياسات وإجراءات مناسبة للإشراف والمراقبة الدورية على أداء المصرف. |
| ٣. | اعتماد سياسة لمراقبة ومراجعة أداء الإدارة التنفيذية، عن طريق وضع "مؤشرات أداء رئيسية" (Key Performance Indicators. KPI) لتحديد وقياس ورصد الأداء والتقدم نحو تحقيق الأهداف المؤسسية للمصرف من منظور الاستراتيجية المعتمدة. |
| ٤. | التأكد من توفر سياسات وخطط وإجراءات عمل لدى المصرف، شاملة جميع الأنشطة، وتتماشى مع التشريعات ذات العلاقة، وأنه قد تم إتمامها على جميع المستويات الإدارية، وأنه تتم مراجعتها بانتظام. |
| ٥. | تحديد "القيم الجوهرية" (Core Values) للمصرف، ورسم خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة لجميع |



| | |
|--|--|
| <p>أنشطة المصرف، وترسيخ ثقافة عالية للمعايير الأخلاقية والنزاهة والسلوك المهني للإداريين في المصرف.</p> | |
| <p>٦. تحمل مسؤولية سلامة جميع إجراءات المصرف، بما فيها أوضاعه المالية وسمعته ومسؤولية تنفيذ متطلبات البنك المركزي، وكذلك متطلبات الجهات الرقابية والجهات التنظيمية الأخرى المتعلقة بعمله ومراعاة "أصحاب المصالح"، وأن يدار المصرف ضمن إطار التشريعات، وضمن السياسات الداخلية للمصرف، وإن الرقابة الفعالة متوفرة باستمرار على أنشطة المصرف.</p> | |
| <p>٧. متابعة تنفيذ قرارات الهيئة العامة.</p> | |
| <p>٨. تقديم الحسابات الختامية والقوائم (الكشوفات) المالية للمصرف وتقرير شامل بنتائج تنفيذ الخطة السنوية الى الهيئة العامة لمناقشتها والمصادقة عليها.</p> | |
| <p>٩. التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف.</p> | |
| <p>١٠. مناقشة وإقرار الخطط السنوية والموازنات المتعلقة بأنشطة المصرف ومتابعة تنفيذها.</p> | |
| <p>١١. تشكيل لجان مجلس الإدارة واختيار أعضائها من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم.</p> | |
| <p>١٢. المصادقة على اختيار المرشحين لشغل مناصب الإدارة التنفيذية، وتقييم ومتابعة أدائهم دورياً والإشراف عليهم ومساءلتهم والحصول منهم على شرح وتفسير واضح لموضوع المسئلة.</p> | |
| <p>١٣. تعيين وأنهاء خدمات المدقق الداخلي وتحديد اتعابه ومكافأته وتقييم أداءه.</p> | |



| | |
|-----|---|
| .١٤ | اعتماد أنظمة ضبط ورقابة داخلية للمصرف ومراجعتها سنوياً، والتأكد من قيام المدقق الداخلي والمدقق الداخلي الشرعي وبالتسيق مع المدقق الخارجي أي مراقب الحسابات بمراجعة هذه الأنظمة لمرة واحدة على الأقل سنوياً، وعلى المجلس تضمين التقرير السنوي للمصرف ما يؤكد كفاية هذه الأنظمة. |
| .١٥ | ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي (مراقب الحسابات) بداية واستمراراً. |
| .١٦ | اعتماد استراتيجية فعالة لإدارة المخاطر، ومراقبة تنفيذها، إذ تتضمن مستوى المخاطر المقبولة، وضمان عدم تعرض المصرف لمخاطر مرتفعة، وأن يكون المجلس ملماً ببيئة العمل التشغيلية للمصرف والمخاطر المرتبطة بها، وأن يتأكد من وجود أدوات وبنية تحتية لازمة وكافية لإدارة المخاطر في المصرف، وقادرة على تحديد وقياس وضبط ومراقبة جميع أنواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف. |
| .١٧ | التأكد من قيام المصرف بتطبيق المبادئ الأساسية "للإدارة الرشيدة"، كما ورد ذلك في "قواعد الإدارة الرشيدة، ونظام الضبط الداخلي" الواردة في تعليمات رقم (١٤) لسنة ٢٠١٠. |
| .١٨ | ضمان وجود نظم معلومات إدارية (Management Information Systems. MIS) كافية وموثوق بها تغطي جميع أنشطة المصرف. |
| .١٩ | نشر ثقافة الحوكمة بالمصرف وتشجيع جميع العاملين والإدارة التنفيذية على تطبيق ممارساتها وحضور دورات تدريبية بخصوصها، إضافة إلى العمل على أن يقوم المصرف بتشجيع عملائه على تطبيق قواعد الحوكمة في مؤسساتهم، فضلاً على التحقق من أن السياسة الائتمانية للمصرف تتضمن تطبيق الحوكمة |

| | |
|---|-----|
| <p>المؤسسية لعملائه ولاسيما من الشركات، بحيث يتم تقييم المخاطر بنقاط الضعف والقوة، تبعاً لممارساتهم في مجال الحوكمة المؤسسية.</p> | |
| <p>التأكد من أن المصرف يتماشى مع معايير الاستدامة (Sustainability principles).</p> | .٢٠ |
| <p>اتخاذ الاجراءات الكفيلة بإيجاد فصل واضح بين سلطات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة" من جهة، و"الإدارة التنفيذية"، من جهة أخرى، بهدف تعزيز الحوكمة المؤسسية السليمة، وعليه إيجاد آليات مناسبة للحد من تأثيرات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة".</p> | .٢١ |
| <p>اعتماد هيكل تنظيمي للمصرف يحدد التسلسل الإداري الواضح.</p> | .٢٢ |
| <p>تحديد الصلاحيات التنفيذية الخاصة بأعمال المصرف (سواء المدير المفوض أم الإدارة التنفيذية، سواء كان ذلك للعمليات المصرفية أو منح الائتمان أو التوقيع على التحويلات والشيكات والضمانات والكفالات والاقتراض والرهن وخطابات الضمان).</p> | .٢٣ |
| <p>اعتماد خطة إحلال للإدارة التنفيذية في المصرف ومراجعتها سنوياً.</p> | .٢٤ |
| <p>التأكد من اطلاع الإدارة التنفيذية على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الأموال فيما يخص قوائم تجميد أموال الإرهاب يومياً، وإعلام مكتب مكافحة غسل الأموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي فوراً في حالة وجود شخص قد أدرج اسمه في قائمة تجميد أموال الإرهابيين.</p> | .٢٥ |
| <p>تقييم أداء المجلس ككل لمرة واحدة على الأقل سنوياً وعرض نتائج التقييم على الهيئة</p> | .٢٦ |



العامّة، من خلال الاعتماد على نظام لتقييم اعمال المجلس على أن يتضمن هذا النظام كحد أدنى ما يأتي:

أ. وضع أهداف محددة، وتحديد دور المجلس في الاشراف على تحقيق هذه الأهداف، بشكل يمكن قياسه دورياً.

ب. تحديد مؤشرات أداء رئيسة للمدير المفوض والإدارة التنفيذية (Key Performance Indicators, KPIs & KPRs) يمكن استخلاصها من الأهداف الاستراتيجية للمصرف

وخطط العمل السنوية واستخدامها لقياس أداء الإدارة التنفيذية دورياً.

ج. التواصل ما بين المجلس والمساهمين، وضرورة دورية هذا التواصل.

د. دورية اجتماعات المجلس مع الإدارة التنفيذية.

هـ. دور العضو ومهامه في اجتماعات المجلس ومدى التزامه بالحضور، وكذلك مقارنة أدائه بأداء الأعضاء الآخرين، كما يجب الحصول على التغذية الراجعة (Feed back) من العضو المعني، وذلك بهدف تحسين عملية التقييم.

٢٧. تزويد البنك المركزي بالمعلومات المتعلقة بأعضاء مجالس أو هيئات المديرين والإدارات التنفيذية لشركاته التابعة داخل العراق وخارجه، بشكل نصف سنوي وكذلك عند حدوث أي تعديل عليها.

٢٨. الاشراف على جودة الافصاح والشفافية والمعلومات عن المصرف كافة.

المادة رقم (١٢) : مهام ومسؤوليات رئيس المجلس:



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| الرقم | المهام التي يقوم رئيس المجلس بها كحد أدنى: |
|-------|--|
| ١. | إقامة علاقة بناءة بين المجلس، من جهة، والإدارة التنفيذية للمصرف، وبين المصرف والمساهمين وبقية أصحاب المصالح، من جهة أخرى. |
| ٢. | التشجيع على إبداء الرأي حول القضايا التي يتم بحثها بشكل عام، وتلك التي يوجد حولها تباين في وجهات النظر بين الأعضاء، مع التشجيع على المناقشة والتصويت في تلك القضايا. |
| ٣. | التأكد من توقيع أعضاء المجلس على محاضرات الاجتماعات. |
| ٤. | تحديد وتلبية احتياجات أعضاء المجلس، فيما يتعلق بتطوير خبراتهم وتعلمهم المستمر، وأن يتيح للعضو الجديد حضور "منهاج توجيه" (Orientation Program) للتعرف على أنشطة المصرف. |
| ٥. | توجيه دعوة للبنك المركزي لحضور اجتماعات الهيئة العامة، وذلك قبل مدة كافية لا تقل عن (١٥) خمسة عشر يوماً، لكي يصار إلى تسمية من يمثله. |
| ٦. | التأكد من إعلام البنك المركزي عن أية معلومات جوهرية. |



المادة رقم (١٣) : اختيار وتعيين المدير المفوض:

مع مراعاة استيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ يختار أعضاء مجلس من بينهم المدير المفوض وذلك وفق الشروط الآتية:

| الرقم | معايير الاختيار وضوابط التعيين |
|-------|---|
| ١. | أن لا يقل عمره عن (٣٠) ثلاثين سنة. |
| ٢. | ان تكون لديه أهلية قانونية وان يكون شخصا لائقا وصالحا . |
| ٣. | ان تكون لديه الكفاءة والخبرة المصرفية التي تتطلبها العمليات المصرفية . |
| ٤. | ان لا يكون شخصا او اداريا او موظفا لدى مصرف آخر او مديرا مفوضا لمصرف آخر . |
| ٥. | ان يكون مقيما في العراق وان يكون متفرغا لادارة عمليات المصرف. |
| ٦. | يجب على المدير المفوض الذي يتم تعيينه الوفاء بالشروط الآتية كحد أدنى: أ. التفرغ التام لإدارة العمليات المصرفية اليومية. ب. أن يكون حاصلاً على شهادة البكالوريوس على الأقل في العلوم المالية والمصرفية، أو إدارة الاعمال، أو المحاسبة، أو الاقتصاد، أو القانون، أو |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|--|
| | <p>التخصصات المتعلقة بالعمل المصرفي.</p> <p>ج. التمتع بالنزاهة والسمعة الطيبة.</p> <p>د. أن تكون لدية خبرة العمل الفعلي بالإدارة التنفيذية في المصارف وفق الضوابط والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي.</p> |
| ٧. | يكون المدير المفوض مسؤولاً عن تنفيذ قرارات المجلس وذلك ضمن الصلاحيات المخولة له. |
| ٨. | لا يجوز الجمع بين مناصبي رئيس المجلس والمدير المفوض أو المدير العام. |

المادة رقم (١٤) : مهام ومسؤوليات أمين سر المجلس:

| الرقم | مهام ومسؤوليات أمين سر المجلس بالحد الأدنى: |
|-------|---|
| ١. | حضور جميع اجتماعات المجلس، وتدوين جميع المداولات، والاقتراحات، والاعتراضات، والتحفظات وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس، مع ضرورة اعتماد الصوت والصورة أو أي وسيلة يراها مناسبة تضمن تدوين جميع الملاحظات التي تذكر اثناء اجتماع المجلس مع تسجيل وحفظ وتوثيق سجلات ومحاضر اجتماعات المجلس بعد توقيعها من أعضاء المجلس فضلاً على الصوت والصورة (فيديو). |
| ٢. | عرض الموضوعات وذلك بعد إعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها، وبيان رأي الإدارة التنفيذية |

دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|---|
| | واللجان المختلفة فيها، وربط الوثائق والأوليات بكل موضوع، وتقديمها لرئيس المجلس للموافقة على عرضها. |
| ٣. | تزويد كل عضو بملخص كافٍ عن أعمال المصرف، عند الانتخاب أو التعيين أو عند الطلب. |
| ٤. | التداول مع أي عضو جديد وبمساعدة المستشار القانوني أو مدير الشؤون القانونية للمصرف حول مهمات ومسؤوليات المجلس ولاسيما ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية لتوضيح المهمات والصلاحيات والأمور الأخرى الخاصة بالعضوية ومنها مدة العضوية ومواعيد الاجتماعات، فضلاً على تزويد العضو الجديد بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل المصارف والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي . |
| ٥. | تنظيم مواعيد واجتماعات المجلس وذلك بموافقة رئيس المجلس. |
| ٦. | التأكد من توقيع أعضاء المجلس على محاضر الاجتماعات ومتابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس، وأية موضوعات تم إرجاء طرحها في اجتماع سابق. |
| ٧. | استلام تقارير اللجان المرتبطة بالمجلس وعرضها على المجلس. |
| ٨. | ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها (رقم القرار، رقم الجلسة، التاريخ). |
| ٩. | ضمان الامتثال لجميع المتطلبات القانونية فيما يتعلق بشؤون المجلس. |



| | |
|-----|---|
| ١٠. | تزويد البنك المركزي بمحاضر الاجتماعات الموقعة. |
| ١١. | التواصل مع المساهمين والمساعدة في تنظيم اجتماعات الهيئة العامة. |
| ١٢. | الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالمساهمين. |
| ١٣. | التحضير لاجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس. |
| ١٤. | إرسال الدعوات الى المساهمين والى البنك المركزي والى مسجل الشركات. |
| ١٥. | تأمين حضور أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية والمدقق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية. |
| ١٦. | الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة. |



المادة رقم (١٥) : اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة:

| الرقم | اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة: |
|---|--|
| ١. | لجنة الحوكمة المؤسسية. |
| ٢. | لجنة التدقيق. |
| ٣. | لجنة إدارة المخاطر. |
| ٤. | لجنة الترشيح والمكافأة. |
| الإطار العام لتشكيل ومتابعة عمل اللجان المنبثقة عن المجلس: | |
| ١. | <p>➤ تتشكل اللجان من بين أعضاء المجلس ويتم تحدد أهدافها والصلاحيات المفوضة لها من قبل المجلس مع الالتزام بعدم اتخاذ قرارات بمفردها بدون تصويت مجلس إدارة المصرف.</p> <p>➤ يقوم المجلس بالمتابعة المستمرة لأعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها.</p> |
| ٢. | <p>ضمان سهولة حصول اللجان على المعلومات الكافية من الإدارة التنفيذية ، كما يمكن لأي لجنة الحصول على الاستشارات والدعم الفني من مصادر خارجية على أن يكون ذلك بعلم وموافقة المجلس.</p> |
| ٣. | <p>مراعاة الشفافية في تشكيل اللجان مع الإفصاح عن أسماء أعضائها في التقرير السنوي للمجلس وعن اللجان التي كونها المجلس وآلية عملها ونطاق إشرافها.</p> |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|---|
| ٤. | مراعاة التخصص والخبرة والحياد وعدم تعارض المصالح في تشكيل اللجان. |
| ٥. | متابعة اللجان المرتبطة بمجلس الإدارة وعرض تقاريرها ونتائجها على رئيس المجلس. |
| ٦. | توفر لكل لجنة ميثاق داخلي يبين مهامها ونطاق عملها واجراءاتها بما يشمل كيفية اعداد التقارير الى مجلس الإدارة، وما هو المتوقع من أعضاء مجلس الإدارة من عضويتهم في تلك اللجان. |
| ٧. | تزويد البنك المركزي العراقي بقائمة تشمل جميع اللجان التابعة لعمل المجلس ومهامها واجراءات عملها وأسماء أعضائها. |
| ٨. | اختيار مقرر اللجنة المنبثقة عن المجلس أما أمين سر المجلس أو أي موظف تنفيذي تختاره اللجنة عدا مدير القسم المختص بأعمال اللجنة المعنية. |
| ٩. | يكون رئيس كل لجنة يتم تشكيلها عضو مجلس إدارة مستقل. |
| | تنظيم أعمال اللجان: |
| ١. | تعقد اللجان اجتماعات دورية ويحدد عددها بحسب طبيعة أعمال كل لجنة. |
| ٢. | يتولى مقرر اللجنة ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها بحسب الصلاحيات الممنوحة لها. |



| | |
|---|-----------|
| <p>يعرض رئيس اللجنة محاضر اجتماعاتها وتوصياتها على مجلس الإدارة للتصويت عليها.</p> | <p>٣.</p> |
| <p>تتعهد اللجان بتقديم تقارير دورية وتقرير سنوي عن نتائج أعمالها إلى مجلس الإدارة.</p> | <p>٤.</p> |
| <p>يتم تشكيل اللجان المؤقتة بقرار من المجلس أو بطلب من البنك المركزي ويحدد القرار تشكيلة اللجنة ونطاق عملها ومسؤولياتها والمدة المطلوبة لإنجاز عملها.</p> | <p>٥.</p> |
| <p>لجنة التدقيق:</p> | |
| <p>➤ تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكونوا من الأعضاء المستقلين من مجلس الإدارة أو الاستشاريين أو خبراء في المجال المالي أو التدقيق بموافقة البنك المركزي.</p> <p>➤ يجب أن يكون رئيس اللجنة عضواً مستقلاً من أعضاء مجلس الإدارة ولا يجوز له عضوية لجنة أخرى من اللجان المنبثقة عن المجلس.</p> | <p>١.</p> |
| <p>٢. يتأكد المجلس من أن كل أعضاء اللجنة يملكون مقدره وخبرة مالية مناسبة تشمل:</p> <p>أ. خبرة في ممارسات وإجراءات التدقيق.</p> <p>ب. فهم وسائل وطرق التدقيق الداخلي وإجراءات أعداد التقارير المالية.</p> <p>ج. إدراك للمبادئ المحاسبية المنطبقة على القوائم المالية للمصرف.</p> <p>د. إدراك مهام وأهمية لجنة التدقيق.</p> | <p>٢.</p> |



| | |
|---|--|
| <p>٥. القدرة على قراءة وفهم وتقييم القوائم المالية للمصرف والتي من ضمنها الميزانية العمومية، قائمة الدخل، قائمة التدفق النقدي، قائمة التغيرات في حقوق المساهمين.</p> | |
| <p>مهام وصلاحيات اللجنة:</p> | |
| <p>١. تحديد نطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الداخلي ومتابعة المدقق الخارجي ومناقشة تقاريره.</p> | |
| <p>٢. متابعة القضايا المحاسبية ذات الأثر الجوهري على البيانات المالية للمصرف.</p> | |
| <p>٣. التأكد من فاعلية انظمة الضبط والرقابة الداخلية في المصرف.</p> | |
| <p>٤. التأكد من الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الأموال في جميع أنشطة وعمليات المصرف، من حق اللجنة التحقيق والبحث والتدقيق في أية عمليات أو إجراءات أو لوائح ترى انها تؤثر على قوة وسلامة المصرف.</p> | |
| <p>٥. التوصية الى مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف واستحداث أو إلغاء التشكيلات التنظيمية أو دمجها وتحديد مهمات واختصاصات هذه التشكيلات وتعديلها.</p> | |
| <p>٦. مراجعة الخطة السنوية للتدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها فضلاً على مراجعة تقارير الإدارة التنفيذية حول وضع الموارد البشرية.</p> | |
| <p>٧. مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وانهاء الخدمة لجميع موظفي</p> | |



| | |
|-----|--|
| | المصرف بما فيهم الإدارة التنفيذية مع مراعاة أحكام القوانين النافذة. |
| ٨. | إعداد تقرير ربع سنوي عن أعمال اللجنة بعد انتهاء كل ربع مالي تقدمه إلى مجلس الإدارة. |
| ٩. | التدقيق والموافقة على الاجراءات المحاسبية، وعلى خطة التدقيق السنوية، وعلى ضوابط المحاسبة. |
| ١٠. | التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حددتها "المعايير الدولية للإبلاغ المالي" (International Financial Reporting Standards, IFRS) وتعليمات البنك المركزي والتشريعات والتعليمات الأخرى ذات العلاقة، وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة. |
| ١١. | تضمين التقرير السنوي للمصرف تقريراً حول مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية فيما يخص "الإبلاغ المالي" (Financial Reporting)، بحيث يتضمن التقرير، كحد أدنى، ما يأتي: أ. فقرة توضح مسؤولية المدقق الداخلي بالاشتراك مع الإدارات التنفيذية عن وضع أنظمة ضبط ورقابة داخلية حول الإبلاغ المالي في المصرف والمحافظة على تلك الأنظمة. ب. فقرة حول إطار العمل الذي قام المدقق الداخلي باستخدامه، وتقييمه لتحديد مدى فاعلية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية. ج. التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف. د. التأكد من وجود مكتب لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يرتبط بالمجلس، ويتولى |



تطبيق سياسات "العمليات الخاصة" (Know Your Customer, KYC)، والمهمات والواجبات المترتبة على ذلك، بما فيها ذلك قيام المكتب بإعداد التقارير الدورية عن نشاطه.

أ. مراقبة "الامتثال الضريبي الأمريكي" (Foreign Account Tax Compliance Act, FATCA).

و. الإفصاح عن مواطن الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية التي تؤدي الى احتمال

عدم إمكانية منع أو الكشف عن بيان غير صحيح وذو أثر جوهري.

ز. تقرير من المدقق الخارجي يبين رأيه في فاعلية الأنظمة والرقابة الداخلية.

علاقة اللجنة بالمدقق الخارجي: تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الآتي:

أ. اقتراح الأشخاص المؤهلين للعمل كمدققين خارجيين أو التوصية بعزلهم.

ب. توفير سبل الاتصال المباشر بين المدقق الخارجي واللجنة.

ج. الاتفاق على نطاق التدقيق مع المدقق الخارجي.

د. استلام تقارير التدقيق والتأكد من اتخاذ إدارة المصرف

هـ. الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب تجاه

و. المشاكل التي يتم التعرف عليها من قبل المدقق الخارجي.

علاقة اللجنة بالمدقق الداخلي: تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الآتي:

دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|---|-----|
| <p>أ. تعيين المدقق الداخلي أو التوصية بعزله وترقيته أو نقله بعد استحصال موافقة هذا البنك.</p> <p>ب. دراسة خطة التدقيق الداخلي والموافقة عليها</p> <p>ج. طلب تقارير من مدير التدقيق الداخلي.</p> <p>د. على لجنة التدقيق التحقق من توفر الموارد المالية الكافية، والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة، لإدارة التدقيق الداخلي وتدريبهم.</p> <p>هـ. على لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الداخلي بأية مهمات تنفيذية وضمان استقلاليتهم.</p> | |
| <p>مراقبة الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب للقوانين والانظمة والضوابط المطبقة على المصرف ورفع تقرير بذلك الى المجلس.</p> | .١٤ |
| <p>مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف الى البنك المركزي العراقي.</p> | .١٥ |
| <p>تقديم التقرير السنوي الى مجلس الإدارة للإفصاح عن أنشطة المصرف وعملياته.</p> | .١٦ |
| <p>تتوفر لدى اللجنة صلاحية الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية، ولها الحق في استدعاء أي مدير لحضور أي من اجتماعاتها دون أن يكون لهم صفة عضوية اللجنة، على أن يكون ذلك منصوفا عليه في ميثاق التدقيق الداخلي والشرعي.</p> | .١٧ |



| | |
|----------------------------------|---|
| .١٨ | <p>تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي، ومسؤول قسم الرقابة والتدقيق الشوعي الداخلي، ومسؤول قسم الامتثال الشوعي ومراقبة الامتثال، ومسؤول مكافحة غسل الأموال (٤) مرات على الأقل في السنة، بدون حضور أي من أعضاء الإدارة التنفيذية.</p> |
| .١٩ | <p>تقوم اللجنة بمراجعة ومراقبة الإجراءات التي تمكن الموظف من الإبلاغ بشكل سري عن أي خطأ في التقارير المالية، أو أية أمور أخرى، وتضمن اللجنة وجود الترتيبات اللازمة للتحقيق المستقل وحماية الموظف، والتأكد من متابعة نتائج التحقيق ومعالجتها بموضوعية.</p> |
| .٢٠ | <p>مراجعة تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.</p> |
| .٢١ | <p>متابعة تنفيذ برامج استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث والأزمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات</p> |
| <p>لجنة إدارة المخاطر</p> | |
| .١ | <p>تشكل اللجنة من ثلاث أعضاء على الأقل من الأعضاء غير التنفيذيين على أن يكون رئيس اللجنة عضو مستقل، ويجب أن يمتلك أعضاء اللجنة خبرة في إدارة المخاطر والممارسات والقضايا المرتبطة بها.</p> |
| <p>مهام اللجنة:</p> | |

| | |
|----|---|
| ١. | مراجعة استراتيجية إدارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس. |
| ٢. | مراجعة السياسة الائتمانية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة، فضلاً عن الاشراف على تطبيق السياسة الائتمانية المقترحة من قبلهم. |
| ٣. | مراقبة "المخاطر الائتمانية"، التي يتحملها المصرف، سواء ما يتعلق "بالمدخل المعياري" أو "المدخل المستند للتصنيف الداخلي، و"المخاطرة التشغيلية"، و"مخاطرة السوق" و"المراجعة الإشرافية"، و"انضباط السوق" الواردة في المقررات التي اصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية. |
| ٤. | تحديد السقوف الائتمانية التي تتجاوز صلاحية المدير المفوض أو المدير الإقليمي. |
| ٥. | مراقبة قدرة المصرف على تفاذي مخاطر السيولة بموجب مقررات بازل (III)، شاملاً ذلك معايير السيولة. |
| ٦. | التوصية بالتخلي عن الأنشطة التي تسبب المخاطر للمصرف والتي ليس لديه القدرة على مواجهتها. |
| ٧. | التأكد من التزام المصرف بالأنظمة والتعليمات والسياسات المتعلقة بإدارة المخاطر. |
| ٨. | تجتمع اللجنة أربع مرات في السنة على الأقل، ويجوز دعوة أي عضو من الإدارة العليا لحضور اجتماعاتها من أجل توضيح بعض المسائل والموضوعات التي ترى اللجنة أهمية استيضاحها. |
| ٩. | المراجعة الدورية لسياسة إدارة المخاطر المقترحة من قبل الإدارة العليا للمصرف وتقديم التوصيات |

| | |
|-----|---|
| | بشأنها على مجلس الإدارة لإقرارها والمصادقة عليها. |
| ١٠. | الإشراف على إجراءات الإدارة العليا تجاه الالتزام بسياسات المخاطر المعتمدة لدى المصرف. |
| ١١. | التواصل المستمر مع مدير قسم إدارة المخاطر والحصول على تقارير دورية منه حول الأمور ذات العلاقة بالوضع الحالي للمخاطر في المصرف وثقافة المخاطر، إضافة إلى التقارير الخاصة بالحدود والسقوف الموضوعية وأية تجاوزات لها وخطط تجنب المخاطر. |
| ١٢. | الإشراف على استراتيجيات رأس المال وإدارة السيولة واستراتيجيات إدارة المخاطر ذات العلاقة كافة للتأكد من مدى توافقها مع إطار المخاطر المعتمد في المصرف. |
| ١٣. | تقوم بتلقي التقارير الدورية من اللجان المنبثقة من الإدارة التنفيذية (الائتمان، الاستثمار، تقنية المعلومات والاتصالات). |
| ١٤. | مراجعة السياسة الاستثمارية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة، فضلاً عن الإشراف على تطبيق السياسة الاستثمارية المقترحة من قبلهم. |
| ١٥. | تقييم أداء المحفظة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة فيما يتعلق باستثمارات المصرف الداخلية والخارجية، والمتابعة المستمرة لمؤشرات وحركة أسواق رأس المال المحلية والخارجية. |



لجنة الترشيح والمكافآت

١. تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكونوا من الأعضاء المستقلين أو غير التنفيذيين ويكون رئيس اللجنة عضواً مستقلاً.

مهام اللجنة

١. تحديد الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى عضوية مجلس الإدارة أو الإدارة العليا في المصرف عدا تحديد الأشخاص المؤهلين للعمل كمدير للتدقيق الداخلي الذي يكون من مسؤولية لجنة التدقيق.

٢. إعداد سياسة المكافآت ورفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها والإشراف على تطبيقها مع الأخذ بنظر الاعتبار ما يأتي:

- أ. أن تتماشى مع مبادئ وممارسات الحوكمة السليمة وبما يضمن تغليب مصالح المصرف طويلة الأجل على الاعتبارات الانية أو القصيرة الأجل.
- ب. مدى تحقيق المصرف لأهدافه طويلة الأجل وفق خطته الاستراتيجية المعتمدة.
- ج. التأكد من أن سياسة منح المكافآت تأخذ بالحسبان أنواع المخاطر كافة التي يتعرض لها المصرف، بحيث يتم الموازنة بين الأرباح المتحققة ودرجة المخاطر التي تتضمنها الأنشطة والأعمال المصرفية.
- د. تشمل سياسة المكافآت والرواتب جميع مستويات وفئات موظفي المصرف، إجراء



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

مراجعة دورية لسياسة منح المكافآت والرواتب والحوافز أو عندما يوصي مجلس الإدارة بذلك وتقديم التوصيات الى المجلس لتعديل أو تحديث هذه السياسة، واجراء تقييم دوري لمدى كفاية وفاعلية سياسة منح المكافآت والرواتب والحوافز لضمان تحقيق أهدافها المعلنة.

هـ. وضع سياسة الاحلال لتأمين وظائف الإدارة التنفيذية بالمصرف على أن تراجع بشكل سنوي على الأقل، بحيث يكون المصرف جاهز للتعامل بشكل طبيعي مع أي تغيير قد يطرأ على شاغلي وظائف الإدارة التنفيذية دون التأثير على أداء المصرف واستمرار تنفيذ عملياته.

و. التأكد من اعداد الخطط وتوفير البرامج لتدريب أعضاء مجلس الإدارة وتأهيلهم بشكل مستمر لمواكبة كافة التطورات المهمة على صعيد الخدمات المصرفية والمالية الاسلامية.

ز. الإشراف على عملية تقييم اداء الموارد البشرية في المصرف ولاسيما الإدارة التنفيذية ومراجعة التقارير الخاصة بذلك ورفع التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة.

لجنة الحوكمة المؤسسية:

| | |
|----|--|
| ١. | تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء غالبيتهم من الأعضاء المستقلين ومن غير التنفيذيين وعلى أن تضم اللجنة رئيس المجلس. |
| | مهام اللجنة |
| ١. | مراجعة تطبيق دليل الحوكمة المصرفية الخاص بالمصرف، والاشراف على إعداده وفقاً لحجم عمليات المصرف وتعدد وتنوع انشطته، وتحديثه ومراقبة تطبيقه. |
| ٢. | اشراف وإعداد تقرير الحوكمة وتضمينه في التقرير السنوي للمصرف. |
| ٣. | التأكيد من تطبيق المصرف لمبادئ حوكمة الشركات والممارسات السليمة له. |

هيئة الرقابة الشرعية

المادة رقم (١٦) : هيئة الرقابة الشرعية:

| الرقم | تعيين الهيئة |
|-------|---|
| ١. | تعيين الهيئة العامة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بناءً على توصية لجنة الترشيح |

 دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|--|
| | والمكافآت وبموافقة البنك المركزي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد. |
| .٢ | تكون قراراتها ملزمة للمصرف. |
| .٣ | تتألف الهيئة من خمسة أعضاء , يكون ثلاثة منهم في الأقل من ذوي الخبرة في الفقه الإسلامي واثنتان منهم على الأقل من ذوي الخبرة والاختصاص في الأعمال المصرفية والمالية والقانونية. |
| .٤ | يتم توقيع رسالة ارتباط بين المصرف والهيئة يتم فيها تحديد نطاق عمل الهيئة وواجباتها وأتعاها. |
| .٥ | ينتخب أعضاء الهيئة من بينهم رئيساً وعضواً تنفيذياً ولها أن تستعين بمن تراه مناسباً من الأشخاص والهيئات لتحقيق أهدافها. |
| .٦ | لا يجوز أن يكون أعضاء الهيئة من الإداريين أو الموظفين أو من أعضاء المجلس أو من المساهمين في المصرف. |
| .٧ | لا يجوز حل هيئة الرقابة الشرعية أو اعضاء أي عضو فيها، الا بقرار مسبب من المجلس وبأغلبية ثلثي الأعضاء وبعد توجيه انذار مشفوع بالمبررات وتحديد مدة التصحيح وبعد الاستماع الى وجهات نظر هيئة الرقابة الشرعية أو بعض أعضائها المقرر اغنائهم واستحصال موافقة الهيئة العامة للمصرف، وموافقة البنك المركزي. |
| .٨ | تحديد نطاق عمل الهيئة وواجباتها وإتعاها بموجب اتفاق بين المجلس والهيئة |



| | |
|--------------|--|
| | (المستند إلى قرارات الهيئة العامة). |
| الرقم | اجتماعات الهيئة |
| .١ | تعقد الهيئة الشرعية (٦) اجتماعات في السنة على الاقل لمتابعة الالتزام الشرعي لعمليات المصرف. |
| .٢ | تجتمع الهيئة الشرعية مع المجلس وقسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي والمدقق الخارجي بشكل فصلي لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك. |
| .٣ | على أعضاء الهيئة الشرعية حضور اجتماعاتهم حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو المجلس الحضور من خلال الفيديو أو الهاتف وذلك بعد موافقة رئيس المجلس ، ويمكن استخدام هذه الطريقة في حالة عدم حضور العضو لمرتين كحد أعلى خلال السنة. |
| .٤ | في حال بلغ عدد الغياب (٣ مرات أو أكثر خلال السنة) وجب على رئيس الهيئة الشرعية إخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسباً. |
| الرقم | تضطلع الهيئة بالمهام والمسؤوليات التالية: |
| .١ | مراقبة أعمال المصرف وأنشطته من حيث توافقتها وعدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية ومتابعة ومراجعة العمليات للتحقق من خلوها من أية محظورات شرعية. |
| .٢ | إبداء الرأي واعتماد جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات، والمنتجات، والخدمات، وسياسات الاستثمار، والسياسات التي تنظم العلاقة ما بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، بما فيها توزيع الأرباح وتحميل الخسائر بعد المصادقة عليها، وتجنب الإيرادات على حسابات الاستثمار، وآلية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة. |



| | |
|---|-----------|
| <p>٣. مراجعة السياسات والارشادات المتعلقة بأحكام الشريعة الإسلامية والموافقة عليها، للتأكد من كفاية وفاعلية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في المصرف.</p> | <p>٣.</p> |
| <p>٤. تقديم الارشاد لموظفي المصرف ونشر الوعي في مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها وأدوات التمويل الإسلامي.</p> | <p>٤.</p> |
| <p>٥. اقتراح دورات التدريب الشرعي اللازم لموظفي المصرف وذلك بالتنسيق مع قسم الموارد البشرية.</p> | <p>٥.</p> |
| <p>٦. حضور اجتماعات الهيئة العامة للمساهمين وعرض تقرير الهيئة الشرعية من رئيسها أو من يفوضه من أعضاء الهيئة بهدف اعتماده.</p> | <p>٦.</p> |
| <p>٧. تكوين وإبداء الرأي بمدى التزام المصرف بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، بحيث تقوم الهيئة بما يأتي:</p> <p>أ. مراجعة واعتماد تقرير التدقيق الشرعي الداخلي السنوي، الذي يرفع للجنة التدقيق من قبل قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي.</p> <p>ب. إصدار تقرير نصف سنوي وسنوي حول الالتزام الشرعي، بحيث يتضمن مدى فاعلية الضوابط الشرعية الداخلية، وأي مواطن ضعف في أنظمة الضوابط الشرعية والرقابة الشرعية الداخلية ذات الاثر الجوهرى، على أن يتم رفع التقرير نصف السنوي للمجلس، والتقرير السنوي للهيئة العامة</p> | <p>٧.</p> |

| | |
|-------|---|
| | للمساهمين، ونسخة عن كل منهما للبنك. |
| ٨. | إبداء الرأي في عقد تأسيس المصرف والنظام الأساسي والتأكد من انسجامها مع احكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. |
| ٩. | التنسيب لمجلس الإدارة بواسطة لجنة التدقيق - على تعيين وتنحية مدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي، على أن يؤخذ القرار النهائي بعد موافقة البنك المركزي. |
| ١٠. | إبداء الرأي في شرعية مصادر المبلغ المدفوع لزيادة راس المال واعتبار ذلك شرطاً لصحتها. |
| ١١. | على رئيس الهيئة الشرعية التأكد من إعلام البنك المركزي عن أية معلومات جوهرية يمكن أن تؤثر سلباً على ملاءمة أي من أعضاء الهيئة. |
| ١٢. | كتابة الدليل الإرشادي الذي يتضمن أسلوب تقديم طلب الفتوى من قبل المؤسسات الادارية التابعة للمصرف الى هيئة الرقابة الشرعية، وتسيير اجتماعاتها وآلية التأكد من الالتزام الفعلي بأي قرار صادر عن الهيئة، والتأكد من السجل التوثيقي المكتوب خطياً والمحفوظ ورقي أو الكترونياً. |
| الرقم | ملانمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية |
| ١. | لا يقل التأهيل العلمي لرئيس الهيئة عن الماجستير ومن جامعة معترف بها في تخصص العلوم الشرعية وتشمل فقه المعاملات وأن يتمتع بخبرة لا تقل عن (٣) سنوات في اصدار الفتوى والاحكام الشرعية أو (٤) سنوات بعد التخرج في مجال التدريس أو البحث العلمي في مجال التمويل الاسلامي. |
| ٢. | أن يكون أعضاء الهيئة من الحاصلين على شهادة البكالوريوس على الأقل في حقل الاختصاص. |

| | |
|-------|--|
| ٣. | عند الحاجة لتعيين أعضاء في الهيئة من المقيمين خارج العراق، يشترط أن لا يزيد عددهم عن (٢) من أصل (٥) أعضاء. |
| الرقم | استقلالية رئيس وأعضاء الهيئة: |
| ١. | أن لا يكون من بين أعضاء الهيئة أحد المساهمين في المصرف أو من أعضاء في مجلس إدارة المصرف أو أحد الموظفين في الشركات التابعة للمصرف خلال السنتين الماضيتين من تاريخ التعيين. |
| ٢. | أن لا يكون لأحد أعضاء الهيئة صلة قرابة من الدرجة الأولى أو الثانية بكبار المسؤولين التنفيذيين من الموظفين الحاليين أو السابقين (السنة الحالية والماضية) في المصرف أو الشركات التابعة له. |
| ٣. | أن لا يكون أحد أعضاء الهيئة عضواً في هيئة الرقابة الشرعية لأي مصرف إسلامي آخر داخل العراق. |
| الرقم | أمانة سر الهيئة |
| ١. | تحديد مواعيد اجتماعات الهيئة الشرعية وذلك بالتنسيق مع رئيس الهيئة وتبليغ الأعضاء. |
| ٢. | التحقق من قيام الإدارة التنفيذية وقبل اجتماع الهيئة الشرعية بوقت كافٍ من تقديم المعلومات التفصيلية عن أنشطة المصرف وعن الموضوعات ذات الصلة بالاجتماع. |
| ٣. | حضور وتدوين جميع اجتماعات الهيئة الشرعية والمداولات والاقتراحات وأية تحفظات اثيرت من قبل |



| | |
|----|--|
| | أي عضو، وأن يتم حفظ وتوثيق جميع هذه المحاضر بشكل مناسب. |
| ٤. | تدوين اسم العضو غير الحاضر للاجتماع، مع بيان ما إذا كان بعذر أم لا، وينكر ذلك في محضر الجلسة. |
| ٥. | متابعة تنفيذ الفتاوى والقرارات المتخذة من الهيئة الشرعية وتزويد إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، وإدارة الامتثال للإحاطة والعمل بها، ومتابعة بحث أية موضوعات تم ارجاء طرحها في اجتماع سابق. |
| ٦. | تقديم محاضر اجتماع الهيئة الشرعية عند طلبها من قبل المدقق الشرعي الداخلي ومفتشي البنك المركزي العراقي. |
| ٧. | الاحتفاظ بتقارير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي ومتابعة تنفيذ توصيات الهيئة الشرعية بشأنها. |



الإدارة التنفيذية

المادة رقم (١٧) : الادارة التنفيذية:

ملاءمة أعضاء الإدارة التنفيذية

يجب أن يتمتع أعضاء الإدارة التنفيذية بأكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات المصرفية اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت لعمل المصرف ويقع على عاتق المجلس، ولجنة الترشيح والمكافآت مسؤولية التأكد من ذلك.

| الرقم | إطار عمل الإدارة التنفيذية |
|-------|---|
| ١. | تتكون الإدارة التنفيذية من المسؤولين في المصرف. |
| ٢. | تمارس الإدارة التنفيذية صلاحياتها وتؤدي مسؤولياتها على وفق التفويض والقرارات الصادرة من مجلس الإدارة. |
| ٣. | تكون الإدارة التنفيذية مسؤولة أمام مجلس الإدارة عن تحقيق أهداف المصرف وعملياته. |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|---|
| ٤. | لا يحق لأعضاء المجلس التدخل في الاعمال التنفيذية اليومية للمصرف. |
| | مهام الإدارة التنفيذية |
| ١. | إعداد الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وتنفيذها، بعد اعتمادها من مجلس الإدارة والتأكد من فاعليتها وتقديم مقترحات بشأن تطويرها أو تعديلها. |
| ٢. | تنفيذ القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة والسياسات والتوجيهات الصادرة عن مجلس الإدارة بذمة وإمانة ومسؤولية. |
| ٣. | تقديم التوصيات بشأن اتخاذ القرارات المهمة المتعلقة بالعمليات المصرفية بما فيها إدارة الودائع، والقروض، والاستثمارات، وتقديم الخدمات المحلية والدولية من حيث المتطلبات وأسلوب التنفيذ والارتقاء المستمر بها. |
| ٤. | مراجعة خطط التوسع في الفروع والمكاتب الجديدة والعمل على تنفيذها. |
| ٥. | إعداد وتطوير السياسات والاجراءات الخاصة بجميع تفاصيل العمل. |
| ٦. | إعداد هيكل تنظيمي للمصرف يتضمن تحديد الواجبات والمسؤوليات وتوزيعها على التشكيلات التنظيمية وتحديد خطوط الاتصال الرأسية والافقية. |
| ٧. | إعداد الموازنات السنوية اللازمة للمصرف. |



| | |
|-----|---|
| ٨. | الالتزام بأنظمة الرقابة الداخلية لحماية اموال وموجودات المصرف وضمان حسن وسلامة التصرفات والمعلومات المالية والعمل على تطبيقها. |
| ٩. | وضع نظم مناسبة لإدارة المخاطر بجميع انواعها. |
| ١٠. | تزويد الجهات الرقابية الداخلية والخارجية بالتقارير والمعلومات التي تطلبها وتسهيل انجاز مهماتها الرقابية والتفتيشية. |
| ١١. | التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف. |
| ١٢. | رفع تقارير دورية الى مجلس الإدارة عن سير أعمال المصرف. |
| ١٣. | الاحتفاظ بسجلات ونظم معلومات وافية وسليمة لجميع النشاطات والقرارات وتدعيمها بالوثائق اللازمة. |
| ١٤. | مناقشة ومتابعة سير العمل في المصرف واقتراح الحلول. |
| ١٥. | التسيق بين الادارات المختلفة لتأمين التوافق والانسجام والتكامل. |
| ١٦. | تحديد الاحتياجات من الموارد البشرية، ومتابعة تدريبها لتطوير أداءها. |
| ١٧. | مراقبة المركز المالي للمصرف وتحقيقه للأرباح المناسبة، وذلك في إطار المبادلة السليمة بين المخاطرة والعائد وتطبيق الخطته السنوية. |



| | |
|---|--|
| ١٨- | الاطلاع على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الأموال فيما يخص قوائم تجميد أموال الإرهاب يومياً، وإعلام مكتب مكافحة غسل الأموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي فور أ في حالة وجود شخص قد درج اسمه في قائمة تجميد أموال الارهابيين. |
| ١٩- | الحصول على موافقة المجلس عند تعيين أي من أعضاء الإدارة التنفيذية في المصرف. |
| الشروط الواجب توافرها عند تعيين الإدارة التنفيذية للمصرف | |
| ١- | أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة أي مصرف آخر، ما لم يكن المصرف الآخر تابعا لذلك المصرف. |
| ٢- | أن يكون متفرغاً لإدارة أعمال المصرف. |
| ٣- | أن يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية الأولية، كحد أدنى، في العلوم المالية او المصرفية، أو إدارة الاعمال، أو المالية، أو المحاسبة، أو الاقتصاد، أو القانون، أو تقنية المعلومات والتي لها علاقة بأعمال المصرف. |
| ٤- | أن تكون لديه خبرة في مجال أعمال المصارف، أو الأعمال ذات الصلة، حيث لا تقل عن خمس سنوات، باستثناء المدير المفوض، أو المدير الإقليمي، الذي يجب أن لا تقل خبرته في مجال أعمال المصارف أو الاعمال ذات الصلة بأنشطة القطاع المالي عن عشر سنوات. |
| ٥- | الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي، قبل تعيين أي عضو في الإدارة التنفيذية، وبالتالي على |



| | |
|--|----|
| <p>المصرف، قبل تعيين أي عضو في الإدارة التنفيذية، أن يحصل من المرشح للتعيين على سيرته الذاتية، مرفقا بها الوثائق والشهادات العلمية، وشهادات الخبرة، وشهادات حسن السيرة والسلوك، وغيرها من الوثائق المعززة اللازمة.</p> | |
| <p>لا يجوز للإداري، الذي اقاله البنك المركزي من منصبه، أن يصبح عضواً في مجلس إدارة أي مصرف، أو مديراً مفوضاً لأي مصرف، أو لأي فرع مصرف، أو أن يعمل أدارياً أو ضمن الإدارة التنفيذية في أي مصرف آخر.</p> | .٦ |
| <p>اخطار البنك المركزي بإقالة أو استقالة أي موظف في الإدارة التنفيذية، وذلك في غضون (٣) أيام، كما يجب اخطاره بأسباب هذه الإقالة أو الاستقالة.</p> | .٧ |
| <p>لا يجوز للشخص الذي كان موظفاً في الإدارة التنفيذية في مصرف ألغى ترخيصه أو تقرر تصفيته اثناء مدة اشغاله لمنصبه، أن يعمل ضمن الإدارة التنفيذية في أي مصرف آخر إلا إذا قرر البنك المركزي عكس ذلك.</p> | .٨ |



المادة رقم (١٨) : اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية:

| الرقم | اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية: |
|--|---|
| .١ | لجنة الائتمان. |
| .٢ | لجنة الاستثمار. |
| .٣ | لجنة تقنية المعلومات والاتصالات |
| الإطار العام لتشكيل ومتابعة عمل اللجان المنبثقة عن المجلس: | |
| .١ | تشكل لجان الإدارة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل. |
| .٢ | يمكن حضور أعضاء مجلس الإدارة بصفة مراقب لمساعدة الادارة التنفيذية في تأدية المهام. |
| .٣ | ترسل اللجان مواعيد اجتماعاتها إلى مجلس الإدارة قبل الانعقاد لكي يتسنى لأي من أعضاء المجلس الحضور بصفة مراقب إن رغب. |
| اللجنة الائتمانية | |
| .١ | تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة. |



| مهام اللجنة | |
|----------------|---|
| ١. | الإشراف ومتابعة تطبيق التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي فيما يخص أسس تقييم الجدارة الائتمانية للزبائن وتكوين المخصصات. |
| ٢. | متابعة الانكشافات الائتمانية بالتعاون مع شعبتين: أ. قسم الائتمان. ب. شؤون الزبائن (المستهلكين والمستفيدين). |
| ٣. | متابعة حركة سداد التمويلات. |
| ٤. | التعاون مع القسم القانوني في متابعة تحصيل التمويلات المتعثرة. |
| ٥. | العمل على استرداد التمويلات المشطوبة قدر المستطاع. |
| ٦. | تبسيط إجراءات منح التمويل. |
| لجنة الاستثمار | |
| ١. | تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة. |
| مهام اللجنة | |



| | |
|--|--|
| ١. | تجزئة محفظة الاستثمار الى أدوات "حقوق الملكية" و"أدوات الدين"، شاملاً ذلك حوالات الخزينة وكذلك مكونات المحفظة من الأدوات الأجنبية. |
| ٢. | اقتراح عمليات البيع والشراء أو الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمار ومتابعة تنفيذها في حالة مصادقة مجلس الإدارة عليها. |
| ٣. | مراجعة المؤشرات الدورية المستخدمة من قسم الاستثمار أو الوحدات الاستثمارية وتقديم المقترحات اللازمة بخصوصها. |
| لجنة تقنية المعلومات والاتصالات | |
| ١. | تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل أو كلما دعت الحاجة. |
| مهام اللجنة | |
| ١. | مراجعة وتطوير استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات، والتحقق من أمنية المعلومات والاتصالات. |
| ٢. | التحقق من كفاية البنية التحتية وأنظمة المعلومات والاتصالات والشبكات الالكترونية والبرمجيات المستخدمة في المصرف. |
| ٣. | التحقق من كفاية الاجراءات المتخذة للاحتفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لأغراض مواجهة احتمالات الكوارث وفقدان قواعد البيانات. |



| | |
|----|--|
| ٤. | متابعة تقنيات خدمة العملاء الالكترونية. |
| ٥. | التأكد من جودة وملائمة إدارة الشبكة الداخلية للمصرف وموقعه الالكتروني على الانترنت. |
| ٦. | متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والأزمات. |
| ٧. | التأكد من اعداد دليل سياسات وإجراءات تقنية المعلومات والاتصالات والعمل على تحديثه وتقديم المقترحات اللازمة لتطوير الدليل طبقاً لمقتضيات العمل. |
| ٨. | التأكد من وجود فصل في الواجبات بين إدارة تقنية المعلومات والاتصالات، من جهة، والإدارات الأخرى في المصرف من جهة أخرى. |

المادة رقم (١٩) : تضارب المصالح:

| الرقم | تضارب المصالح: |
|-------|--|
| ١. | على مجلس الإدارة التأكد من بذل العناية الواجبة لترتيب الشؤون المتعلقة بأعمال المصرف والشؤون المتعلقة بالأعمال الشخصية بطريقة تؤدي الى تجنب تضارب مصالحه الشخصية مع مصالح المصرف. |
| ٢. | على المجلس اعتماد سياسات وإجراءات لمعالجة تعارض المصالح، الذي قد ينشأ عندما يكون المصرف |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|--|----|
| <p>جزءاً من مجموعة مصرفية، والإفصاح كتابة عن أي تعارض في المصالح قد ينشأ عن ارتباط المصرف بالشركات داخل المجموعة.</p> | |
| <p>على المجلس اعتماد سياسات وإجراءات للتعامل مع الأشخاص ذوي العلاقة، بحيث تشمل على تعريف هذه الأطراف، أخذاً بالاعتبار التشريعات، والسياسات، والاجراءات، وآلية مراقبتها، بحيث لا يسمح بتجاوزها.</p> | .٣ |
| <p>على الادارات الرقابية في المصرف التأكد من أن عمليات الأشخاص ذوي العلاقة قد تمت على وفق السياسات والإجراءات المعتمدة، وعلى لجنة التدقيق مراجعة جميع تعاملات الأشخاص ذوي العلاقة، ومراقبتها، وإطلاع المجلس على هذه التعاملات.</p> | .٤ |
| <p>على المجلس اعتماد سياسات وميثاق قواعد السلوك المهني وإعتمادها على جميع الموظفين بحيث تتضمن كحد أدنى ما يأتي:</p> <p>أ. عدم استغلال أي من الموظفين معلومات داخلية في المصرف لمصلحتهم الشخصية.</p> <p>ب. قواعد وإجراءات تنظم التعامل مع الأشخاص ذوي العلاقة.</p> <p>ج. معالجة الحالات التي قد ينشأ عنها تضارب لمصالح.</p> | .٥ |
| <p>على المجلس التأكد من أن الإدارة التنفيذية تتمتع بنزاهة عالية في ممارسة أعمالها، وتنفيذ السياسات والإجراءات المعتمدة، وتتجنب تعارض المصالح.</p> | .٦ |



| | |
|----|--|
| ٧. | يجب أن يحصل أعضاء المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب وبصورة واضحة ودقيقة ليتمكنوا من الوفاء بواجباتهم وأداء مهامهم على أكمل وجه. |
| ٨. | تزويد البنك المركزي بعدد الأسهم المرهونة من قبل مساهمي المصرف، الذين يمتلكون (١%) أو أكثر من رأس مال المصرف، والجهة التي ترتهن لها هذه الأسهم. |

التشكيلات الأساسية لتحقيق الرقابة والإفصاح

المادة رقم (٢٠) : نشاط التدقيق الداخلي:

المهام الرئيسية لنشاط التدقيق الداخلي

يضمن التدقيق الداخلي توفير التقييم الدوري اللازم لجودة حسابات المصرف وأدائه وسير العمليات، مع الامتثال للمعايير الدولية وتقديم التقارير الدورية الى لجنة التدقيق عن مدى فاعلية وملاءمة عمليات واجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة والمنفذة من قبل إدارة المصرف.

الرقم مؤهلات موظفي إدارة التدقيق الداخلي

١. ان يكون مدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي ومعاونه من الحاصلين في الاقل على شهادة البكالوريوس في المحاسبة، أو إدارة المصارف أو العلوم المالية والمصرفية أو احدى التخصصات ذات العلاقة بالعمل المصرفي وان يكون لديه خبرة وممارسة في مجال الرقابة وفقا للضوابط والتعليمات



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|--|
| | الصادرة عن البنك المركزي. |
| ٢. | يراعى في اختيار موظفي نشاط التدقيق الداخلي ان يكونوا من المختصين في المحاسبة والتدقيق ولديهم الخبرة الكافية. |
| | علاقة نشاط التدقيق الداخلي بالمجلس |
| ١. | على المجلس التحقق من أن قسم الرقابة والتدقيق الشوعي الداخلي خاضع للإشراف المباشر من قبل لجنة التدقيق، وأنها ترفع تقاريرها مباشرة إلى رئيس لجنة التدقيق لضمان استقلاليته. |
| ٢. | سلطة الاتصال المباشر بمجلس الإدارة أو برئيس مجلس الإدارة ولجنة التدقيق وبالمدقق الخارجي ومواقب الامتثال الشوعي ومواقب الامتثال في المصرف. |
| ٣. | تقديم تقارير شهرية وربعية ونصف سنوية وسنوية عن نتائج الاعمال، الى لجنة التدقيق. |
| ٤. | إعداد دليل عمل لسياسات واجراءات قسم الرقابة والتدقيق الشوعي الداخلي على أن يعتمد الدليل من لجنة التدقيق ومجلس الإدارة و هيئة الرقابة الشوعية ويخضع للمراجعة والتحديث من قبل لجنة التدقيق كل سنة أو سنتين في الأقل. |
| ٥. | تتم مراجعة هيكل أنظمة الضبط والرقابة الداخلية والشوعية من لجنة التدقيق وإدارة التدقيق الداخلي وإدارة التدقيق الشرعي مرة واحدة على الأقل سنويا أو كلما دعت الحاجة الى ذلك. |



المادة رقم (٢١) : نشاط التدقيق الشوعي الداخلي:

المهام الرئيسية لنشاط التدقيق الداخلي

يختص بمتابعة ومراجعة ادلة العمل ونظم إجراءات العمل في المصرف من حيث ملاءمتها للقواعد التي وضعتها وراجعتها هيئة الرقابة الشرعية ويتأكد من أن المنتوجات والخدمات التي يقدمها المصرف تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة.

| الرقم | علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالتدقيق الشوعي الداخلي: |
|-------|---|
| ١. | التأكد من نسب انجاز خطة التدقيق ومتابعة التحديثات عليها والتي تستند على الملاحظة الميدانية. |
| ٢. | مراجعة دليل العمل الذي يوضح أغراض القسم وصلاحياته ومسؤولياته. |
| ٣. | أن لا يكون لدى المدقق الشرعي الداخلي صلاحية أو مسؤولية تنفيذية تجاه الأعمال التي يقوم بها. |
| ٤. | تحديد الانحرافات في تنفيذ مقررات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية. |
| ٥. | تقييم أداء مدير وموظفي قسم الرقابة والتدقيق الشوعي الداخلي. |
| ٦. | فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى المصرف. |



| | |
|---|---|
| ٧. | متابعة امتثال إدارة المصرف للنواحي الشرعية والفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة. |
| ٨. | متابعة امتثال المصرف للمعايير الشرعية والمحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB). |
| ٩. | خطة التدقيق الشرعي السنوية، على أن تعتمد من قبل الهيئة، والالتزام بتنفيذ بنودها. |
| ١٠. | فحص الذمم والتمويلات التي تصنف ضمن فئة التسهيلات غير العاملة، أو التي تقرر اعدامها، والممولة من حسابات الاستثمار المشترك، للتحقق من عدم وجود تعدي أو تقصير من قبل المصرف. |
| ١١. | التحقق من نقيذ الإدارة التنفيذية بالسياسة التي تنظم العلاقة بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، وعلى وجه الخصوص أسس توزيع الأرباح. |
| علاقة المجلس بإدارة التدقيق الشوعي الداخلي | |
| ١. | ضمان وتعزيز استقلالية المدققين الشرعيين الداخليين، وضمان أن يكونوا مؤهلين للقيام بواجباتهم، بما في ذلك حق وصولهم إلى جميع السجلات والمعلومات والاتصال بأي موظف داخل المصرف، بحيث يمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم، واعداد تقاريرهم بدون أي تدخل خارجي. |
| ٢. | اتخاذ الاجراءات اللازمة لتعزيز فعالية التدقيق الشرعي الداخلي، وذلك من خلال: أ. اعطاء الأهمية اللازمة لعملية التدقيق الشرعي وترسيخ ذلك في المصرف. |



| | |
|---|-----------|
| | |
| <p>ب. متابعة تصويب ملاحظات التدقيق الشرعي.</p> <p>التحقق من توفر الموارد المالية الكافية والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي وتدريبهم وعلى أن يتوفر في العاملين الحد الأدنى من المتطلبات الآتية:</p> <p>أ. شهادة جامعية متخصصة مع الامام بأصول المعاملات المالية الإسلامية وشروط كل عقد وأسباب فساد.</p> <p>ب. ان يكون رئيس قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي حاصلًا على (شهادة المراقب والمدقق الشرعي والتي تضم شهادة (المستشار الشرعي المعتمد) و(المدقق الشرعي المعتمد) والممنوحة من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، إذ أن الحصول على احدى الشهادات المذكورة أعلاه كافٍ لسد المتطلب.</p> | <p>٣.</p> |
| <p>التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الشرعي الداخلي بأية مهمات تنفيذية.</p> | <p>٤.</p> |
| <p>اعتماد ميثاق للتدقيق الشرعي داخلي (Sharia Internal Audit Charter)، يتضمن مهمات وصلاحيات ومسؤوليات إدارة التدقيق الشرعي وإعمامه داخل المصرف.</p> | <p>٥.</p> |
| <p>التحقق من أن إدارة التدقيق الشرعي الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من قبل الهيئة الشرعية، وأنها ترفع تقاريرها الى رئيس الهيئة الشرعية، ونسخة منها الى لجنة التدقيق.</p> | <p>٦.</p> |



المادة رقم (٢٢) : علاقة المجلس بالمراقب الخارجي:

| الرقم | علاقة المجلس بالمراقب الخارجي: |
|-------|---|
| ١. | على المجلس ضمان تدوير منتظم للمدقق الخارجي بين مكاتب التدقيق وشركاتها التابعة أو الحليفة أو المرتبطة بها بأي شكل من الأشكال، كل خمس سنوات كحد أعلى، وذلك من تاريخ الانتخاب. |
| ٢. | على المجلس اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة نقاط الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية أو أية نقاط أخرى أظهرها المدقق الخارجي. |
| ٣. | اسهام المجلس في تعزيز دور المراقب الخارجي للتأكد من أن القوائم المالية تعكس أداء المصرف في كافة النواحي الهامة وتبين مركزه المالي الحقيقي. |
| ٤. | التأكيد على أهمية الاتصال الفعال بين المراقب الخارجي ولجنة التدقيق بالمصرف. |



المادة رقم (٢٣) : علاقة المجلس بإدارة المخاطر:

| الرقم | علاقة المجلس بإدارة المخاطر: |
|-------|---|
| ١. | التأكد من أن إدارة المخاطر تراقب ادارات المصرف التنفيذية بالمستويات المحددة للمخاطر المقبولة. |
| ٢. | على المجلس التحقق من معالجة التجاوزات على مستويات المخاطر المقبولة، بما في ذلك مساءلة الإدارة التنفيذية المعنية بشأن هذه التجاوزات. |
| ٣. | على المجلس التأكد من أن إدارة المخاطر تقوم بإجراء "اختبارات الضغط" بشكل دوري لقياس قدرة المصرف على تحمل الصدمات ومواجهة المخاطر المرتفعة، وأن يكون للمجلس دور رئيسي في اعتماد الفرضيات والسيناريوهات (المشاهد) المستخدمة ومناقشة نتائج الاختبارات واعتماد الإجراءات الواجب اتخاذها بناءً على هذه النتائج. |
| ٤. | على المجلس اعتماد منهجية التقييم الداخلي لكفاية رأس مال المصرف، بما يتوافق مع مقررات "لجنة بازل للرقابة المصرفية بازل (II) وبازل (III) وأية معايير دولية أخرى، بحيث تكون هذه المنهجية شاملة، وفعالة، وقادرة على تحديد جميع المخاطر التي من الممكن أن تواجه المصرف، وتأخذ بالاعتبار خطة المصرف الاستراتيجية، وخطة رأس المال، ومراجعة هذه المنهجية بصورة دورية، والتحقق من تطبيقها، والتأكد من احتفاظ المصرف برأسمال كاف لمواجهة جميع المخاطر التي قد |



| | |
|----|---|
| | يتعرض لها. |
| ٥. | على المجلس، قبل الموافقة على أي توسع في أنشطة المصرف، الأخذ بالاعتبار المخاطر المترتبة على ذلك وقدرات ومؤهلات موظفي إدارة المخاطر. |
| ٦. | على المجلس ضمان استقلالية إدارة المخاطر في المصرف، وذلك من خلال رفع تقاريرها إلى لجنة إدارة المخاطر، ومنح هذه الإدارة الصلاحيات اللازمة لتمكينها من الحصول على المعلومات من ادارات المصرف الأخرى والتعاون مع اللجان الأخرى للقيام بمهامها. |
| ٧. | يجب أن تشمل السياسات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة الحدود المقبولة للمخاطر التي قد يتعرض لها المصرف، مع ضرورة اتساق تلك الحدود مع مدى قدرة المصرف على تقبل المخاطر ومدى ملائمة ذلك مع حجم رأس المال. |
| ٨. | قياس مدى استمرار ملائمة خطوات العمل الخاصة بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر وإجراء أي تعديلات عليها إذا لزم الأمر وفقاً لتطورات السوق والبيئة التي يعمل فيها المصرف. |
| ٩. | استخدام نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة خاصة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر وضمان كفاءة نظام إدارة المعلومات بحيث يتيح امداد الإدارة العليا بالمصرف ولجنة المخاطر والمجلس بتقارير دورية (شهرية على الأقل) تعكس مدى التزام المصرف بحدود المخاطر المحددة وتوضح التجاوزات على هذه الحدود وأسبابها والخطة التصحيحية اللازمة بها. |



١٠. تتكون مهمات إدارة المخاطر كحد أدنى مما يأتي:

- أ. دراسة وتحليل جميع أنواع المخاطر التي يواجهها المصرف.
- ب. إعداد "إطار إدارة المخاطر (Risk Management Framework) في المصرف وعرضه على المجلس.
- ج. تنفيذ استراتيجية إدارة المخاطر بالإضافة إلى تطوير سياسات وإجراءات عمل لإدارة جميع أنواع المخاطر.
- د. تطوير منهجيات تحديد وقياس ومراقبة وضبط كل نوع من أنواع المخاطر.
- هـ. رفع تقارير للمجلس، من خلال لجنة إدارة المخاطر، ونسخة للإدارة التنفيذية، تتضمن معلومات عن "منظومة المخاطر" (Risk Profile) الفعلية لجميع أنشطة المصرف، بالمقارنة مع "وثيقة المخاطر المقبولة" (Risk Appetite)، ومتابعة معالجة الانحرافات السلبية.
- و. التحقق من تكامل آليات قياس المخاطر مع "أنظمة المعلومات الإدارية" المستخدمة (Management Information System, MIS).
- ز. تقديم التوصيات للجنة إدارة المخاطر عن "تعرضات" (Exposures) المصرف للمخاطر، وتسجيل حالات الاستثناءات من سياسة إدارة المخاطر.
- ح. توفير المعلومات اللازمة حول مخاطر المصرف، لاستخدامها لأغراض الإفصاح.



المادة رقم (٢٤) : علاقة المجلس بإدارة الامتثال:

| الرقم | علاقة المجلس بإدارة الامتثال: |
|-------|---|
| ١. | على المجلس اعتماد سياسة واضحة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات ذات العلاقة ومن ضمنها المعايير الشرعية والمحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومراجعة هذه السياسة بشكل دوري والتحقق من تطبيقها. |
| ٢. | على المجلس اعتماد مهمات ومسؤوليات قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال. |
| ٣. | يرفع قسم الامتثال تقاريره إلى لجنة التدقيق مع إرسال نسخة عنها إلى المدير المفوض. |
| ٤. | تشكيل إدارة للامتثال مستقلة، يتم تعزيزها بمراد بشرية مدربة، وتكافئ بشكل كافٍ، بما يتماشى وتعليمات البنك المركزي الصادرة بهذا الخصوص. |
| ٥. | تقوم إدارة الامتثال بإعداد سياسات وإجراءات فعالة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات النافذة وإية إرشادات وادلة ذات علاقة ومن ضمنها المعايير الشرعية والمحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، وعلى المصرف توثيق مهمات وصلاحيات ومسؤوليات قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال ويتم اعامها داخل المصرف. |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للأستثمار والتمويل الإسلامي

المادة رقم (٢٥) : علاقة المجلس بإدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

| الرقم | علاقة المجلس بإدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: |
|-------|---|
| ١ | <p>على المجلس ومن خلال لجنة التدقيق والإدارات أو الأقسام الرقابية في المصرف التأكد من اتخاذ المصرف تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء وفقا لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ والتعليمات الصادرة بموجبه.</p> |
| ٢ | <p>على المجلس التأكد من احتفاظ المصرف بالسجلات والوثائق والمستندات التالية لمدة (٥) خمس سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة مع العميل أو من تاريخ غلق الحساب أو تنفيذ معاملة لعميل عارض، أيهما أطول، وتضمن إتاحتها للجهات المختصة بالسرعة الممكنة، والتي تشمل كحد أدنى ما يلي:</p> <p>أ. نسخ من جميع السجلات التي يتم الحصول عليها من خلال عملية العناية الواجبة في التحقق من المعاملات، بما في ذلك الوثائق الدالة على هويات عملاء المستفيدين الفعليين والملفات المحاسبية ومراسلات العمل.</p> <p>ب. جميع سجلات المعاملات المحلية والدولية سواء المنفذة بالفعل أو التي كانت هناك محاولة لتنفيذها، على أن تكون تلك السجلات مفصلة بالقدر الذي يسمح بإعادة تمثيل خطوات كل معاملة على حدة.</p> |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|--|--|
| <p>ج. السجلات المتعلقة بتقييم المخاطر أو أية معلومات مقررّة من اجرائه أو تحديثه.</p> | |
| <p>٣. اعتماد برامج لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتضمن:</p> <p>أ. إجراء تقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي هي عرضة لها.</p> <p>ب. اعتماد سياسات واجراءات وضوابط داخلية تليق بتطبيق الالتزامات المفروضة في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.</p> <p>ج. التدقيق المستقل لاختبار مدى فاعلية السياسات والاجراءات ومدى تطبيقها.</p> | |

المادة رقم (٢٦) : علاقة المجلس بأصحاب المصالح:

| علاقة المجلس بأصحاب المصالح: | الرقم |
|---|-------|
| <p>١. على المجلس توفير آلية محددة لضمان التواصل مع "أصحاب المصالح" وذلك من خلال الإفصاح الفعال وتوفير معلومات ذات دلالة حول أنشطة المصرف "لأصحاب المصالح" من خلال الآتي:</p> <p>أ. اجتماعات الهيئة العامة.</p> <p>ب. التقرير السنوي وتقرير الحوكمة.</p> <p>ج. تقارير ربع سنوية تحتوي على معلومات مالية، بالإضافة إلى تقرير المجلس حول تداول أسهم المصرف ووضع المالي خلال السنة.</p> <p>د. الموقع الالكتروني للمصرف.</p> <p>هـ. تقرير عن قسم علاقات المساهمين.</p> | |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|--|--|
| <p>٢. تراعى ضرورة التصويت على حدة على كل قضية تثار في الاجتماع السنوي للهيئة العامة.</p> | |
| <p>٣. بعد انتهاء الاجتماع السنوي للهيئة العامة يتم اعداد تقارير لاطلاع المساهمين حول الملاحظات التي تمت خلاله والنتائج والقرارات بما في ذلك نتائج التصويت والاسئلة التي قام المساهمون بطرحها، وردود الإدارة التنفيذية عليها.</p> | |
| <p>٤. على المجلس ضمان فاعلية الحوار مع المساهمين من خلال توفير العوامل الآتية كحد ادنى:</p> <p>أ. التأكد من اطلاع أعضاء المجلس على وجهات نظر المساهمين خاصة فيما يتعلق باستراتيجيات المصرف ونظم الحوكمة.</p> <p>ب. عقد لقاءات دورية مع كبار المساهمين والأعضاء غير التنفيذيين والمستقلين للتعرف على آرائهم ووجهات نظرهم بشأن استراتيجيات المصرف.</p> <p>ج. الإفصاح في التقرير السنوي عن الخطوات التي تم اتخاذها من قبل أعضائه وبالتحديد الأعضاء غير التنفيذيين في إطار التوصل الى اتفاق وفهم مشترك لآراء كبار المساهمين الخاصة بأداء المصرف. على رؤساء لجنتي "التدقيق" و"الترشيح والمكافآت"، وأية لجان أخرى منبثقة عن المجلس، حضور الاجتماعات السنوية للهيئة العامة.</p> | |
| <p>٥. يجب أن يقوم المدقق الخارجي أو من يمثله بحضور الاجتماع السنوي للهيئة العامة وتقديم التقرير والاجابة عن الاستفسارات.</p> | |



المادة رقم (٢٧) : الإفصاح والشفافية:

| الرقم | الإفصاح والشفافية: |
|-------|--|
| ١ | على المجلس التأكد من نشر المعلومات المالية وغير المالية التي تهم أصحاب المصالح. |
| ٢ | يجب أن يتضمن التقرير السنوي للمصرف نصا يفيد بأن المجلس مسؤول عن دقة وكفاية البيانات المالية للمصرف والمعلومات الواردة في ذلك التقرير، وعن كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية. |
| ٣ | على المجلس التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حددتها "المعايير الدولية للإبلاغ المالي" (International Financial Reporting Standards , IFRS)، وتعليمات البنك المركزي والتشريعات والتعليمات الأخرى ذات العلاقة مثل المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة. |
| ٤ | على المجلس التأكد من تضمين التقرير السنوي للمصرف والتقارير ربع السنوية، إفصاحات تتيج لأصحاب المصالح الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي للمصرف. |
| ٥ | يفضل أن يتم الإفصاح باللغتين (العربية والإنجليزية). |



6
على المجلس التأكد من أن التقرير السنوي يتضمن، كحد أدنى ما يأتي:

- أ. الهيكل التنظيمي للمصرف مبينا فيه اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- ب. ملخصا لمهام ومسؤوليات لجان المجلس.
- ج. المعلومات التي تهم "أصحاب المصالح" المبينة في دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف، ومدى التزامه بتطبيق بنود الدليل.
- د. التأكد من إعداد تقرير الحوكمة الخاص بالمصرف وتضمينه في التقرير السنوي.
- هـ. معلومات عن كل عضو من أعضاء المجلس، من حيث مؤهلاته وخبراته ومقدار مساهمته في رأس مال المصرف، وعضويته في لجان المجلس، وتاريخ تعيينه ومدى التزامه بحضور اجتماعات المجلس، وأية عضويات يشغلها في مجالس شركات أخرى، والمكافآت بجميع أشكالها التي حصل عليها من المصرف إن وجدت، وذلك عن السنة السابقة، وكذلك القروض الممنوحة له من المصرف، وأية عمليات أخرى تمت بين المصرف، والعضو، أو بين الأطراف ذوي العلاقة به.
- و. معلومات عن إدارة المخاطر، تشمل هيكلها، وطبيعة عملياتها، والتطورات التي طرأت عليها.
- ز. عدد مرات اجتماع المجلس ولجانه وعدد مرات حضور كل عضو في هذه الاجتماعات.
- ح. ميثاق سلوكيات إدارة العمل وأسماء كل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية والمستقلين خلال هذا العام.
- ط. ملخصاً عن سياسة منح المكافآت لدى المصرف، والمكافآت بجميع أشكالها التي منحت للإدارة



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|--|
| | التفذية كل على حده، وذلك عن السنة السابقة. |
| | ي. أسماء المساهمين الذين يملكون نسبة (١% أو أكثر) والمجموعات المرتبطة التي تمتلك (٥% أو أكثر) من رأس مال المصرف، مع "تحديد المستفيد الحقيقي من هذه المساهمات، أو أي جزء منها، وتوضيح إن كان أي من هذه المساهمات مرهونة كلياً أو جزئياً. |
| ٧. | نشر تقرير خاص بممارسات الحوكمة المؤسسية. |
| ٨. | سياسة الاستدامة الخاصة بالمصرف وما تم بشأنها. |

المادة رقم (٢٨) : حقوق المساهمين:

| الرقم | حقوق المساهمين: |
|-------|---|
| ١. | حصول المساهمين على جميع المعلومات ذات العلاقة التي تمكن المساهمين من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه بصفة دورية وبدون تأخير على ان تكون تأثيو المساهمين على مجلس الادارة محدود ولا يكون لهم تأثير في القرارات التي تتخذ في المصرف. |
| ٢. | المشاركة والتصويت في اجتماعات الهيئة العامة على ان يؤخذ في الاعتبار المواضيع التي يرغب المساهمون في طرحها في مثل هذه الاجتماعات. |




دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

| | |
|----|---|
| ٣. | مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة وتوجيه الاستفسارات الى أعضاء المجلس. |
| ٤. | انتخاب أعضاء مجلس إدارة المصرف. |
| ٥. | تزويد المساهمين بمعلومات عن مكان وتاريخ انعقاد الهيئة العامة وجدول اعمالها قبل مدة (٣٠) يوماً من تاريخ الاجتماع. |
| ٦. | ترشيح وانتخاب وانهاء خدمة أعضاء مجلس الإدارة والاستفسار عن مؤهلاتهم وخبراتهم وقدرتهم على أداء عملهم ومناقشة حجم المكافآت والحوافز المالية التي يتقاضاها أعضاء مجلس الإدارة وكبار الإداريين التنفيذيين، إضافة الى حقهم في تقديم أي استفسار الى المجلس بشأن أي ممارسات غير مهنية. |
| ٧. | يحق لصغار المساهمين انتخاب عضو أو أكثر لتمثيلهم في مجلس الإدارة استناداً الى آلية التصويت التراكمي |



المادة رقم (٢٩) : اعتماد الدليل:

| لجنة اعداد الدليل | |
|---|---|
| التوقيع | الصفة |
|  | المدير المفوض |
|  | مدير قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال |
|  | مدير قسم الرقابة والتدقيق الداخلي الشرعي |
|  | مدير قسم إدارة المخاطر |
|  | مدير القسم القانوني |

| المراجعة : لجنة الحوكمة المؤسسية | |
|---|------------------|
| التوقيع | الاسم |
|  | د. هبة شفيق كوفي |
| | |
| | |



دليل الحوكمة المؤسسية لمصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

العدد : - 15-143
التاريخ : 9/حزيران/2022

الى / السادة مساهمي مصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش.م.خ) المحترمين

م/تقرير مراقب الحسابات

تحية طيبة

يسرنا ان نعلمكم بأننا دققنا قائمة المركز المالي لمصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش.م.خ) كما هي عليه في 31/كانون الاول/2021 وقائمتي الدخل والدخل الشامل الاخر وبيان التغيرات في حقوق المالكين وكشف التدفقات النقدية للسنة المنتهية بذات التاريخ ، والايضاحات التي تحمل التسلسل من (1) الى (28) والتقرير السنوي لأدارة المصرف المعد بمقتضى احكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل والانظمة والتعليمات الصادرة بموجبه وقانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم 43 لسنة 2015 ووفقاً لمعايير التدقيق المحلية والدولية المعترف بها .
وقد حصلنا على المعلومات والايضاحات التي كانت برأينا ضرورية لاداء مهمتنا والتي قمنا بها طبقاً للتشريعات النافذة ووفقاً لأجراءات التدقيق المتعارف عليها والتي شملت الاختبارات اللازمة لأوجه نشاط المصرف الواقعة ضمن اختصاصنا .

مسؤولية الادارة

ان الادارة هي المسؤولة عن اعداد هذه البيانات والافصاح عنها طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الاسلامية بالاضافة الى مسؤوليتها في اعداد وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية فيما يتعلق بالاعداد والافصاح عن البيانات المالية بصورة عادلة وخالية من الاخطاء الجوهرية ، والتي قد تكون ناتجة عن الاخطاء والتلاعب ، كما تشمل هذه المسؤولية اختبار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة واستخدام التقديرات المحاسبية المعقولة .

مسؤولية مراقب الحسابات:

ان مسؤوليتنا هي ابداء الرأي الفني المحايد عن البيانات المالية المقدمة لنا وذلك وفقاً لأدلة ومعايير التدقيق المحلية والدولية ، وتتطلب هذه المعايير ان نقوم بتخطيط وانجاز التدقيق للحصول على تأكيد معقول عنها فيما اذا كانت البيانات المالية خالية من اي خطأ جوهري ويشمل التدقيق فحصاً على اساس اختباري للبيانات والمستندات المؤيدة للمبالغ الظاهرة في القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31/كانون الاول/2021 والافصاح عنها. كما يشمل تقييماً للمبادئ المحاسبية التي اعتمدها الادارة وفي اعتقادنا ان تدقيقنا يوفر اساساً معقولاً للرأي الذي نبديه ، ولدينا الايضاحات والملاحظات التالية:

1- تطبيق المعايير المحاسبية الدولية ومعايير هيئة المراجعة للمؤسسات الاسلامية :

أ- ان مصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل قام بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للسنة الثالثة على التوالي ، اما بالنسبة لأدوات التمويل الاسلامي فقد تم تطبيق الضوابط الخاصة بذلك استرشاداً بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الاسلامية الواردة بكتاب البنك المركزي العراقي 289/3/9 في 2018/8/1 .

ب- معيار المحاسبة الدولي رقم 36 IAS :

- تم اعتماد كلفة الشراء في اثبات قيمة العقارات المملوكة للمصرف في البيانات المالية .
- طلب البنك المركزي العراقي بكتابه 13793/3/9 في 2020/10/7 من المصرف بتكوين مخصص يغطي الفرق بين سعر الشراء والسعر التقديري المقيم من قبل لجنة البنك المركزي للعقارات المرقمة (1153/323/ساحة الوثائق و 4/216 شارع الكفاح و 3/234/كرادة خارج) على ان يستكمل خلال اربع سنوات .
- لا زالت المخاطبات بين البنك المركزي العراقي والمصرف مستمرة بهذا الصدد وكما سيرد في فقرة الاحداث اللاحقة .

ت- معيار الأبلأغ المالي الدولي رقم (9) IFRS

- تم تطبيق متطلبات المعيار المذكور (استناداً الى خطة التطبيق مع الاخذ بنظر الاعتبار المخاطر المحيطة والمؤشرات الاقتصادية والمالية على شكل متوسط نسبي بمقدار 1% مع عدم وجود أي تعثر) وتم ارسال جداول احتساب الأثر الكمي الى البنك المركزي بموجب كتاب المصرف المرقم 859/5 في 2020/3/1.
- اعتمد المصرف طريقة الاحتساب للمخصصات الائتمانية المتوقعة خلال السنة الموضوعه التدقيق استناداً الى ما جاء بكتاب البنك المركزي العراقي 231/2/9 في 2020/9/6 الذي ينص على احتساب المخصصات وفقاً للطريقتين (تعليمات رقم 4 تسهيل تنفيذ قانون المصارف ومنهجيات تطبيق المعيار رقم 9 مع تسجيل وتثبيت القيد المحاسبي في البيانات المالية للطريقة الأكثر تحفظاً بالنسبة للمصرف (ايهما اكثر)) وبالتالي فقد اعتمد المصرف باحتساب التخصيصات المطلوبة وفقاً للتعليمات رقم 4 لسنة 2010 لكون الاحتساب وفق التعليمات المذكورة هو الأكثر تحفظاً وقد بلغت ارصدة التخصيصات المحتسبة بتاريخ البيانات المالية كما يلي :

| نوع المخصص | الرصيد في 31/كانون الأول/2021 - دينار | الملاحظات |
|--|---------------------------------------|---|
| مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات الإسلامية النقدية (المرابحاث) | 274,666,123 | كما ورد ذكره في الايضاح رقم 8- أ المرفق مع البيانات المالية |
| مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة عن مخاطر الائتمان التعهدي | 106,334,433 | كما ورد ذكره في الايضاح رقم 9- ب |
| مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة عن المشاركات | 92,087,200 | كما ورد ذكره في الايضاح رقم 10 - ب |

وكانت نتيجة الاحتساب متطابقة مع تعليمات رقم 4 لسنة 2010 .

2- النقد :

- أ- تم اعتماد سعر صرف 1460 دينار عراقي لكل دولار لغرض التقييم في نهاية السنة .
- ب- بلغ رصيد النقد في خزائن المصرف ولدى البنك المركزي العراقي بتاريخ 31/كانون الأول/2021 مبلغاً وقدره (143,241) مليون دينار مقارنة بـ (47,668) مليون دينار بتاريخ 31/كانون الأول/2020 .
- ج- بلغ رصيد النقد لدى المصارف المحلية والمصارف الخارجية بتاريخ 31/كانون الأول/2021 مبلغاً وقدره (419) مليون دينار مقارنة بـ (150) مليون دينار بتاريخ 31/كانون الأول/2020 .
- د- اعتمد المصرف على السويقت الصادر عن المصارف الخارجية عند اجراء مطابقة النقد لدى المصارف الخارجية .
- هـ - بلغت نسبة النقد لدى المصارف الخارجية (0.26%) الى راس المال والاحتياطيات السليمة .

3- الاستثمارات :

- أ- بلغ رصيد الاستثمارات بتاريخ البيانات المالية (24,012) مليون دينار مقارنة بـ (29,012) مليون دينار للسنة السابقة وتتضمن :
- المشاركات صافي (4,512) مليون دينار .
 - استثمارات في شركات تابعة (19,500) مليون دينار وكما مفصل ادناه :

| اسم الشركة | رأس مال الشركة | نسبة المساهمة | قيمة المساهمة / دينار |
|--|----------------|---------------|-----------------------|
| شركة جنة العراق للخدمات الأمنية والحراسات الخاصة | 10,000,000,000 | 95% | 9,500,000,000 |
| شركة جنة العراق للخدمات المالية | 10,000,000,000 | 100% | 10,000,000,000 |
| المجموع | 20,000,000,000 | | 19,500,000,000 |

- ب - وان اسباب الانخفاض في استثمارات الشركات التابعة هي إيقاف نشاط الشركتين (شركة الاساسات المتينة للاستشارات العقارية - شركة اساور الزمرد للتجارة العامة) وكما موضح ادناه :-

* اشارة للكتاب البنك المركزي ذو العدد 2184/3/9 والمؤرخ في 1/شباط/2021 تقرر قيام مصرفكم بإعادة ايداع مبلغ وقدره (15,000) مليون دينار في حساب مصرفكم (امانات الاكتتاب) .

* و اشارة الى كتاب مصرف امين العراق ذو العدد 4/570 والمؤرخ في 8/اذار/2022 تم تحويل مبلغ من حساب (الحساب الجاري - المدفوعات) الى حساب (الحسابات الوقتية) مبلغ وقدره (7) مليار دينار عن رأس مال شركة الاساسات المتينة للاستشارات العقارية .

* إمتثالاً لكتاب البنك المركزي ذو العدد 2184/3/9 والمؤرخ في 1/شباط/2021 تم تحويل مبلغ من حساب (الحساب الجاري – المدفوعات) الى حساب (الحسابات الوقتية) مبلغ وقدرة (2) مليار دينار عن جزء من رأس مال شركة اساور الزمرد للتجارة العامة ، والمتبقي مبلغ وقدره (6) مليار دينار تم تحويله الى حسابات مدينة تحت التسوية .

4- التمويلات الاسلامية:

- أ- ارتفعت التمويلات الاسلامية بنسبة (168%) بالصافي عن السنة السابقة مرابحات- مبادرة بنك المركزي حيث بلغ رصيد التمويلات الاسلامية (13,097) مليون دينار بتاريخ 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (4,880) مليون بتاريخ 31/كانون الأول/2020 .
- ب- الضمانات المقدمة من قبل الزبائن عبارة عن (رهن عقاري /كمبيالة – كفيل موظف حكومي / كمبيالة) نوصي بأستحصال ضمانات كافية ورصينة .
- ت- بلغت نسبة التمويلات الاسلامية الى حجم الودائع 59% وهي ضمن النسبة المحدده البالغة 75% الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ث- بلغ مجموع التمويلات الاسلامية لأكبر (20) زبون مبلغاً وقدره (9,498) مليون دينار ويمثل نسبة (71 %) من حجم التمويلات الاسلامية والبالغة (13,372) مليون دينار بتاريخ البيانات المالية ، اغلب الضمانات المقدمة للتمويلات الاسلامية لأكبر (20) زبون هي عبارة عن (كفيل حكومي / كمبيالة) والمتبقي هي عبارة عن (رهن عقاري /كمبيالة).
- ج- لا يوجد ائتمان ممنوح لذوي الصلة لسنة 2021 وحسب تأييد شهادة الادارة بذلك .
- ح- تم احتساب مخصص التمويلات الاسلامية بما يتناسب مع متطلبات تعليمات رقم 4 لسنة 2010 وبمبلغ مقداره (274,666) الف دينار في 31/كانون الأول/2021 ، مقارنة بـ (99,599) الف دينار كما في 31/كانون الأول/2020 وتم تحميل الفرق لحساب التخصيصات .

5- الموجودات الاخرى :

بلغت نسبة الموجودات الاخرى الى اجمالي الموجودات المتداوله 3.4% .

6- الائتمان التعهدي:

- أ- انخفاض رصيد الائتمان التعهدي بنسبة (51%) عن السنة السابقة حيث بلغ (12,239) مليون دينار في 31/كانون الاول/2021 ، مقارنة بـ (25,079) ألف دينار في 31/كانون الاول/2020.
- ب- تم احتساب مخصص الائتمان التعهدي بما يتناسب مع متطلبات تعليمات رقم 4 لسنة 2010 وبمبلغ مقداره (106,334) ألف دينار في 31/كانون الاول/2021 ، مقارنة بـ (395,001) ألف دينار كما في 31/كانون الاول/2020 وتم تحميل الفرق على حساب التخصيصات.
- ت- بلغ مجموع الائتمان التعهدي (خطابات ضمان) الممنوح لأكبر (20) زبون مبلغاً وقدره (10,475,132) ألف دينار ويمثل نسبة (85%) من حجم الائتمان التعهدي الممنوح والبالغ (12,239,408) ألف دينار بتاريخ البيانات المالية.
- ث- اغلب الضمانات المقدمة للائتمان التعهدي لأكبر (20) زبون هي عبارة عن (كمبيالة) وان أغلب التأمينات هي عبارة عن تأمينات نقدية بنسبة 100% .
- ج- بلغت نسبة الائتمان التعهدي المصدر الى رأس المال والاحتياطيات السليمة 8% .
- ح- يشمل رصيد الائتمان التعهدي المصدر على:

| نوع الائتمان | الرصيد في 31/12/2021 (الف دينار) |
|------------------|-------------------------------------|
| خطابات ضمان | 12,030,529 |
| اعتمادات مستندية | 208,879 |
| المجموع | 12,239,408 |

7- ايداعات الزبائن والودائع الادخارية :

- أ- ودايع العملاء: ارتفعت حسابات المودعين (جاري افراد /جاري شركاء / جاري موظفين) بنسبة (83%) حيث بلغت (22,154,067) ألف دينار في 31/كانون الاول/2021 مقارنة بـ (12,088,854) ألف دينار في 31/كانون الاول/2020.
- ب- تأمينات نقدية: ارتفعت التأمينات النقدية المستلمة بنسبة 429% عن السنة السابقة حيث بلغت (28,198,654) ألف دينار في 31/كانون الاول/2021 مقارنة بـ (5,329,009) ألف دينار في 31/كانون الاول/2020 وذلك نتيجة الارتفاع الحاصل في الائتمان التعهدي المصدر حيث تم اخذ من اغلب الزبائن تأمينات نقدية بنسبة 100% .

8- التخصيصات :

تم احتساب التخصيصات وفقاً لتعليمات رقم 4 لسنة 2010 لكون الاحتساب حسب التعليمات المذكورة هو الأكثر تحفظاً من طريقة الاحتساب وفقاً لمعيار رقم 9 وقد بلغت ارصدة التخصيصات بتاريخ البيانات المالية مبلغ وقدره (222,716) الف دينار .

9- نتائج نشاط المصرف :

حقق المصرف ربحاً مقداره (16,023) الف دينار بتاريخ 31/كانون الأول/2021 مقارنة بخسارة مقدارها (1,943,493) الف دينار بتاريخ 31/كانون الأول/2021 حيث بلغت نسبة الارتفاع (100%) للأسباب التالية:

- أ- ارتفاع إيرادات المراجحات بنسبة (39%) عن السنة السابقة حيث بلغت (213,326) ألف دينار في 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (153,147) ألف دينار للسنة السابقة.
- ب- ارتفاع صافي إيرادات العمولات بنسبة (172%) عن السنة السابقة حيث بلغت (1,335,449) ألف دينار في 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (73,302) ألف دينار للسنة السابقة.
- ج- ارتفاع إيراد بيع وشراء العملات بنسبة (121%) عن السنة السابقة حيث بلغت (2,536,367) ألف دينار في 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (1,149,648) ألف دينار للسنة السابقة.
- د- بلغ إيراد الاستثمار (1,030,589) ألف دينار في 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (صفر) دينار للسنة السابقة (وتمثل إيرادات استثمار في شركات تابعة) .
- هـ - ارتفاع إجمالي المصاريف من العمليات الجارية بنسبة (37%) عن السنة السابقة حيث بلغت (4,122,730) ألف دينار في 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (2,992,081) ألف دينار للسنة السابقة.
- و - ارتفاع المصاريف الأخرى بنسبة (162%) عن السنة السابقة حيث بلغت (859,907) الف دينار في 31/كانون الأول/2021 مقارنة بـ (327,509) الف دينار للسنة السابقة.

10- ايراد نافذة مزاد العملة :

أ- بلغ رصيد مشتريات المصرف من نافذة بيع العملة الاجنبية للفترة من 2021/1/2 ولغاية 2021/12/31 (554,803,931) دولار موزعة كمايلي:

| التفاصيل | المبلغ (دولار) |
|--------------------------------------|--------------------|
| مشتريات حوالات واعتمادات | 437,383,931 |
| مشتريات حصة المصرف من المزداد النقدي | 9,500,000 |
| مشتريات لاغراض شركات الصرافة | 107,920,000 |
| المجموع | 554,803,931 |

ب- بلغ رصيد الارباح المتحققة للمصرف من نافذة بيع وشراء العملات الاجنبية لغاية 2021/12/31 (2,536,366,765) دينار وكما مفصل ادناه:

| التفاصيل | المبلغ (دينار) |
|--|----------------------|
| ايراد الحوالات والاعتمادات | 2,339,641,765 |
| ايراد بيع الدولار الى شركات الصرافة | 137,225,000 |
| ايراد بيع الدولار الى المزداد النقدي للمصرف | 59,500,000 |
| مجموع ايراد مبيعات نافذة العملة | 2,536,366,765 |
| ان اليراد المتحقق يخص بيع وشراء العملات الاجنبية الخاصة بخدمة بالويسترن يونين ولا يخص مزاد نافذة العملة تم تقيده بالخطأ ضمن ايراد مزاد الحصة النقدية | 5,754,034 |
| المجموع الكلي | 2,542,120,799 |

ت- تم اعتماد اسلوب تقديم تأييد المستفيد الاخير للحوالات الصادرة.

11- نسبة كفاية رأس المال:

بلغت نسبة كفاية رأس المال كما في 31/كانون الاول/2021 (234 %) وهي اعلى من النسبة المحددة من قبل البنك المركزي العراقي البالغة (12%).

12- نسبة السيولة:

بلغت نسبة السيولة (202 %) بتاريخ 31/كانون الاول/2021.

13- الدعاوى المقامة:

أ- لا توجد دعاوى قانونية مقامة من قبل المصرف على الغير وحسب تأييد القسم القانوني.
ب- بلغ عدد الدعاوى المقامة من قبل الغير على المصرف (2) دعوى من قبل موظف سابق بخصوص قانون العمل .

14- مراقب الامتثال:

تم الاطلاع على تقارير مراقب الامتثال للسنة موضوع التدقيق وكانت معدة وفقاً لتعليمات البنك المركزي العراقي وقد اشتملت على :

- أهم المؤشرات عن الوضع المالي للمصرف.
- المؤشرات عن النسب المئوية المحتسبة مثل نسبة كفاية رأس المال ونسبة السيولة ونسبة الائتمان النقدي الى الودائع بالاضافة الى النسب المالية الاخرى.
- جداول العقارات المملوكة للمصرف.
- الجوانب المتعلقة بعمل مجلس ادارة المصرف.
- المتطلبات القانونية.
- يقوم القسم المذكور بمتابعة ملاحظات البنك المركزي العراقي المتعلقة بمراقبة الاعمال ونتائج التدقيق المكتبي للمصرف والعمل على تصفيتها.

ان المصرف يقوم بتحديث بيانات الزبائن عن طريق استمارة KYC بالتعاون مع قسم الابلاغ عن غسل الاموال بالمصرف وذلك لمعرفة مدى امتثال المصرف لقانون غسل الاموال رقم 39 لسنة 2015 وكذلك تطبيق العناية الواجبة حيث اعتمدت سياسة المصرف لمصادقة قسم الامتثال على استمارة فتح الحساب الجاري KYC .

15- الرقابة الداخلية والتدقيق الشرعي الداخلي:

أ- ان نظام الرقابة الداخلية قد اشتمل على الاجراءات الضرورية التي تتناسب مع حجم وطبيعة نشاط المصرف.

ب- تم الاطلاع على تقارير قسم الرقابة الداخلية حيث كانت شاملة ومفصلة ومحددة للملاحظات الواردة من خلال سير التدقيق.

ج- وقد اشتمل نشاط قسم الرقابة الداخلية على تدقيق اعمال الاقسام التالية:

- قسم المخاطر.
- العمليات المالية.
- قسم الائتمان.
- قسم التوعية المصرفية.
- قسم المدفوعات.
- قسم تقنية المعلومات.
- اعمال فروع المصرف.
- اطلعنا على الخطة السنوية لقسم التدقيق الداخلي والتقارير المعدة من قبل القسم المقدم اليها خلال السنة موضوع التدقيق ولدنيا على ذلك مايلي :-

- * بلغت نسبة انجاز الخطة السنوية 85% من الخطة المصادق عليها من قبل مجلس الادارة وباعتقادنا بأن الخطة ونتائج التنفيذ كانت مناسبة وتغطي كافة عمليات المصرف .
- * ان عدد العاملين في قسم التدقيق الداخلي بلغ (2) موظفين في سنة 2021 نوصي بتعزيز القسم بالكادر المطلوب .
- * بلغ عدد الدورات التدريبية لكادر قسم التدقيق الداخلي لسنة 2021 (3) دورة .

16 - الحوكمة المؤسسية:

- أ- اعد المصرف دليل الحوكمة وحسب تعليمات البنك المركزي العراقي وتم الالتزام بمبادئ الحوكمة وفصل مهام مجلس الادارة عن مهام الادارة التنفيذية .
- ب- ان الادارة التنفيذية ومجلس الادارة ملتزم بتطبيق تعليمات الحوكمة المؤسسياتيه من خلال الافصاح بالتقارير السنوية وتقارير الحوكمة .
- ت- ان المصرف ملتزم بالمتطلبات النوعية الواردة ضمن المادة 23 من دليل الحوكمة الصادر عن البنك المركزي العراقي حيث تضمنت التقارير السنوية الافصاح عن نتائج العمليات والوضع المالي للمصرف .

17- امور اخرى :

- يعتبر تقريرنا الداخلي المرقم 47 والمؤرخ في 12/حزيران/2022 جزءاً من مكونات هذا التقرير .

18- قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب:

- أ- اتخذ المصرف الاجراءات الكافية لمنع غسل الاموال وتمويل الارهاب وان هذه الاجراءات يجري تنفيذها وفقاً لاحكام قانون غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015 والانظمة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي وقد اطلعنا على تقارير قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب المرسله الى البنك المركزي العراقي والمعدة وفقاً للقانون والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي.

* يمتلك المصرف انظمة الكترونيه متخصصه في غسل الاموال وتمويل الارهاب وهي

- نظام AML مجهز من شركة path solutions .

- نظام Word check مجهز من شركة Refinitiv .

* تم ربط جميع الانظمة اعلاه بالنظام المصرفي .

* ان النظام الالكتروني يتضمن الحد الادنى من السيناريوهات المطلوبة من البنك المركزي العراقي البالغه 25 سيناريو .

* يتم اجراء تحديث دوري وتلقائي للوائح السوداء المحددة .

* يتم تصنيف العملاء حسب النظام الالكتروني AML ويتم من خلاله تصنيف مخاطر الزبائن .

* هناك بعض العمليات التي يتم التنبيه عليها من قبل نظام AML ويتم مراجعتها الحركات اليومية من قبل قسم الابلاغ عن غسل الاموال ويتم اطفاء التنبيهات حسب المبررات التي تخص الزبائن .

ب- تم اعداد دليل للسياسات والاجراءات الخاصة بقسم غسل الاموال وتمويل الارهاب اشتملت على:

- مراحل عملية غسل الاموال.

- أهمية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- المسؤولية التي على عاتق مدير قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- المسؤولية التي تقع عاتق قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصرف.
- العقوبات التي يتحملها المصرف.
- مبدأ أعرف زبونك KYC.
- اجراءات العمل الخاصة بالعناية الواجبة.

19 - قدرة المصرف على الوفاء تجاه المودعين:

* لوحظ قيام المصرف بتلبية كافة سحبوات المودعين ولايوجد اي تلوؤ في هذا المجال .

20 - فرضية الاستمرارية :

* تم اعتماد فرضية الاستمرارية من قبل ادارة المصرف عند اعداد البيانات المالية للسنة موضوع التدقيق .

21 - الاحداث اللاحقة :

- اكتملت الإجراءات القانونية بموجب كتاب دائرة تسجيل الشركات ش/ أجور 10445 في 2022/3/16 اللازمة لتعديل المادة الرابعة من عقد تأسيس المصرف بزيادة رأس المال من (150) مليار دينار مائة وخمسون مليار دينارالى (200) مليار دينار مائتان مليار دينار وذلك بطرح اسهم جديدة مقدارها (50) مليار سهم وتم تعديل عقد التأسيس وفقاً لاحكام قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل .
- تم اطلاق الوديعة الخاصة بزيادة راس المال والبالغة (50) مليار دينار بتاريخ 4/نيسان /2022 استناداً الى كشف حساب البنك المركزي العراقي المؤرخ في 2022/4/28 .
- شركة اساور الزمرد للتجارة والمقاولات العامة

بموجب كتاب البنك المركزي العراقي 2184/3/9 في 2021/2/1 تقرر إعادة مبلغ (15) مليار دينار الى حساب مصرف امين العراق المرقم (174 امانات الاكتتاب) والخاص برؤوس أموال شركتين منها (8) مليار دينار تخصص رأس مال شركة اساور الزمرد للتجارة العامة .

تم إعادة المبلغ الخاص برأس مال الشركة المذكورة أعلاه على شكل دفعات خلال السنة 2021 ويبلغ رصيد المبالغ المعادة الى البنك المركزي العراقي(2.000.000.000) دينار وتم قيد المبلغ المتبقي من رأس مال الشركة ضمن حسابات مدينة تحت التسوية .

- بموجب كتاب البنك المركزي العراقي 2667/3/9 في 2021/2/1 تقرر :
- (إيقاف مطالبة المصرف بتسديد مبلغ العجز في رأس المال المتأتي من عجز رأس مال شركة اساور الزمرد للتجارة والمقاولات العامة المحدودة التابعة لمصرفكم واطلاق مبلغ (1) مليار دينار المحجوز في حساب (174) عن الشركة أعلاه .

عقارات المصرف

- بموجب كتاب البنك المركزي 8329/3/9 في 2022/4/6 تقرر تكليف الموظفين المدرجة أسمائهم بكتاب البنك المركزي المذكور بمهمة إعادة تقدير العقارين 1153/323 ساحة الواثق والعقار شارع الكفاح .

وطبقاً لما هو مدون في سجلات المصرف والايضاحات المعطاة لنا .

- 1- ان النظام المحوسب المستخدم من قبل المصرف كان متفقاً مع متطلبات نظام مسك الدفاتر وقد تضمن حسب تقديرنا تسجيل كافة موجودات ومطلوبات ومصروفات وايرادات المصرف وان نظام الرقابة الداخلية قد اشتمل على الاجراءات الضرورية التي تضمن صحة ودقة هذه البيانات بدرجة تتناسب مع حجم نشاط المصرف.
- 2- ان عملية جرد الموجودات النقدية قد تمت بشكل سليم وبإشرافنا في حين تم جرد الموجودات الثابتة من قبل لجنة خاصة وتم تنظيم محاضر جرد بذلك وتزويدنا بنسخ من تلك المحاضر وكانت مطابقة للسجلات المساعدة وتم التقييم وفقاً للاسس والأصول والبادئ المعتمدة اذ تم اعتماد الكلفة التاريخية.
- 3- ان البيانات المالية قد نظمت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية ووفقاً للضوابط الخاصة الواردة بكتاب البنك المركزي العراقي 289/3/9 في 2018/8/1 (معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية) بالنسبة للتمويلات الإسلامية وبما يتفق مع التشريعات المرعية وهي متفقة تماماً مع ما تظهره السجلات وانها منظمة طبقاً لكل من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الإسلامية رقم (43) لسنة 2015 والأنظمة والتعليمات النافذة .
- 4- ان التقرير السنوي لإدارة المصرف معد وفقاً لاحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل والتعليمات الصادرة بموجبه ولا يتضمن ما يخالف احكام القوانين والتشريعات النافذة.

الرأي:

مع الأخذ بنظر الاعتبار الملاحظات والايضاحات اعلاه فبرأينا واستناداً للمعلومات والايضاحات التي حصلنا عليها فإن البيانات المالية وتقرير الادارة المرفق بها متفقة مع السجلات ومستوفيه للمتطلبات القانونية ، وانها على قدر ما تضمنته من مؤشرات للأداء تعبر بصورة واضحة وعادلة عن المركز المالي لمصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل (ش.م.خ) كما في 31/كانون الاول/2021 ونتائج نشاطه وتدفعاته النقدية للسنة المالية المنتهية بذات التاريخ.

مع التقدير

د. حسيب كاظم جويد المياح
محاسب قانوني مراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين



سمير محمد حسين
محاسب قانوني مراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين



بيان أ

| 2020 دينار | 2021 دينار | رقم الايضاح | البيان |
|------------------------|------------------------|----------------|---|
| | | | الموجودات |
| 47,668,525,395 | 143,241,586,092 | 6 | نقد وارصدة لدى البنك المركزي |
| 150,877,410 | 419,279,916 | 7 | ارصدة وودائع لدى المصارف والمؤسسات المالية الاخرى |
| 29,012,272,800 | 24,012,272,800 | 10 | الاستثمارات |
| - | - | | المضاربات (صافي) |
| 4,512,272,800 | 4,512,272,800 | | المشاركات (صافي) |
| 24,500,000,000 | 19,500,000,000 | | استثمارات في شركات تابعة |
| 4,880,363,135 | 13,097,821,293 | 8 | تمويلات اسلامية بالصافي (المرابحاث والقرض الحسن) |
| 26,601,917,941 | 25,903,324,094 | 12 | ممتلكات ومعدات (صافي) |
| 2,758,085,460 | 2,199,877,357 | 13 | موجودات غير ملموسة |
| 5,788,500,000 | 1,986,984,000 | 14 | دفعات مقدمة / مشروعات تحت التنفيذ |
| 566,589,748 | 6,216,444,293 | 11 | موجودات اخرى |
| 117,427,131,889 | 217,077,589,845 | | اجمالي الموجودات |
| | | | المطلوبات وحقوق الملكية: |
| | | | المطلوبات |
| 12,088,854,380 | 22,154,067,985 | 16 | حسابات المودعين |
| 5,329,009,512 | 28,198,654,650 | 18 | تأمينات نقدية |
| 395,001,393 | 222,716,246 | 9 | تخصيصات متنوعة |
| 950,000,000 | 5,697,368,000 | 17 | قروض طويلة الاجل |
| 1,436,137,048 | 12,360,630,142 | 19 | مطلوبات اخرى |
| 20,199,002,333 | 68,633,437,023 | | اجمالي المطلوبات |
| | | | حقوق الملكية: |
| 100,000,000,000 | 150,000,000,000 | ج | راس المال |
| 22,514,898 | 23,316,061 | ج | احتياطي الزامي |
| 73,783,415 | 89,005,518 | ج | الفائض المتراكم |
| (2,868,168,757) | (1,668,168,757) | ج | العجز المتراكم |
| 97,228,129,556 | 148,444,152,822 | | صافي حقوق الملكية |
| 117,427,131,889 | 217,077,589,845 | | مجموع المطلوبات وحقوق الملكية |
| 19,750,069,658 | 5,155,660,631 | 15 | مقابل الالتزامات بعهدة المصرف (حسابات خارج الميزانية) |

رئيس مجلس الإدارة
عبد الستار سعدون نجم عبد الله

المدير المفوض
كفاح سهيل عبد الله

المدير المالي
احمد سعد سعد



المؤرخ في ٩ حزيران 2022

خضوعاً لتقريرنا الرقم ١٤٣ - ١٥



سمير محمد حسين
محاسب قانوني ومراقب الحسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين



د. حسيب كاظم جويد المياح
محاسب قانوني ومراقب الحسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

بيان ب

| 2020 دينار | 2021 دينار | رقم الايضاح | البيان |
|-----------------|-----------------|----------------|---|
| 153,147,121 | 213,326,359 | 20 | <u>ايرادات التشغيل :</u> |
| - | 1,030,589,447 | 23/أ | الدخل من المراجعات والتمويلات الاسلامية |
| 73,302,683 | 1,198,224,596 | (21-24) | ايرادات استثمار (شركات تابعة) |
| 1,149,648,457 | 2,542,120,799 | 22 | ايرادات وعمولات العمليات المصرفية (صافي) |
| - | 14,400,000 | 23/ب | ايراد (نافذة العملة) ايراد مباني مؤجره |
| 1,376,098,261 | 4,998,661,201 | | اجمالي الإيرادات من العمليات الجارية |
| 706,204,404 | (1,375,329,467) | 25 | <u>تنزل : المصاريف التشغيلية:</u> |
| 749,694,382 | (1,114,999,613) | 26 | رواتب واجور ومنافع العاملين |
| 1,536,183,199 | (1,632,401,629) | 28 | مصاريف إدارية وعمومية الاستهلاكات والاطفاءات |
| 2,992,081,985 | 4,122,730,709 | | اجمالي المصروفات الجارية |
| (1,615,983,724) | 875,930,492 | | صافي الدخل من العمليات الجارية |
| (327,509,545) | (859,907,226) | 27 | المصاريف الأخرى |
| (1,943,493,269) | 16,023,266 | | صافي الدخل قبل الضريبة |
| - | - | 29 | تنزل ضريبة الدخل |
| (1,943,493,269) | 16,023,266 | | صافي الدخل بعد الضريبة |

التوزيع :

801,163 احتياطي قانوني 5%
15,222,103 الفائض المتراكم
16,023,266

المدير المفوض
كفاح سهيل عبد الله



المدير المالي
احمد سعد سعد



الدخل الشامل الاخر

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيانات |
|-----------------|---------------|---|
| (1,943,493,269) | 16,023,266 | صافي الربح (الخسارة) دخل السنة |
| - | - | صافي خسارة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر |
| - | - | التغيرات في قيمة العادلة للموجودات المالية من خلال الدخل الشامل الاخر |
| (1,943,493,269) | 16,023,266 | اجمالي ربح (خسارة) الدخل الشامل الاخر للسنة |

بيان جـ

| المجموع دينار | العجز المتراكم دينار | القائض المتراكم دينار | الاحتياطي الزامي دينار | راس المال دينار | رقم الايضاح | البيان |
|------------------|-------------------------|--------------------------|---------------------------|--------------------|----------------|--|
| 97,228,129,556 | (2,868,168,757) | 73,783,415 | 22,514,898 | 100,000,000,000 | | الرصيد كما في 1 كانون الثاني 2021 |
| 16,023,266 | - | 15,222,103 | 801,163 | - | | ارباح (عجز) السنة 2021 |
| 50,000,000,000 | - | - | - | - | | توزيع ارباح خلال السنة |
| 1,200,000,000 | 1,200,000,000 | - | - | 50,000,000,000 | | الزيادة في رأس المال |
| 148,444,152,822 | (1,668,168,757) | 89,005,518 | 23,316,061 | 150,000,000,000 | | فروقات وتسيويات الاحتياطات الرصيد كما في 31 /كانون الاول/ 2021 |

مصرف امين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ش.م.خ
 إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2021
 قائمة التغيرات في حقوق المساهمين للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2020

بيان ٢:

| المجموع | العجز المتراكم | القائض المتراكم | الاحتياطي الزامي | راس المال | رقم الإيضاح | البيان |
|-----------------|-----------------|-----------------|------------------|-----------------|-------------|------------------------------------|
| دينار | دينار | دينار | دينار | دينار | | |
| 99,171,622,825 | (924,675,488) | 73,783,415 | 22,514,898 | 100,000,000,000 | | الرصيد كما في 1 كانون الثاني 2020 |
| (1,943,493,269) | (1,943,493,269) | - | - | - | | ارباح (عجز) السنة 2020 |
| - | | | | | | توزيع ارباح خلال السنة |
| - | | | | | | فروقات وتسويات بقيمة |
| 97,228,129,556 | (2,868,168,757) | 73,783,415 | 22,514,898 | 100,000,000,000 | | الرصيد كما في 31 كانون الاول/ 2020 |

مصرف امين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ش.م.خ
إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2021

بيان د

| 2020 دينار | 2021 دينار | رقم الإيضاح | البيان |
|-----------------------|------------------------|----------------|---|
| | | | التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية: |
| (1,943,493,269) | 16,023,266 | | خسارة السنة قبل الضريبة |
| | | | تعديلات قيود غير نقدية |
| 1,536,183,199 | 1,632,401,629 | | الاستهلاكات والإطفاءات |
| 382,559,305 | (172,285,147) | | مخصص مخاطر تعهدية |
| | | | التغير في الموجودات والمطلوبات |
| (4,880,363,135) | (8,217,458,158) | | التمويلات الإسلامية بالصافي |
| (326,589,748) | (5,649,854,545) | | الموجودات الأخرى |
| 12,088,854,380 | 10,065,213,605 | | حسابات المودعين |
| 5,329,009,512 | 1,754,737,713 | | تأمينات نقدية |
| (20,392,451,186) | 32,039,400,519 | | مطلوبات أخرى |
| (8,206,290,942) | 31,468,178,882 | | التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة التشغيلية قبل الضريبة |
| (8,206,290,942) | 31,468,178,882 | | النقد المستخدم في الأنشطة التشغيلية |
| | | | التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية: |
| (98,036,750) | (219,595,388) | | ممتلكات ومعدات |
| (96,798,548) | 3,801,516,000 | | مشروعات تحت التنفيذ |
| (8,012,272,800) | 5,000,000,000 | | الاستثمارات |
| | (156,004,290) | | موجودات غير ملموسة |
| (8,330,521,798) | 8,425,916,322 | | النقد المستخدم في الأنشطة الاستثمارية |
| | | | التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية: |
| 950,000,000 | 4,747,368,000 | | قروض طويلة الأجل |
| --- | 50,000,000,000 | | الزيادة في رأس المال |
| - | 1,200,000,000 | | تسويات مابين الاحتياطات |
| | 55,947,368,000 | | النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية |
| (15,586,812,740) | 95,841,463,204 | | الزيادة (النقص) في النقد وما يعادله |
| 63,406,215,545 | 47,819,402,805 | | النقد بداية السنة |
| 47,819,402,805 | 143,660,866,008 | | النقد نهاية السنة |

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) الى رقم(29) المرفقة جزء من هذه البيانات المالية وتقرأ معها

1-معلومات عامة :

- تأسست شركة مؤتة للتحويل المالي بموجب شهادة التأسيس م.ش 29559 في 29/11/2005 برأسمال قدره 200,000,000 دينار واستناداً الى تعليمات البنك المركزي العراقي فقد تم تغيير نوع الشركة من محدودة الى مساهمة وزيادة رأسمالها من 200,000,000 دينار الى 500,000,000 دينار وحسب كتاب دائرة تسجيل الشركات المرقم 10004 في 10/7/2006 وبعد ثم الى 5,000,000,000 دينار حسب كتاب دائرة تسجيل الشركات المرقم 5077 في 21/2/2011 وبعدها الى 15,000,000,000 دينار ومن ثم الى 25,000,000,000 دينار ومن ثم 45,000,000,000 دينار حسب كتاب دائرة تسجيل الشركات المرقم 25082 في 18/11/2015 واخيراً تم تغيير اسم الشركة من (شركة مؤتة للتحويل المالي - مساهمة خاصة) الى شركة مصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل -ش-م-خ (وتحويل نشاطها من تحويل مالي الى مصرف اسلامي رأسمال قدره (100) مليار دينار بموجب كتاب انتهاء الاجراءات المرقم ش/ه/37128 في 12/12/2017 الصادر من دائرة تسجيل الشركات قسم الشركات المساهمة .وبموجب كتاب البنك المركزي العراقي 7111/3/9 في 27/3/2020 حصلت الموافقة على مباشرة المصرف بالعمل بتاريخ 2020/4/1
- تمت زيادة رأس المال الى (150) مليار دينار اكتملت إجراءات الزيادة المذكورة بموجب كتاب دائرة تسجيل الشركات المرقم 942 في 12/1/2021

2-تعريفات :

المصطلحات التالية هي المستخدمة في البيانات المالية وتعريفاتها وهي كالاتي :

المرابحة : هي بيع الثمن الاول مع زيادة ربح معلوم وهي نوع من انواع بيوع الامانة وكذلك تعرف بانها بيع الشيء بمثل الثمن الاول (ثمنه الاصلي) مضافاً اليه زيادة معلومات للمشتري تمثل هامش الربح للبائع . وهي نوع من انواع بيوع الامانة وفيه يتم الاتفاق بين البائع والمشتري على ثمن البضاعة مع الاخذ بنظر الاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشترها به البائع وتعد المرابحة المصرفية واحدة من اهم صيغ التمويل الاكثر تطبيقاً في الصناعات الإسلامية

الاستصناع : هو عقد بين المستصنع (المشتري) والصانع (البائع) اذ يقوم الثاني بناءً على طلب الاول لصناعة سلع موصوفة (المصنوع) او الحصول عليه عند اجل التسليم على ان تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع وذلك مقابل العقد الذي يتفقان عليه وعلى كيفية سداه حالاً او مقسطاً او مؤجلاً .

القرض الحسن : وهو عملية تقديم المصرف الاسلامي مبلغاً محدداً من المال (قرضاً) لاحد زبائنه مع عدم اضافة اي عوائد او فوائد او زيادة على هذا المبلغ ويكتفي المصرف باسترداد اصل القرض (بدون زيادة)

المضاربة : وهي اتفاق او عقد بين طرفين يقوم احدهما بتقديم المال لكي يعمل فيه الاخر على ان يكون الربح بينهما بحصة شائعة منه ومحددة في اصل العقد اي ان تقوم المضاربة على المزوجة بين رأس المال والعمل بذلك تجمع بين من يملك وبين من لا يملك ويقدر على العمل مما يؤدي الى احداث التوازن الاجتماعي والتكافل ويقلل من حدة اثار الطبقات الاجتماعية والجدير بالذكر هنا ان الشراكة بالمضاربة انما تكون بالربح ولا تكون في رأس المال .

المشاركة : تعني عقد بين طرفين او اكثر للاشتراك في راس المال للقيام باعمال وانشطة محددة و معروفة بهدف تحقيق الربح الذي يجب ان يكون مشترك بين الطرفين ولا يشترط المساواة في حصص الاموال بين الشركاء او المساواة في العمل او في المسؤوليات تجاه الشركة كما لا يشترط تساوي نسبة الارباح بين الشركاء اما الخسارة ان حدثت فيشترط ان تكون حسب حصة كل شريك في راس المال وتعتبر المشاركة من اهم ادوات العمل في المصارف الاسلامية للقضاء على الخلل الذي تعاني منه المصارف التقليدية و المتمثل بانقطاع الصلة بين عوائد راس المال ومخاطره حيث ان المشاركة في المصارف الاسلامية ترتبط بين هذه المتغيرات جميعاً.

3-اسس الاعداد والسياسات المحاسبية

3-1: اسس الاعداد

- تم اعداد البيانات المالية للمصرف وفقاً لمعايير المحاسبية الدولية وفقاً لضوابط هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية الواردة بكتاب البنك المركزي العراقي ذي العدد 289/3/9 في 2018/8/1 وفقاً لاحكام قانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم 34 لسنة 2015 وقانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل النافذ
- تم اعداد البيانات المالية وفقاً لمبدأ الكلفة التاريخية
 - تم اعداد البيانات المالية بعملة الدينار العراقي وهي العملة الرئيسية
 - ان السياسات المحاسبية المتبعة في اعداد البيانات المالية للسنة المنتهية في 31/كانون الاول / 2021 وهي نفس السياسات المتبعة في السنة المالية السابقة
 - يعتمد المصرف مبدأ الاستحقاق كاساس للسياسة المحاسبية عند اعداد الحسابات الختامية مثل معالجة الايرادات والمصروفات
 - تم اعتماد سعر الصرف 1460 دينار عراقي لكل دولار امريكي

- احتساب الاندثارات (الاستهلاك):

يتم احتساب الاستهلاك على اساس القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدره للممتلكات والمعدات بخلاف الاراضي المملوكة والتي لها اعمار غير ثابتة وان معدلات الاستهلاك على الاعمار الانتاجية للممتلكات و المعدات هي كما يلي:

| التفاصيل | العمر الانتاجي (سنوات) |
|---------------------|------------------------|
| مباني | 50 |
| اثاث واجهزة مكاتب | 5 |
| الات ومعدات | 5 |
| عدد وقوالب | 5 |
| وسائل نقل | 5 |
| تحسينات مباني مؤجرة | 5 |

ويتم شطب اي بند من الممتلكات و المعدات واي أجزاء جوهرية منها عند التخلص منها او في حالة عدم وجود منفعة اقتصادية متوقعه من استخدام الاصل ويتم تسجيل اي ربح او خسارة ناتجة عن شطب الاصل في قائمة الدخل.

- الضريبة : يتم احتساب مبلغ الضريبة المتحقق على نشاط المصرف استناداً الى القوانين العراقية الخاصة بـضريبة الدخل.

4-تطبيق معايير المحاسبة الدولية ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية:

1-4 : معيار التقارير المالية رقم 9 IFRS :

- تم تطبيق متطلبات تطبيق المعيار المذكور (استناداً الى خطة التطبيق مع الاخذ بنظر الاعتبار المخاطر المحيطة والمؤشرات الاقتصادية والمالية على شكل متوسط نسبي بمقدار 1% مع عدم وجود اي تعثر) وتم ارسال جداول الاحتساب الى البنك المركزي العراقي بموجب كتاب المصرف ذو العدد 5/859 في 2021/7/1 - ولقد اعتمد المصرف باحتساب المخصصات الائتمانية خلال السنة 2021 استنادا الى ما ورد بكتاب البنك المركزي العراقي 231/2/9 في 2021/9/6 والذي ينص على احتساب المخصصات وفقا للطريقتين (تعليمات رقم 4 تسهيل تنفيذ قانون المصارف ومنهجات تطبيق المعيار رقم 9 مع تسجيل وتثبيت القيد المحاسبي في البيانات المالية للطريقة الاكثر تحفظا بالنسبة للمصرف (ايهام اكثر))

ونظرا لكون احتساب التخصيصات وفقا للتعليمات رقم 4 هي اكثر من التخصيصات المحتسبة وفقا لمنهجية معيار 9 فقد تم اعتماد التخصيصات المطلوبة بالطريقة الاكثر تحفظا ووفقا لتعليمات رقم 4 وقد بلغت ارصدة التخصيصات المحتسبة في 31/كانون الاول/2021 كما مفصل ادناه ووفقا للتعليمات المذكورة اعلاه .

| نوع المخصص | الرصيد في 31/كانون الاول/2021 | الملاحظات |
|---|-------------------------------|--|
| مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات الاسلامية النقدية (المربحات) | 274,666,123 | وكما موضح في الايضاح رقم (8-أ) المرفق مع البيانات المالية |
| مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة عن الائتمان التعهدي | 106,334,433 | وكما موضح في الايضاح رقم (9-ب) المرفق مع البيانات المالية |
| مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة عن مخاطر المشاركات | 92,087,200 | وكما موضح في الايضاح رقم (10-ج) المرفق مع البيانات المالية |
| مخصصات متنوعة | 113,600,093 | - |

2-4 : معيار المحاسبة الدولي IAS رقم (7) التدفق النقدي:

تم اعتماد معيار المحاسبة الدولي IAS/7 عن اعداد كشف التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31/كانون الاول 2021.

3-4 : معيار المحاسبة الدولي رقم (8) IAS السياسات المحاسبية و التغيير في القراءات

ان معيار المحاسبة الدولي رقم (8) يوضح ويغطي الاسس والمبادئ الواجب مراعاتها عند اعداد القوائم المالية لزيادة درجة الملائمة والموثوقية في القوائم المالية بالاضافة الى ان المعيار يغطي كيفية معالجة الاخطاء التي يمكن ان تحدث في الفترات السابقة ويكون لها تاثير على مصداقية وملائمة القوائم المالية.

4-4 : معيار التقارير المالية IFRS رقم (16) عقود الايجار :

بموجب كتاب البنك المركزي العراقي ذي العدد 206/3/9 في 2018/5/24 تم استثناء المصارف الاسلامية من تطبيق معيار التقارير المالية رقم 16 وتطبيق عليها المعايير الصادرة عن AAOIFE.

4-5: معيار المحاسبة الدولي IAS (37) مخصصات الاصول والالتزامات المحتملة

يعتبر مبدأ الحيطة والحذر من المفاهيم الرئيسية التي تطلبها الخصائص النوعية لأعداد وعرض البيانات المالية حيث يؤدي تطبيق هذا المفهوم الى تعزيز موثوقية القوائم المالية وبالتالي زيادة الثقة في هذه القوائم وعدم المبالغة في اظهار صافي الربح فقد تتكبد المنشأ خسائر او مصاريف سيتم دفعها مستقبلاً بناءً على احداث معينة تقع مستقبلاً وهذه المبالغ المحتمل تكبدها ناتجة عن احداث تتعلق بالفترة المالية الحالية مما يستلزم في بعض الحالات استقطاع مخصص لها من ارباح الفترة الحالية.

4-6: معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

1- المربحات: تم اعتماد المعيار الشرعي رقم 8 ومعيار المحاسبة المالية رقم 2 في معالجة المربحات الممنوحة من قبل المصرف.

2- المشاركات : يتم اعتماد المعيار الشرعي رقم 12 معيار المحاسبة المالية رقم 4 في معالجة المشاركات المنفذة مع اطراف اخرى.

1- المضاربات : يتم اعتماد المعيار الشرعي رقم 13 ومعيار المحاسبة المالية رقم 3 عند اعتماد مبدأ التمويل بالمضاربات.

4-7: فرضية الاستمرارية :

تم اعداد البيانات المالية على اساس فرضية الاستمرارية وذلك لعدم وجود اي مؤشرات تشير الى عدم استمرارية المصرف بمزاولة نشاطه المصرفي في السنة المالية القادمة .

5- راس المال وحقوق المساهمين :

ادناه كشف توضيحي براس المال المدفوع والبالغ (150) مليار دينار عراقي ومكونات حقوق المساهمين كما في

31/ كانون الاول/ 2021

| دينار عراقي | |
|-----------------|-------------------------------|
| 150,000,000,000 | راس المال |
| 23,316,061 | الاحتياطي القانوني (الالزامي) |
| - | احتياطيات اخرى |
| - | احتياطي القيمة العادلة |
| 89,005,518 | الفائض المتراكم |
| (1,668,168,757) | العجز المتراكم |
| 148,444,152,822 | صافي حقوق المساهمين |

6- الأحداث اللاحقة :

1- زيادة رأس المال

- تم الاكتتاب بزيادة رأس مال المصرف من (150) مليار دينار الى (200) مليار دينار من قبل مساهمي المصرف بكامل مبلغ الزيادة ولاتوجد قسمة غرماء
- بموجب كتاب دائرة تسجيل الشركات ش/ أجور 10445 في 2022/3/16
- اكتملت الإجراءات القانونية اللازمة لتعديل المادة الرابعة من عقد تأسيس المصرف بزيادة رأس المال من (150) مليار دينار مائة وخمسون مليار دينار الى (200) مليار دينار مائتان مليار دينار وذلك بطرح اسهم جديدة مقدارها (50) مليار سهم وتم تعديل عقد التأسيس وفقاً لاحكام قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل

- تم اطلاق الوديعة الخاصة بزيادة رأس المال والبالغة (50) مليار دينار بتاريخ 2022/4/4 استناداً الى كشف حساب البنك المركزي العراقي المؤرخ في 2022/4/28

2- شركة اساور الزمرد للتجارة والمقاولات العامة

- بموجب كتاب البنك المركزي العراقي 2184/3/9 في 2021/2/1 تقرر إعادة مبلغ (15) مليار دينار الى حساب مصرف امين العراق المرقم (174) امانات الاكتتاب (والخاص برؤوس أموال شركتين منها (8) مليار دينار تخص رأس مال شركة اساور الزمرد للتجارة العامة
- تم إعادة المبلغ الخاص برأس مال الشركة المذكورة أعلاه على شكل دفعات خلال السنة 2021 ويبلغ رصيد المبالغ المعادة الى البنك المركزي العراقي (2.000.000.000) دينار وتم قيد المبلغ المتبقي من راس مال الشركة ضمن حسابات مدينة تحت التسوية
- بموجب كتاب البنك المركزي العراقي 2667/3/9 في 2021/2/1 تقرر : (إيقاف مطالبة المصرف بتسديد مبلغ العجز في رأس المال المتأتي من عجز رأس مال شركة اساور الزمرد للتجارة والمقاولات العامة المحدودة التابعة لمصرفكم واطلاق مبلغ (1) مليار دينار المحجوز في حساب (174) عن الشركة أعلاه

3- عقارات المصرف

- بموجب كتاب البنك المركزي 8329/3/9 في 2022/4/6 تقرر تكليف الموظفين المدرجة أسمائهم بكتاب البنك المركزي المذكور بمهمة إعادة تقدير العقارين 1153/323 ساحة الواثق والعقار شارع الكفاح

ايضاح (6) نقدية وارصدة لدى البنك المركزي العراقي

تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|----------------|-----------------|---------------------------------|
| 23,400,629,810 | 42,522,698,760 | نقد في خزائن المصرف |
| | | نقد لدى البنك المركزي العراقي : |
| 1,231,065,006 | 8,043,290,700 | جاري |
| 2,378,423,420 | 3,839,486,240 | احتياطي قانوني |
| 473,543,007 | 1,479,740,000 | احتياطي تأمينات خطابات الضمان |
| 5,171,927,272 | 302,123,552 | احتياطي ICBS |
| 3,765,640,000 | 46,524,646,840 | حسابات مؤقتة |
| 11,247,296,880 | 28,616,000,000 | مزاد العملة |
| - | 11,913,600,000 | حوالات في الطريق |
| 47,668,525,395 | 143,241,586,092 | المجموع |

ايضاح :

(1) تأمينات خطابات الضمان يمثل المبلغ المحتجز لدى البنك المركزي العراقي بنسبة 7%
من قيمة خطابات الضمان المصدرة

إيضاح (7) ارصدة وودائع لدى المصارف المؤسسات المالية الاخرى :

| البيانات | 2021 دينار | 2020 دينار |
|--|--------------------|--------------------|
| نقد لدى المصارف المحلية | 22,575,661 | 22,765,401 |
| نقد لدى المصارف الخارجية | 396,704,255 | 128,112,009 |
| مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للنقد (مصارف محلية وخارجية) | - | - |
| المجموع | 419,279,916 | 150,877,410 |

إيضاح (8) التمويلات الاسلامية (مرابحاث / قرض حسن) :

تفاصيل هذا البند

| البيانات | 2021 دينار | 2020 دينار |
|--------------------------------------|-----------------------|----------------------|
| قروض مبادرة البنك المركزي | 4,202,349,215 | 442,028,232 |
| مرابحاث - افراد | 403,516,499 | 512,988,108 |
| مرايحة - شركات | 8,766,621,702 | 4,024,946,042 |
| المجموع | 13,372,487,416 | 4,979,962,382 |
| مخصص خسائر ائتمانية متوقعة ايضاح 8-أ | (274,666,123) | (99,599,247) |
| المجموع / صافي | 13,097,821,293 | 4,880,363,135 |

إيضاح (8-أ) ب مخصص ائتمانية متوقعة (تمويلات الاسلامية نقدية)

تفاصيل هذا البند :

| البيانات | 2021 دينار | 2020 دينار |
|--|--------------------|-------------------|
| مخصص خسائر ائتمانية متوقعة بداية السنة | 99,599,247 | - |
| الإضافات | 175,066,876 | 99,599,247 |
| التنزيلات | - | - |
| الرصيد نهاية السنة | 274,666,123 | 99,599,247 |

ايضاح (9) التخصيصات

تفاصيل هذا البند:

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|---------------|--------------------------------------|
| --- | 116,381,813 | تخصيصات متنوعة (9-أ) |
| 395,001,393 | 106,334,433 | مخصص مخاطر الالتزامات التعهدية (9-ب) |
| 395,001,393 | 222,716,246 | المجموع |

ايضاح (9 - أ) تخصيصات متنوعة

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|---------------|--------------------|
| 5,370,348 | - | رصيد بداية السنة |
| 288,140,832 | 116,381,813 | الإضافات |
| (293,511,180) | - | التنزيلات |
| ---- | 116,381,813 | الرصيد نهاية السنة |

ايضاح (9 - ب) مخصص مخاطر الائتمان التعهدي

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|---------------|--------------------|
| 12,442,088 | 395,001,393 | رصيد بداية السنة |
| 384,305,049 | - | الإضافات |
| (1,745,744) | (288,666,960) | التنزيلات |
| 395,001,393 | 106,334,433 | الرصيد نهاية السنة |

ايضاح (10) الاستثمارات:

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|----------------|----------------|-----------------------|
| 4,604,360,000 | 4,512,272,800 | المشاركات |
| 24,500,000,000 | 19,500,000,000 | استثمارات شركات تابعة |
| 29,104,360,000 | 24,012,272,800 | المجموع |

ايضاح (10-أ)
يمثل الاستثمارات في شركات تابعة مايلى :

| قيمة المساهمة دينار | قيمة المساهمة | رأس مال الشركة دينار |
|------------------------|----------------|-------------------------|
| 9,500,000,000 | 9,500,000,000 | 10,000,000,000 |
| 10,000,000,000 | 10,000,000,000 | 10,000,000,000 |
| 19,500,000,000 | 19,500,000,000 | 20,000,000,000 |

ايضاح (10-ب) المشاركات:

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|-----------------------------|
| 4,604,360,000 | 4,604,360,000 | مشاركات شركات |
| (92,087,200) | (92,087,200) | ينزل : مخصص مخاطر المشاركات |
| 4,512,272,800 | 4,512,272,800 | المجموع |

ايضاح (10-ج) مخصص مخاطر المشاركات:

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|-------------------------|
| --- | 92,087,200 | رصيد المخصص بداية السنة |
| 92,087,200 | | الاضافات |
| --- | | التنزيلات |
| 92,087,200 | 92,087,200 | المجموع |

ايضاح (11) الموجودات الاخرى

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|-------------------------|
| - | | مدينو النشاط غير الجاري |
| - | 6,000,746,000 | مدينون مختلفون |
| - | | تأمينات لدى الغير |
| - | | مصاريف مدفوعة مقدماً |
| - | | سلف المنتسبين |
| 566,589,748 | 210,538,293 | ويستر يونين |
| | 5,160,000 | بطاقة الدفع الالكتروني |
| 566,589,748 | 6,216,444,293 | المجموع |

إيضاح (12) ممتلكات و المياني 2021

| المجموع دينار | ديكورات وتركيبات دينار | اثاث واجهزة مكاتب دينار | وسائل نقل وانتقال دينار | الات ومعدات دينار | مباني وانشات دينار | اراضي دينار | البيــــــــــــــــان 2021 |
|------------------|------------------------------|-------------------------------|-------------------------------|----------------------|-----------------------|----------------|--|
| 27,457,328,050 | 297,836,400 | 2,212,111,550 | 216,000,000 | 367,537,450 | 16,343,842,650 | 8,020,000,000 | الكافة في 1 كانون الثاني 2021 |
| 148,652,850 | 5,486,000 | 20,958,850 | 47,742,000 | 40,500,000 | 33,966,000 | | المحول من مشاريع تحت التنفيذ |
| 70,942,530 | | | | 70,942,530 | | | الإضافات خلال السنة |
| | | | | | | | الشطوبات خلال السنة |
| 27,676,923,430 | 303,322,400 | 2,233,070,400 | 263,742,000 | 478,979,980 | 16,377,808,650 | 8,020,000,000 | ينزل : التسويات |
| 155,410,109 | 4,583,033 | 431,914,733 | 43,200,000 | 48,835,490 | 326,876,853 | | الكافة في 31 كانون 2021 |
| 918,189,235 | 5,973,987 | 445,854,146 | 52,748,400 | 86,597,672 | 327,015,029 | | نسبة الإندثارات |
| | | | | | | | رصيد مخصص الإندثار في 2021/1/1 |
| | | | | | | | يضاف : اندثار السنة الحالية |
| 1,773,599,345 | 10,557,020 | 877,768,879 | 95,948,400 | 135,433,164 | 653,891,882 | | ينزل : تسويات المخصص |
| 9 | | 9 | | | | | رصيد مخصص الإندثار في 31 كانون الاول 2021 |
| 25,903,324,094 | 292,765,380 | 1,355,301,530 | 167,793,600 | 343,546,816 | 15,723,916,768 | 8,020,000,000 | تسوية المخصص |
| | | | | | | | القيمة الدفترية كما في 31 كانون الاول 2021 |

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) الى رقم (29) المرفقة جزء من هذه البيانات المالية وتقرأ معها

إيضاح (12-أ) ممتلكات و المبياني 2020

| المجموع دينار | ديكورات وتركيبات دينار | اثاث وأجهزة مكاتب دينار | وسائل نقل وانتقال دينار | الات وعدات دينار | مباني وانشات دينار | اراضي دينار | البيـان 2020 |
|------------------|------------------------------|----------------------------|-------------------------------|---------------------|-----------------------|----------------|---|
| 5,230,648,000 | - | 4,604,648,000 | - | 626,000,000 | - | - | الكلفة في 1 كانون الثاني 2020 |
| 27,359,291,300 | 295,309,900 | 2,212,111,550 | 216,000,000 | 294,269,950 | 16,321,599,900 | 8,020,000,000 | المحول من مشاريع تحت التنفيذ |
| 98,036,750 | 2,526,500 | - | - | 73,267,500 | 22,242,750 | - | الإضافات خلال السنة |
| (5,230,648,000) | - | (4,604,648,000) | - | - | - | - | الشطوبات خلال السنة |
| 27,457,328,050 | 297,836,400 | 2,212,111,550 | 216,000,000 | 367,537,450 | - | - | ينزل : التسويات |
| - | - | - | - | - | 16,343,842,650 | 8,020,000,000 | الكلفة في 31 كانون 2020 |
| 100,000,000 | - | 50,000,000 | - | 50,000,000 | - | - | نسبة الاندثارات |
| 855,410,109 | 4,583,033 | 431,914,733 | 43,200,000 | 48,835,490 | 326,876,853 | - | رصيد مخصص الاندثار في 2020/1/1 |
| (100,000,000) | - | (50,000,000) | - | (50,000,000) | - | - | يضاف : اندثار السنة الحالية |
| 855,410,109 | 4,583,033 | 431,914,733 | 43,200,000 | 48,835,490 | 326,876,853 | - | ينزل : تسويات المخصص |
| 26,601,917,941 | 293,253,367 | 1,780,196,817 | 172,800,000 | 318,701,960 | 16,016,965,797 | 8,020,000,000 | رصيد مخصص الاندثار في 31 كانون الاول 2020 |
| | | | | | | | القيمة الدفترية كما في 31 كانون الاول 2020 |

إيضاح: 1- يمثل حقل التسويات في الموجودات وفي مخصص الاندثار الفرق الحاصل بين الموجودات والمخصص بموجب ميزان المراجعة في 2019/12/31 وكشف الموجودات في الحسابات الختامية 2019/12/31
 2- تمثل التحويلات من حساب دفعات مقدمة / مشاريع تحت التنفيذ / خلال سنة 2020 وكما يلي :

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) الى رقم (28) المرفقة جزء من هذه البيانات المالية وتقرأ معها

مصرف امين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ش.م.خ
إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2021

إيضاح (13-أ) الموجودات غير الملموسة
31/ كانون الاول / 2021

| المجموع / دينار | انظمة/دينار | شهرة محل | البيان |
|-----------------|---------------|----------|--|
| 3,438,858,550 | 3,438,858,550 | - | الرصيد 31 /كانون الثاني / 2021 |
| 156,004,290 | 156,004,290 | - | الاضافات خلال السنة |
| | | - | المحول من المشاريع تحت التنفيذ خلال السنة |
| | | - | الاستبعادات خلال السنة |
| 3,594,862,840 | 3,594,862,840 | - | الرصيد 31 كانون الاول 2021 |
| 680,773,090 | 680,773,090 | - | رصيد الاطفاء المتراكم 31/كانون الثاني / 2021 |
| 714,212,393 | 714,212,393 | - | اطفاء السنة الحالية |
| 1,394,985,483 | 1,394,985,483 | - | رصيد اطفاء المتراكم 31 /كانون الاول / 2021 |
| 2,199,877.357 | 2,199,877.357 | - | الرصيد 31 /كانون الاول / 2021 |

إيضاح (14) مشروعات تحت التنفيذ / دفعات مقدمة
31/ كانون الاول / 2021

| المجموع دينار | مشاريع تحت التنفيذ مباني دينار | مشاريع تحت التنفيذ اراضي دينار | البيان |
|------------------|--------------------------------------|--------------------------------------|--|
| 5,788,500,000 | 88,500,000 | 5,700,000,000 | الرصيد 2021/1/1 |
| 1,938,984,000 | 1,938,984,000 | | الاضافات خلال السنة |
| (5,700,000,000) | | (5,700,000,000) | الاستبعادات خلال السنة |
| 40,500,000 | 40,500,000 | | المحول من الموجودات الغير ملموسة خلال السنة |
| 1,986,984,000 | 1,986,984,000 | | الرصيد كما في 31 /كانون الاول / 2021 دفعات مقدمة /مدفوعة خلال السنة |

إيضاح :

- 1- يمثل مبلغ (5,700,000,000) دينار وذلك عن الغاء عقد شراء العقار 3/234 لعدم تسجيله باسم المصرف.
- 2- يمثل مبلغ (1,938,984,000) دينار شراء عقارين فرع الموصل وفرع البصرة والتي لم تكتمل عملية التسجيل باسم المصرف

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) الى رقم(29) المرفقة جزء من هذه البيانات المالية وتقرأ معها

إيضاح (14) مشروعات تحت التنفيذ / دفعات مقدمة
31/ كانون الاول / 2020

| المجموع دينار | مشاريع تحت التنفيذ دفعات مقدمة دينار | مشاريع تحت التنفيذ مباني دينار | مشاريع تحت التنفيذ اراضي دينار | البيانات |
|-----------------------------|--|--------------------------------------|--------------------------------------|--|
| 31,241,159,950 | 11,191,159,950 | 12,030,000,000 | 8,020,000,000 | الرصيد 2020/1/1 |
| 5,230,648,000 | 5,230,648,000 | - | - | تسويات الموجودات (صافي) |
| 36,471,807,950 | 16,321,807,950 | 12,030,000,000 | 8,020,000,000 | تسويات مخصص الاندثار |
| (100,000,000) | | | | |
| 36,471,807,950 | | | | المحول الى الموجودات الثابتة خلال السنة |
| (27359291300) | (7309291300) | (12,030,000,000) | (8,020,000,000) | |
| (3,315,444,850) | (3,315,444,850) | - | - | المحول الى الموجودات غير الملموسة خلال السنة |
| 5,697,071,800 2,928,200 | 5,697,071,800 2,928,200 | - | - | فروقات تحت التسوية |
| 5,700,000,000 88,500,000 | 5,700,000,000 88,500,000 | - | - | الرصيد كما في 31/كانون الاول /2020 دفعات مقدمة /مدفوعة خلال السنة |

إيضاح:

- 1- يمثل حساب تسويات الموجودات البالغ (5,230,648,000) دينار التسويات الناجمة عن الفرق بين ميزان المراجعة في 2019/12/31 والبيانات المالية في 2019/12/31
- 2- يمثل مبلغ (5,700,000,000) دينار بدل شراء العقار 3/234 ولم يسجل بأسم المصرف لحد تاريخ البيانات المالية

إيضاح (15) الالتزامات التعهدية ومقابلاتها والتأمينات المستلمة ازاء كل منها

وتمثل تفاصيل هذا البند :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|----------------|----------------|---------------------------------------|
| 24,805,193,570 | 12,030,528,184 | خطابات الضمان الداخلية |
| 5,160,836,930 | 7,031,527,332 | تنزل : تأمينات خطابات الضمان الداخلية |
| - | - | خطابات الضمان الخارجية |
| - | - | تنزل : تأمينات خطابات الضمان الخارجية |
| 19,644,356,640 | 4,999,000,852 | |
| 273,885,600 | 208,879,572 | الاعتمادات |
| 168,172,582 | 52,219,893 | تنزل: تأمينات الاعتمادات |
| 1025,713, | 156,659,679 | |
| 19,750,096,658 | 5,155,660,531 | المجموع |

إيضاح: (16) ودائع العملاء

لاشك ان جميع الودائع والمدخرات من اهم أنشطة المصارف الاسلامية فهي المصدر الذي تستمد منه تلك المصارف قدرتها على اجراء عمليات التمويل والاستثمار وبناءً على ذلك فحساباتها تنقسم الى حسابات جارية وحسابات استثمارية ويقوم الحساب الجاري على اساس قاعدة الخراج بالضمان فهو مضمون على المصرف اما حسابات الاستثمار في المصارف الاسلامية فهي جوهر عمله وعملياته وتخضع لقاعدتي الغرم بالغرم ومن ثم لا يضمنها المصرف الا بشروط وتمثل تفاصيل هذا البند مايلي :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|----------------|----------------|---------------------------------|
| 9,341,592,982 | 15,105,118,573 | حسابات جارية دائنة ق. خاص شركات |
| 2,747,261,398 | 7,048,803,412 | حسابات جارية دائنة ق خاص افراد |
| - | - | حسابات جارية دائنة ق خاص مالي |
| - | - | حسابات الادخار |
| - | - | حسابات استثمارية مطلقة |
| - | - | ودائع وقتية تحت الطلب |
| | 146,000 | بطاقات الدفع المسبق |
| 12,088,854,380 | 22,154,067,985 | المجموع |

مصرف امين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ش.م.خ
إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2021

إيضاح : (17) القروض

وتمثل تفاصيل هذا البند :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|---------------|-------------|
| 950,000,000 | 5,697,368,000 | قروض مستلمة |
| 950,000,000 | 5,697,368,000 | المجموع |

إيضاح : يمثل هذا الحساب رصيد القرض المستلم من البنك المركزي العراقي لتمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة

(18) تأمينات وحسابات ذات طبيعته جاريه :

وتمثل تفاصيل هذا البند :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|----------------|------------------------------|
| 5,160,836,930 | 7,031,527,332 | تأمينات خطاب الضمان |
| 168,172,582 | 52,219,893 | تأمينات الاعتمادات المستندية |
| - | 18,031,000,000 | تأمينات مزاد العملة |
| 74,300,000 | 3,083,907,425 | الصكوك المصدقة |
| 5,329,009,512 | 28,198,654,650 | المجموع |

مصرف امين العراق الاسلامي للاستثمار والتمويل ش.م.خ
إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2021

إيضاح : (19) المطلوبات الاخرى

وتمثل تفاصيل هذا البند :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|----------------|-------------------------------------|
| 211,000 | | دائنو النشاط الجاري |
| 34,790,000 | 42,690,000 | مصارييف ادارية غير مدفوعة (مستحقة) |
| 61,151,241 | 37,342,317 | عوائد مرابحات مؤجلة / أفراد |
| 392,630,875 | 1,202,061,347 | عوائد مرابحات مؤجلة / شركات |
| 60,572,711 | 360,363,887 | عوائد مؤجلة مشاريع متوسطة وصغيرة |
| - | | زيادة في الصندوق |
| 10,000,000 | 10,052,000,000 | مبالغ مقبوضة لقاء تسجيل شركات |
| 633,431,327 | 633,431,327 | حساب مشاركة شركة أفق السماء |
| 160,898,080 | 33,814,930 | رسم استقطاعات الطابع |
| 8,151,815 | | استقطاع لحساب الغير |
| - | | دائنو شركة جنة العراق |
| - | | تأمينات مزاد العملة |
| | (1,073,666) | بطاقات الدينار الالكتروني |
| 1,436,137,048 | 12,360,630,142 | المجموع |

ايضاح : تمثل العوائد المؤجلة العوائد المستحقة القبض للتمويلات الاسلامية الممنوحة (المرابحات)

(20) عوائد انشطه صيرفه اسلامية

وتمثل بمايلي :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|------------------------|
| 132,315,167 | 103,069,528 | عوائد مرابحه/ شركات |
| 20,831,954 | 110,256,831 | عوائد مرابحه/أفراد |
| 153,147,121 | 213,326,359 | المجموع |

ايضاح :

تمثل عوائد المرابحه مبالغ العوائد المستحصلة خلال سنة 2021

(22-أ) إيراد بيع وشراء عملات اجنبية

كشف نافذة مزاد العملة لعاية 31/كانون الاول/2021

| الإيراد المتحقق دينار | سعر البيع | | سعر الشراء | | التسلسل |
|--------------------------|--------------------------|--------------------|---------------------------|---------------------|------------------------------------|
| | حجم المبيعات بالدينار | سعر البيع دولار | حجم المشتريات بالدينار | سعر الشراء دولار | |
| 206,100,000 | 150,659,100,000 | 1462 | 150,453,000,000 | 1460 | 1 |
| 644,489,380 | 188,835,388,340 | 1465 | 188,190,898,960 | 1460 | |
| 450,000,000 | 109,950,000,000 | 1466 | 109,500,000,000 | 1460 | |
| 619,052,385 | 129,735,692,685 | 1467 | 129,116,640,300 | 1460 | |
| 420,000,000 | 61,740,000,000 | 1470 | 61,320,000,000 | 1460 | |
| 2,339,641,765 | | | | | مجموع إيراد الخوالات |
| 49,310,000 | 72,041,910,000 | 1461 | 71,992,600,000 | 1460 | 2 |
| 87,915,000 | 85,658,515,000 | 1461.5 | 85,570,600,000 | 1460 | |
| 137,225,000 | | | | | مجموع إيراد الصرافة |
| | | | | | مجموع إيراد الخوالات |
| | | | | | مشتريات لاغراض المازاد |
| 100,000 | 73,100,000 | 1462 | 73,000,000 | 1460 | 3 |
| 59,400,000 | 14,513,400,000 | 1466 | 14,454,000,000 | 1460 | |
| 59,500,000 | | | | | مجموع إيراد المازاد النقدي |
| 2,536,366,765 | | | | | مجموع نافذة مزاد العملة خلال السنة |
| 5,754,034 | | | | | مشتريات لاغراض المازاد |
| 2,542,120,799 | | | | | مجموع إيراد المازاد النقدي |

ان الإيراد المتحقق يخص بيع وشراء العملات الاجنبية الخاصة بخدمة بالويسترن يونين ولا يخص مزاد نافذة العملة تم تقيده بالخطأ ضمن إيراد مزاد الحصة النقدية

المجموع

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) الى رقم (29) المرفقة جزء من هذه البيانات المالية وتقرأ معها

(أ-23) إيرادات الاستثمارات

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|-----------------------------------|
| | 1,030,589,447 | ايرادات استثمارات الشركات التابعة |
| | 1,030,589,447 | المجموع |

(ب-23) إيرادات مباني مؤجرة

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|------------------------|
| | 14,400,000 | ايرادات مباني مؤجرة |
| | 14,400,000 | المجموع |

ايضاح : (24) مصاريف العمليات المصرفية

وتمثل تفاصيل هذا البند مايلي :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيــــــــــــــــان |
|---------------|---------------|-------------------------------------|
| - | | العمولات المصرفية المدفوعة : |
| 110,129,038 | 57,227,973 | عمولات مصرفية مدفوعة / مصارف محلية |
| - | | عمولات مصرفية مدفوعة / مصارف خارجية |
| | 5,169,096 | فروقات اسعار صرف |
| 209,133,790 | | خسائر الالتزامات التعهدية المتوقعة |
| 73,346,526 | | خسائر الائتمان النقدي / المتوقعة |
| 13,450,000 | 14,280,000 | اجور العد والفرز |
| 169,800,000 | 35,000,000 | نقل النقود |
| | 660,000 | استعلام البنك المركزي |
| 575,859,354 | 112,337,069 | المجموع |

مصرف امين العراق الإسلامي للاستثمار والتمويل ش.م.خ
إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2021

إيضاح : (27) المصاريف الأخرى

ويمثل مايلي :

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|---------------|------------------------------|
| - | | تبرعات للغير |
| 35,388,524 | 186,138,347 | تعويضات و غرامات |
| 53,921,021 | 489,248,879 | ضرائب ورسوم متنوعة |
| - | 2,520,000 | اعانات للمنتسبين |
| - | | خسائر رأسمالية |
| 238,200,000 | 182,000,000 | تبرعات للبنك المركزي العراقي |
| 327,509,545 | 859,907,226 | المجموع |

إيضاح:

يمثل حساب ضرائب ورسوم متنوعة مايلي (36165021 دينار ضريبة الاستقطاع المباشر 17756000 دينار رسوم حكومية)

إيضاح : (28) الاندثارات والاطفاءات

| 2020 دينار | 2021 دينار | البيان |
|---------------|---------------|--------------------------|
| 326,876,853 | 327,015,029 | اندثار مباني ومنشآت |
| 48,835,490 | 86,597,674 | اندثار الات ومعدات |
| 43,200,000 | 52,748,400 | اندثار وسائل نقل وانتقال |
| 431,914,733 | 445,854,146 | اندثار اثاث واجهزة مكاتب |
| 4,583,033 | 5,973,987 | اندثار ديكورات وقواطع |
| 680,773,090 | 714,212,393 | أطفاء موجودات غير ملموسة |
| 1,536,183,199 | 1,632,401,629 | المجموع |

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) الى رقم (28) المرفقة جزءاً من هذه البيانات المالية وتقرأ معها

(29) كشف تسوية الدخل لاغراض الضريبة

| | |
|--------------------|---|
| <u>16,023,266</u> | صافي الربح / الخسارة / منقول من قائمة الدخل |
| - | يضاف : مصاريف غير مقبولة ضريبياً |
| | ضرائب ورسوم |
| | تبرعات للغير |
| 186,138,347 | تعويضات وغرامات |
| - | خسائر الائتمان التعهدي / المتوقعة |
| | خسائر الائتمان النقدي المتوقعة |
| | خسائر رأسمالية |
| <u>186,138,347</u> | |
| <u>202,161,613</u> | |
| - | ينزل : إيرادات غير خاضعة للضريبة : |
| 1,030,589,447 | إيرادات الاستثمارات الداخلية |
| 14,400,000 | إيراد ايجار عقارات |
| - | إيرادات رأسمالية |
| 1,044,989,447 | |
| 842,827,834 | |
| | صافي الخسارة |
| | نسبة الضريبة 15% |
| صفر | مقدار مبلغ الضريبة |